جامعة زيان عاشور -الجلفة-
Zian Achour University of Djelfa
كلية الحقوق والعلوم السياسية
Faculty of Law and Political Sciences

قسم العلوم السياسية

اثر المجتمع المدني على أداء و دور السلطة التشريعية

مذكرة ضمن متطلبات
نيل شهادة الماستر في العلوم السياسية تخصص سياسات عامة

إعداد الطالب :
- نايل الطاهر
- قعماز جمال

إشراف الأستاذ:
-د. بعيطيش يوسف

لجنة المناقشة

-د/أ. بن علال علي	رئيسا
-د/أ. بعيطيش يوسف	مقررا
-د/أ. رمضاني مفتاح	ممتحنا

الموسم الجامعي 2020/2019

2020/PG/M2000920038/M2002918403

بسم الله الرحمن الرحيم

كلمة شكر

بسم الله الرحمن الرحيم

"وَإِذْ تَأَذَّنَ رَبُّكُمْ لَئِن شَكَرْتُمْ لَأَزِيدَنَّكُمْ ﴿07﴾"

سورة ابراهيم

وقال رسول الله صلى الله عليه وسلم:

" لا يشكر الله من لا يشكر الناس"

وقال صلى الله عليه وسلم أيضا:

"من أسدى إليكم معروفاً فكافئوه فإن لم تستطيعوا فادعوا له حتى تروا أنكم قد كافأتموه"

لذا فالشكر والحمد لله حمدا كثيرا وشكرا يليق بجلاله وعظيم سلطانه على تنوير طريق العلم أمامنا، وعلى توفيقه لنا لإنجاز هذا العمل .

نتوجه بجزيل الشكر والتقدير إلى استاذنا الدكتور "**بعيطيش يوسف**" الذي كان نعم المشرف، والموجه والذي لم يبخل بنصائحه وتوجيهاته القيمة لإنجاح واتمام هذا العمل، كما نشكر كل من الأستاذين المناقشين "**رمضاني مفتاح**" و "**بن علال علي**"، وإلى كل طاقم قسم العلوم السياسية من أساتذة وموظفين.

والشكر موصول إلى كل من ساعدنا من قريب أو بعيد في انجاز واعداد هذا العمل.

نايل الطاهر

قعماز جمال

اهداء

أتقدم بإهداء عملي المتواضع هذا:

إلى قـدوتي الأولى إلى مـن أعطـاني ومـازال يعطيـني، إلى مـن رفعـت رأسي عاليا افتخارا به.... أبي ... الحبيب أدامه الله فخرا لي وحفظه.

إلى الينبـوع الذي لا يمـل العطـاء إلى مـن سـعت وشـقت لأجـل راحـتي وكانـت دافعـي للنجـاح و التفـوق الدائم في دراسـتي ... لك يا أجمـل امـرأة أمي الحبيبة حفظك الله.

إلى من حبهم يجري في عروقي أختي الوحيدة و اخوتي.

إلى شريك حياتي وزوجتي.

كما أقدم جزيل الشكر إلى زملائي وزميلاتي وكل الاصدقاء والأحبة.

الطاهر

اهداء

أتقدم بإهداء عملي المتواضع هذا:

إلى قـدوتي الأولى إلى مـن أعطـاني ومـازال يعطيـني، إلى مـن رفعـت رأسي عاليا افتخارا به.... أبي **المسعود** ... الحبيب أدامه الله فخرا لي وحفظه.

إلى الينبـوع الذي لا يمـل العطـاء إلى مـن سـعت وشـقت لأجـل راحـتي وكانت دافعي للنجاح... لك يا أجمل امرأة أمي **عيشة** حفظك الله.

إلى شريك حياتي وزوجتي **خديجة** التي كانت هي الحافز لي.

إلى كل من **براهيم** و **اللويزة**

إلى زميلي في المذكرة **الطاهر**.

إلى من حبهم يجري في عروقي اخواتي واخوتي.

كما أقدم جزيل الشكر إلى زملائي وزميلاتي وكل الاصدقاء والأحبة.

جمال

مقدمة

مقدمة

يعتبر المجتمع المدني أحد أهم و أبرز الظواهر التي لها الأثر البالغ على الحياة السياسية الحديثة بل حتى أحد أهم مقوماتها، ونظرا لاكتسابه شرعية وجوده بفضل نشوءه من خضم المجتمع و تعبيرا عن توجهه، وزادت أهميته كآلية لتحقيق المشاركة السياسية من خلال التطورات الراهنة والمعاصرة، حيث شهد العقد الأخير من القرن الـ 20 إعادة إحياء مفهوم المجتمع المدني و أصبح يحظى باهتمام كبير و خصوصا مع زوال الثنائية القطبية وانهيار الاتحاد السوفيتي وزوال الأنظمة الشمولية وبروز أكثر للأنظمة الديمقراطية وكذا التحولات على جميع الأصعدة وفي جميع المجالات.

و لقد عرفت هذه السنوات نقاشا ثريا و متنوعا حول موضوع المجتمع المدني و الإشكاليات المرتبطة به، إذ ينظر إليه من زاوية الديمقراطية أو موجة الديمقراطية الثالثة، و تزداد أهميته بتزايد ارتباطه بالسلطة و تطورها وكذلك طبيعة العلاقات الموجودة بينهما و بين المجتمع.

و نظرا لأن النقاش الدائر حول المجتمع المدني لم يظل أكاديميا صرفا بل اتخذ طبيعة السياسة العملية الملموسة فإنه يمكن القول أن المجتمع المدني يصبح شعارا تعبويا لمختلف القوى و الفئات الاجتماعية الساعية إلى إجراء تحويلات عميقة في مختلف مستويات التشكيل الاجتماعي.

و من خلال هذا فإن الحديث عن المجتمع المدني لا يخلو من اللبس سواء من فهمه أو على مستوى نشأته أو على علاقاته المتعددة و المتشابكة مع السلطات المختلفة، فرغم رواجه في جميع الخطابات يبقى يمتلك معاني و دلالات مختلفة حسب الاستخدام، فمنهم من يستخدمه على أساس تطوع المواطنين باتفاق الناس و منهم من يضعه في جانب السوق بمنطق المؤسسات الاقتصادية و المالية، و منهم من يضعه في إطار سياسي قصد الوصول إلى السلطة، مما يتيح فرصة التشريع و تحقيق مطالبه وتطلعات المجتمع عموما.

حيث تنقسم السلطة إلى عدة أقسام: تنفيذية، قضائية و تشريعية، هاته الأخيرة تنشأ تقريبا و في أغلب الدول عن طريق الانتخاب، أي هي تجسيد لمفهوم للديمقراطية التي هي مبنية على أسس التمثيل و المراقبة و المحاسبة، لذلك تعمل دائما على أنه مجالا خصبا لاستيعاب كل التحولات التي أفرزتها تشكيلات المجتمع المدني وبالتالي ظهور مشاركة مؤسسات المجتمع المدني في أعمال السلطة التشريعية، مما يؤكد تحسين الأداء في ظل الديمقراطية المبنية على تقوية العلاقات بين جميع السلطات وفعاليات المؤسسات.

إن وجود المجتمع المدني كمنظومة مساعدة للسلطة التشريعية يعد من أهم دعائم بناء دولة ديمقراطية تلبي رغبات الجميع وفقا لما تقتضيه المقاربة التشاركية، وبالتالي هي صورة نمطية جديدة للديمقراطية مما يسهل مشاركة الجميع في مناقشة الشؤون العامة ورسم السياسة العامة.

فالسلطة التشريعية تسعى دوما لوضع النصوص القانونية لتنظيم مختلف مجالات الحياة التي تقابلها رد فعل المجتمع بالقبول أو الرفض أو التزام الصمت و ذلك في إطار المعارضة أو الموالاة ضمن سياق الجمعيات أو الأحزاب وكل فعاليات المجتمع المدني.

إن ممارسة السلطة تشكل نقطة الصراع بين التنظيم و الواقع مما يحتم تفسير العلاقة بينهما و دراسة طبيعة العلاقة من حيث التأثير و الأداء و الدور.

أسباب اختيار الموضوع:

تعود أسباب اختيار موضوع **أثر المجتمع المدني في أداء دور السلطة التشريعية** إلى جملة من الأسباب:

1- الأسباب الذاتية:

لعل من بين أبرز الأسباب التي تدفع لمعالجة هكذا مواضيع هو تلك التحولات و التغيرات المتسارعة و متعددة الجوانب التي تشهدها الساحة السياسية لاسيما العربية منها من خلال الطلبات المتزايدة المنادية بالتغيير قصد الوصول إلى حياة أفضل أو تحقيق أهداف أخرى، وبالتالي فإن

ظاهرة المجتمع المدني و تأثيره على القرار السياسي وما تعلق به من الشق التشريعي (السلطة التشريعية) والذي له بالغ الأثر فيما تعلق بتناول هذه المواضيع، خاصة التحولات الحاصلة اليوم وما نتج عنها من تغيرات في هرم السلطة لبعض الدول و خصوصا ما يسمى بالربيع العربي و انعكاسها على الحياة العامة لذا ارتأينا أن ندرس العلاقة بين المجتمع المدني والسلطة التشريعية وطبيعة العلاقة بينهما وكذا معرفة الجوانب التي تحكم المجتمع المدني و الصدى الذي يحققه يوما بعد يوم.

2- الأسباب الموضوعية:

يمكن القول بأن المجتمع المدني كظاهرة قد فرض نفسه بشكل مباشر في الحياة السياسية وبتأثير كبير مما جعله يحظى باهتمام كبير ومتزايد ،كما توفرت أيضا جملة من الأسباب الموضوعية التي آلت بنا لدراسة هذا الموضوع، أهمها:

- تزايد عدد جمعيات المجتمع المدني و تنامي دورها.
- ظهور معالم جديدة لتأسيس الديمقراطية وانفتاح الدول على مؤسسات المجتمع المدني ومحاولات الدول إشراكها في مسارات الإصلاح.
- معرفة أهم الآثار و العلاقات الناشئة من المجتمع المدني و السلطة التشريعية.
- تزايد قوة المجتمع المدني من خلال الانتشار بين الجماهير و الارتباط العالمي قصد الوقوف على زخم الموضوع و تعزيز آليات الحكم الراشد و الانتقال الديمقراطي.
- كما اخترنا لهذا الموضوع نموذج الاتحاد التونسي للشغل لمعرفة لدوره الكبير في التأثير على أداء ودور السلطة التشريعية.

الدراسات السابقة:

من خلال دراستنا لموضوع محل البحث وبعد التحري والقراءة، برزت لنا العديد من الدراسات حيث تناولت كل دراسة جانبا من هذا الموضوع، فهناك من تناول المجتمع المدني من نواحي مختلفة كعلاقته بالتنمية السياسية، وعلاقته بالدولة، وكذا علاقته بالانتقال الديمقراطي..، كما أن هناك دراسات تناولت السلطة التشريعية من حيث الاستقلالية والفعالية، وكذا الحدود الدستورية بينها وبين السلطات الأخرى ودورها في رسم السياسة العامة والوصول إلى الحكامة السياسية، ومن بين هذه الدراسات نذكر:

أ- كتاب لأحمد شكر الصبيحي بعنوان مستقبل المجتمع المدني العربي، حيث تناول الكاتب مفهوم المجتمع المدني، خصائصه وتطوره التاريخي ومؤسساته، كما تناول فيها أيضا مستقبله ووسائل تفعيله في الوطن العربي في ظل الحاجة المتزايدة إلى مفردات جديدة للتعامل مع الواقع الحديث، حيث تم الأخذ بالجانب النظري فيه قصد الوصول إلى تحديد الجانب النظري للمجتمع المدني قصد الانطلاق إلى دراسة أبعاده كظاهرة ذات تأثير وتأثر.

ب- رسالة ماجستر لعبد الله أكير بعنوان: المجتمع المدني والدولة في الجزائر علاقات تفاعل وصراع، واستخلص فيها الباحث الصيرورة التاريخية للدولة ككيان تطور مع الوقت، محاولا الوصول إلى نمط إلى نمط حديث دون الاخلال بالشكل أو القدرة على التحكم من خلال احتكار السلطة ووصولا إلى الشكل الحالي، وتفسير علاقة الفواعل الأخرى كالمجتمع المدني من حيث طبيعته، ومن هنا تطرقنا من خلال دراستنا إلى ابراز العلاقة علاقة التأثير المتبادلة بين جزء من الدولة ممثلة في السلطة التشريعية والمجتمع المدني باعتباره فاعلا من الفواعل ذات الأهمية.

وفي السلطة التشريعية وجدنا:

ج- مذكرة دكتوراه لصاحبها أحمد طعيبة بعنوان دور المؤسسة التشريعية في دعم التحول الديمقراطي حالة الجزائر نموذجا، وتناول فيها الباحث الأداء السياسي للمؤسسة التشريعية في الجزائر، مركزا على الجانب التشريعي والرقابي، ومن خلال هذه الدراسة أخذنا بعض الجوانب النظرية لإثراء موضوع السلطة التشريعية وتوضيح بعض المفاهيم واسقاط العلاقة بين السلطة التشريعية وغيرها من خلال الدور الرقابي و التشريعي خاصة.

وعن الاتحاد العام التونس للشغل وجدنا:

د- رسالة ماستر لصاحبتيها: حياة شيباني ورفيقة حنكة بعنوان الاتحاد العام التونسي للشغل وعلاقته بحزبي الدستور القديم والجديد، وتناولت فيها الباحثة بالشرح والتحليل للحزبي الدستور وعلاقتهما بالاتحاد العام التونسي للشغل، من خلال دراسة العلاقة بينهما ومظاهرها ومدى تأثرها بالظروف الاجتماعية والاقتصادية والسياسية في فترة النشأة إلى غاية 1956، واستقينا لدراستنا بعض المعلومات كتأسيس الاتحاد التونسي للشغل، وتناولنا في هذا الموضوع إلى غاية وقت حديث وخصوصا ما استجد منها كأحداث الربيع العربي الذي كانت شرارته من تونس.

أهداف الدراسة:

أ- أهداف معرفية:

- محاولة معرفة الدور الذي يمكن أن يلعبه المجتمع المدني في التأثير على أداء السلطة التشريعية.
- معرفة كيفية تفاعل الأنظمة السياسية في خضم انتشار ظاهرة المجتمع المدني ومدى تعبير هذه الظاهرة عن أهداف و أراء و طموح المجتمعات.
- الوقوف على طبيعة العلاقة بين المجتمع المدني كظاهرة و السلطة التشريعية كأداة.

ب- أهداف أكاديمية:

- يمكن جعل هذه الدراسة تمهيدا لدراسات لاحقة تهتم بما أصبح يفرزه المجتمع المدني على جميع الأصعدة لاسيما ما تعلق بالجانب التشريعي.

أهمية الدراسة:

إن الاهتمام بدراسة موضوع: **المجتمع المدني وأثره على السلطة التشريعية** من خلال لعب الأدوار المهمة التي يؤديها خصوصا ما تعلق بالجانب السياسي، من خلال أسلوب الممارسة، حيث أصبح مفهوم المجتمع المدني حديث الساعة فأصبح ينظر إليه في أشكاله التنظيمية دافعا أساسيا في تحقيق تطلعات المجتمع بكل ديمقراطية.

فدراسة المجتمع المدني تدفعنا إلى مناقشة دوره وانعكاساته على السلطة التشريعية و التعرف على دور و إسهامات منظماته التي تظهر كساحة تتبلور فيها مجموعة من التفاعلات و تقوم بوظائف سياسية عديدة تساهم في تحقيق الديمقراطية.

إن تحليل العلاقة التفاعلية بين المتغيرين: المجتمع المدني و السلطة التشريعية هو أفضل مقياس للبرهنة على مستوى القدرة والكفاءة التي يتميز بها المجتمع المدني كمفهوم و آلية تأثير في أداء و دور السلطة التشريعية.

الإشكالية:

إن الدور الذي أضحي يملكه المجتمع المدني كظاهرة متعددة الجوانب جعل العديد من الباحثين في جميع المجالات وغيرهم يقرون بوجود تأثيرات وتفاعلات مختلفة بينها وبين ما يحدث من تحولات ومتغيرات كان لها الأثر البالغ على الحياة السياسية و الاجتماعية و

الاقتصادية لعديد الشعوب و المجتمعات مثل ما حدث ولا يزال يحدث في تونس على سبيل المثال لا الحصر و بعض الأقطار العربية التي لا يزال الحراك بها قائما.

لذا فإن الإشكالية التي نريد أن ننطلق منها في هذه الدراسة هي:

كيف يؤثر المجتمع المدني على أداء و دور السلطة التشريعية ؟

و قد تفرعت عن هذه الإشكالية جملة من التساؤلات:

- ✓ ما هو المجتمع المدني وكيف نفسره؟
- ✓ ما هي السلطة التشريعية وما هي مؤسساتها ؟
- ✓ كيف نفسر العلاقة بين المجتمع المدني و السلطة التشريعية؟
- ✓ ما هي آليات تعزيز العلاقة بينهما؟
- ✓ يمكن اعتبار المجتمع المدني كظاهرة قد أثر على قرارات السلطة التشريعية في تونس؟
- ✓ ما هو الاتحاد العام التونسي للشغل ؟
- ✓ كيف أثر الاتحاد العام التونسي للشغل على قرارات السلطة التشريعية ؟

<u>حدود الإشكالية:</u>

في دراستنا هذه سنحاول معرفة بداية محاولات التأثير للمجتمع المدني على أداء و دور السلطة التشريعية من خلال إبراز آليات التأثير و التأثر بينهما و كيف استطاعت ظاهرة المجتمع المدني استقطاب الأفراد و الجمعيات و عززت فكرة الديمقراطية و التداول على السلطة في خضم تسارع الأحداث و المتغيرات التي عجلت بضرورة البحث عن البديل الأنجع حتى ولو كان قرارا منفردا مما أقر بالدور المهم للظاهرة الذي أصبحت تلعبه من خلال إبداء الرأي و إبراز المبادرات و الأفكار في شتى المجالات لا سيما الجانب السياسي وما تعلق بالوجه التشريعي.

الفرضيات:

- المجتمع المدني يعتبر فاعلا و مؤثرا أساسيا في السلطة التشريعية.
- كلما كانت استقلالية السلطة التشريعية كبيرة كلما انعكس ذلك إيجابا على دور وفعالية المجتمع المدني
- كلما كان المجتمع المدني ذو فعالية كلما كانت مساهمته في أداء و دور السلطة التشريعية.

منهجية الدراسة:

نظرا لطبيعة الموضوع الذي يركز على دراسة طبيعة العلاقة بين المجتمع المدني والسلطة التشريعية سنعتمد في دراستنا على المناهج التالية:

1- اقتراب الدولة والمجتمع: فقد تم استخدامه في دراسة علاقة المجتمع المدني بالسلطة التشريعية من خلال تحليل طبيعة العلاقة واتجاهها وفهم المتغيرات فيها.

2- المنهج الوصفي التحليلي: وهذا من خلال ضبط الجوانب النظرية والخصائص والمكونات لمتغيري الموضوع محض الدراسة.

3- المنهج التاريخي: من خلال البحث في أصول ونشأة وتطور المجتمع المدني والسلطة التشريعية وكذا الاتحاد العام التونسي للشغل.

4- منهج دراسة الحالة: ويتمثل ف فهم أهداف وطموحات الاتحاد العام التونسي للشغل ومدى تأثيره على بعض القرارات.

تقسيم الدراسة:

حسب المنهجية المتبعة، ولأجل بلوغ الأهداف النظرية و العملية للدراسة، بالإضافة إلى المقدمة و الخاتمة فقد تم تقسيم الدراسة إلى ثلاثة فصول، وذلك على النحو التالي:

- الفصل الأول:

ويمثل الإطار النظري للدراسة، وينقسم إلى مبحثين، حيث اهتم **المبحث الأول** بمفهوم المجتمع المدني و كذا خصائصه **المبحث الثاني** النظريات المفسرة للمجتمع المدني ومؤشرات قياس أدائه.

- الفصل الثاني:

تناولنا بالدراسة مفهوم السلطة التشريعية و مؤسساتها في **مبحث اول،** وتناولنا علاقة المجتمع المدني بالسلطة التشريعية وكذا اليات تعزيز العلاقة بينهما **كمبحث ثاني**.

- الفصل الثالث:

ولتفسير هذه العلاقات و الاليات و طبيعة الادوار ارتأينا دراسة حالة ممثلة في الاتحاد العام التونسي للشغل.

صعوبات الدراسة:

لا تخلو البحوث العلمية من الصعوبات، واهم ما اعترض بحثنا هذا:

- صعوبة الحصول على بعض المعلومات نظرا لعدم تحيينها بصفة دورية خصوصا تلك المعلومات الموجودة عبر شبكة الانترنت.

- عدم توافر المراجع التي تفسر طبيعة العلاقة بين المجتمع المدني والسلطة التشريعية.

- ومن الصعوبات الأخرى أيضا كثرة بعض الدراسات، ولكن لكل متغير على حدى دون ربطها ببعضها البعض.

- ظهور فيروس كورونا كوفيد 19 المستجد، وما تبعه من اغلاق كلي للمؤسسات الجامعية والمكتبات، مما صعب علينا من الحصول على بعض المصادر والمراجع التي تفيد الموضوع وكذا حرية التنقل لكسب بعض المعلومات ميدانيا .

الفصل الأول

ماهية المجتمع المدني وتطوره

الفصل الأول: ماهية المجتمع المدني و تطوره:

تمهيد:

شهد مفهوم المجتمع المدني تطورات عديدة و مختلفة اختلاف الفكر السياسي الغربي، وبرز تطوره بارتباطه وتعدد علاقته بمؤسسات الدولة، حيث كان ينظر إليه في البداية على اساس أنه مفهوم مرادف لمفهوم الدولة، وتطورت هاته النظرة مع أفكار المفكر "هيغل" ليصبح المجتمع المدني في مفهومه الجديد مقابلا للدولة، إلا أنه مع العصر الحديث أصبح شريكا وفاعلا أساسيا في عملية صناعة القرارات وخصوصا لدى الدول الديمقراطية.

و مع زوال القطبية الثنائية و ظهور بوادر النظام الدولي الجديد، و تغير آليات الحكم و ظهور فواعل جديدة وسعت الدول إلى تعزيز مكانة المجتمع المدني في أنظمتها و بدأت تتطور هذه العلاقة تدريجيا مع مؤسسات الدولة وسلطاتها و انفتاح هاته الأخيرة عليه و ما صاحبه من ظروف سياسية و اقتصادية تعكس دوره.

وتناولنا في هذا الفصل المبحثين التاليين:

المبحث الأول: - مفهوم المجتمع المدني و خصائصه

المطلب الأول: - مفهوم المجتمع المدني

المطلب الثاني: - خصائص و مكونات المجتمع المدني

المبحث الثاني: - النظريات المفسرة للمجتمع المدني ومؤشرات قياس أدائه

المطلب الأول: - النظريات المفسرة للمجتمع المدني

المطلب الثاني: - مؤشرات قياس أداء المجتمع المدني

المبحث الأول: مفهوم المجتمع المدني و خصائصه:

حظي مفهوم المجتمع المدني بعديد التعاريف و المفاهيم المختلفة وفقا للظروف التاريخية التي نشأ فيها، فقد ظهر من خلال الدراسات الأكاديمية التي اهتمت بتتبع جذوره و تطوره في العلوم وعبر عن ذلك مختلف المدارس المفسرة له، و في خضم ذلك لا بد من الإحاطة به من عدة جوانب:

المطلب الأول: مفهوم المجتمع المدني

يعتبر تعريف المجتمع المدني من بين مختلف التعاريف التي لقيت صعوبة في تحديد مفاهيمه، إلا أنه يمكن وضع تعريفات إجرائية تحظى بموافقة بين مختلف الباحثين و من أهمها:

1. "مجموعة التنظيمات الاجتماعية الطوعية التي لا ترتبط بأجهزة الدولة، وهي عبارة عن وسائط بين المجتمع و السلطة ومن مهامها بلورة المصالح و الوساطة و الضغط، واهدافها: التنمية و الديمقراطية و المناعة تتخطى الانقسامات السياسية".[1]

2. " هو مجموعة التنظيمات الحرة التطوعية التي تملأ المجال العام بين الأسرة و الدولة لتحقيق مصالح أفرادها ملتزمة بمعايير الاحترام و التراضي و التسامح".[2]

3." مختلف التنظيمات و الهيئات التطوعية التي تنشأ بمقتضى إرادة حرة لأعضائها لأجل حماية مصالحهم و الدفاع عنها كالأحزاب و النقابات و جماعات المصالح و الجمعيات الأهلية".[3]

4. " هو مجموع المؤسسات السياسية و الاقتصادية و الثقافية تشتغل في حدى لتحقيق اغراض سياسية متعددة كالمشاركة في صناعة القرارات وطنيا كالأحزاب السياسية،

---

[1] عيسى نهوند القادري، **المجتمع المدني حقل مناورة باسم الرأي العام**. بحث مقدم إلى ندوة بعنوان: المجتمع المدني العربي والتحدي الديمقراطي، تجمع الباحثات اللبنانيات ،2004، ص: 79.

[2] محمد زاهي المغيربي، **الدولة و المجتمع المدنى فى ليبيا**.

تاريخ التصفح: 2020/05/14 http://www.libyaforum.org/index3

[3] حسنين توفيق ابراهيم، **التطور الديمقراطي في الوطن العربي-"قضايا وإشكاليات"**، **مجلة السياسة الدولية**. (العدد 142)، أكتوبر 2000، ص: 22.

ونقابية كالدفاع عن المصالح المهنية لأعضائها، وثقافية كاتحادات الكتاب و المثقفين و الجمعيات الثقافية، وأغراض اجتماعية للمساهمة في العمل الجمعوي لتحقيق التنمية".[1]

5. و عرفه هيثم مناع بأنه: " الحيز أو المجال العام المتكون من مجموعة من المنظمات التي لا تهدف للربح والتي لم تنشأ بواسطة الدولة و لديها أهداف اجتماعية و نشاط يخدم غرض الجماعة كما يخدم المجتمع عموما".[2]

وقد عرفه سعد الدين إبراهيم بـ : " شبكة تنظيمات وممارسات وضوابط تنشا طوعيا بإرادة حرة من أعضائها وللتعبير عن القيم و المشاعر لخدمة مصلحة أو قضية، مع استقلال نسبيا نوعا ما عن الدولة، و ملتزمة في أنشطتها بالتسامح مع احترام الآخرين"[3]

[1] سيف الدين عبد الفتاح اسماعيل، **المجتمع المدني والدولة في الفكر والممارسة الاجتماعية المعاصرة**. بيروت: مركز دراسات الوحدة العربية، 1992، ص: 292.

[2] هيثم مناع، **الإمعان في حقوق الإنسان**. موسوعة علمية مختصرة، دمشق :الاهالي للطباعة والنشر والتوزيع، ط1، 2000، ص: 433.

[3] محمد عارف الشهوان، **المنظمات غير الحكومية و قضية العنف السياسي (حالة الأردن)**. عمان، 2005، ص: 47

المطلب الثاني: خصائص ومكونات المجتمع المدني:

أولا: خصائص المجتمع المدني:

بعد مختلف التعريفات لمفهوم المجتمع المدني نتطرق لأهم خصائصه و التي هي عدة من المؤشرات والعناصر المترابطة، لخصها **"صمويل هانتنغتون"** في أربعة خصائص والتي يمكن من خلالها هيكلة أو بناء المجتمع المدني و هي:

1/ القدرة على التكيف: حيث كلما كانت قدرة المؤسسة على التكيف مع التطورات في البيئة التي تعمل من خلالها كلما كانت المؤسسة قادرة على التكيف كانت أكثر فاعلية، هذا لأن الجمود في المؤسسة يؤدي إلى القضاء عليها، و لخاصية القدرة على التكيف عدة مؤشرات جانبية:

أ - التكيف الزمني: قدرة المؤسسة على الاستمرار لفترة طويلة من الزمن.

ب - التكيف الجيلي: قدرة المؤسسة على الاستمرار مع تعاقب عدة أجيال من القادة.

ج - التكيف الوظيفي: قدرة المؤسسة على إجراء مختلف التعديلات للتلاؤم مع مختلف التغيرات.[1]

فالمجتمع المدني مؤسسة عملية مستمرة، تخضع للتغيير داخليا أو خارجيا وقد تكون بالإيجاب أو السلب، وهي قد تساهم في خلق قوى جديدة وصراعات جديدة في المجتمع، ونقل الأفكار والمعتقدات من مجتمع إلى آخرو هنا يكون المجتمع المدني قد وصل إلى درجة النضج،[2] أي القدرة المستمرة والمتجددة على تنظيم العمل بعيدا عن تدخل الدولة، وبهذا يصبح قادرا على التعامل مع مصادر التغيير الداخلية والخارجية، وذلك بتطوير المؤسسات القائمة، كما قد يعاني بعض المشكلات في المراحل الأولى لتكونه أبرزها التنافسات بين القوى والتكوينات الاجتماعية من مقومات فاعلية المجتمع المدني، وقد تتدخل الدولة من خلال بعض الأدوات في إطار القانون لمواجهة بعضا من هاته المشاكل.

---

[1] جمال مجدي حسنين، **سوسيولوجيا المجتمع**. الإسكندرية: دار المعرفة الجامعية، 2007، ص: 242

[2] عبد الله أكير، **المجتمع المدني و الدولة في الجزائر علاقات التفاعل و الصراع (1989-2010)**. رسالة ماجستير، جامعة الجزائر، كلية العلوم السياسية و الإعلام، قسم العلوم السياسية و العلاقات الدولية، 2012، ص: 49.

2/ الاستقلال: وهنا يجب ألا يكون المجتمع المدني خاضع لمؤسسة أخرى أو جماعة أو أفراد فهي تجسد معنى قدرة أفراد المجتمع على تنظيم نشاطاتهم بعيدا عن تدخل الدولة، أي أن لمؤسسة المجتمع المدني أداء يكون على قدر من الاستقلالية عن الدولة، فالأفراد يتمتعون بذاتيتهم الخاصة في إطار مؤسسات المجتمع المدني، وانضمامهم لها يتم وفقا لاختيارهم الشخصي، وطبقا لشروط كمستوى التعليمي والاختصاص المهني أو النقابي، و هذا لا ينفي وجود تعاون عضو يمثل الحكومة في إدارة هذه المؤسسات، إلا أن علاقتها بالدولة لا ينبغي أن تؤثر في التزامها بأهدافها،[1] و هناك عدة نقاط تبين بوضوح مدى استقلالية مؤسسات المجتمع المدني عن الدولة وتكمن في: طبيعة نشأتها وهل هي ذات استقلال مالي، إداري وتنظيمي:

أ- طبيعة النشأة: وهنا يكمن مدى دور الدولة في المساهمة في خلق مؤسسات المجتمع المدني من عدمه.

ب- الاستقلال المالي: وهو هل تتلقى مؤسسات المجتمع المدني تمويلها من طرف الدولة أو من طرف جهات خارجية أم أنها تعتمد على التمويل الذاتي بمعنى مساهمات الأعضاء على شكل اشتراكات العضوية أو تبرعات أو على أنشطة ذات طابع خدماتي أو إنتاجي ربحي لصالحها.

ج- الاستقلال الإداري والتنظيمي: وهو مدى استقلالية مؤسسات المجتمع المدني في تسيير شؤونها الإدارية و طبقا لقوانينها الداخلية دون تدخل الدولة.[2]

وبهذا يعني أن مؤسسات المجتمع تتمتع بهامش كبير من الحرية، بعيدا عن التدخل المباشر من قبل الدولة وليس يعني استقلاله استقلالا تاما عن أجهزة الدولة والانفصال التام بينهما.

---

[1] ثامر كامل محمد، **المجتمع المدني والتنمية السياسية (دراسة في الإصلاح والتحديث في العالم العربي)**. أبو ظبي: مركز الإمارات للدراسات و البحوث الاستراتيجية، ط 1، 2010، ص:41.

[2] أحمد شكر الصبيحي، **مستقبل المجتمع المدني في الوطن العربي**. بيروت: مركز دراسات الوحدة العربية، ط1، 2000، ص ص:35-36.

3/ التعقد: وهو تعدد المستويات العمودية والأفقية داخل المجتمع المدني، أي تعدد هيئاته التنظيمية ووجود مستويات تراتبية داخله وانتشاره على أوسع نطاق ممكن داخل المجتمع الذي يمارس نشاطه فيه.[1]

وتعتبر المبادئ كالحرية والإرادة والتعددية والعقلانية و السعي للمبادرة من المقومات الهامة التي قد تسعى إلى تحقيق مصالح عامة تهتم بمختلف فئات المجتمع، أو مصالح خاصة للعناصر التي تنتمي إلى مؤسسات المجتمع المدني في إطار تطوعي، و يكون ذلك بعدة مؤشرات أهمها:

أ- عدد مؤسسات المجتمع المدني: في مختلف المجالات: السياسية، الاقتصادية، الاجتماعية، الثقافية، الرياضية وغيرها، أو لمكوناتها الاجتماعية بمعنى الأعضاء في هذه المؤسسات: لطلبة، أساتذة، عمال، مهنيين، فلاحين، مثقفين، رياضيين ....). وللوقوف على البنية المؤسسية لأي مجتمع مدني يكشف عن شيئين اثنين، أولهما: تحديد المكونات الاجتماعية، وثانيهما: معرفة القوى والتكوينات الفاعلة والمؤثرة في المجتمع.

ب- حجم العضوية ودرجة الوعي بالانتماء إلى هذه المؤسسات: مما يضفي شرعية أكبر لمؤسسة المجتمع المدني في محيطه.

ج- درجة الديمقراطية داخل مؤسسة المجتمع المدني: ويبدو ذلك واضحا من خلال التدرج في الوظائف و التداول عليها، وطرق صنع القرارات.

د- وسائل إيصال المطالب للسلطات: فهل تقتصر على الأساليب السلمية فقط، أم تستعمل في بعض الأحيان الاحتجاج والعنف.

هـ- درجة التضامن داخل مؤسسة المجتمع المدني: ويكون في درجة الانقسامات والصراعات التي تحدث داخل مؤسساته، والتي تعكس الانقسامات والصراعات داخل القوى الاجتماعية.[1]

[11] كنزة عيشور، **دور جمعيات المجتمع المدني في تكريس مبادئ المواطنة في المجتمع الجزائري**. أطروحة دكتوراه، جامعة محمد خيضر بسكرة، كلية العلوم الانسانية و الاجتماعية، قسم العلوم الاجتماعية ، 2017-2018، ص: 114.

4/ التجانس: أي يجب أن لا تكون هناك صراعات داخل مؤسسة المجتمع المدني تؤدي إلى انقسامات بين مختلف القيادات والأعضاء تشل بنشاط المؤسسة، حيث أنه كلما كانت طريقة حل الصراع سلمية كلما كان هذا دليل على تطور ورقي المؤسسة، وعلى النقيض تماما كلما كانت طريقة حل الصراع عنيفة كان هذا دليلا على تخلف المؤسسة، وهذا المنطق يمكن القول بأن المجتمع المدني هو مجتمع مستقل إلى حد بعيد عن إشراف الدولة المباشر، فهو يتميز بالاستقلالية والتنظيم التلقائي، وروح المبادرة الفردية والجماعية والعمل التطوعي، والحماسة من أجل خدمة المصلحة العامة، والدفاع عن حقوق الفئات الضعيفة ، وهو مجتمع التسامح، والحوار والاعتراف بالآخر، واحترام الرأي المخالف، وهنا يتسم المجتمع المدني بالخصائص التالية:[2]

أ- الاستقلال: أي وجود حدود فاصلة بين الدولة و مؤسسة المجتمع المدني تلتزم الدولة باحترامها.

ب- الحرية: فوجب أن تكون لمؤسسة المجتمع المدني قدر من الحرية يتمتع أفرادها بالتعبير عن آرائهم وإرادتهم لتحقيق غايات المؤسسة.

ج- التراضي: أي وضع القوانين المنظمة لعمل مؤسسات المجتمع المدني بالاتفاق والتراضي بينها وبين الدولة.

د- احترام الأنظمة والقوانين: من قبل مؤسسات المجتمع المدني، فقوة المجتمع المدني تستلزم وجود قوة الدولة التي تحكمها سلطة ديمقراطية.

هـ- التغيير والتنافس بالوسائل السليمة: حيث إذا ما أراد المجتمع المدني إحداث تغيير فعليه أن يلتزم هو بالوسائل والقواعد السليمة في ممارسة نشاطه، بدءا بالتعبير عن الرأي مرورا بالمطالبة بالتغيير وانتهاء بالاشتراك الفعلي في أحداثه.

و- الشعور بالانتماء والمواطنة: وهذا من أجل التماسك والترابط بين أفراد المجتمع، واحترام الآراء المختلفة ومعالجتها بالوسائل المشروعة.

---

[1] عبد الله أكير، **مرجع سابق**، ص ص: 52-53.

[2] كنزة عيشور، **مرجع سابق**. ص ص: 114-115.

ز- التسامح: بحيث يجب أن يحترم حق الغير في التعبير وابداء الرأي، وعدم الانقسام والصراع من أجل تحقيق مصالح شخصية.

4/ القانونية: وهو الاعتراف الرسمي من قبل السلطة الرسمية بنشأة ووجود مؤسسات المجتمع المدني وانتشارها داخل الإقليم الجغرافي للدولة وبصفة علنية و رسمية، وبمعنى آخر أي أن تتمتع مؤسسات المجتمع المدني بصفة الشرعية.[1]

ثانيا: مكونات المجتمع المدني:

يدخل مصطلح مؤسسات المجتمع المدني إلى كل كيان مجتمعي منظم، تكون العضوية فيه للغرض العام و العمل التطوعي، ولا تخضع العضوية لعامل الديمومة أو الوراثة أو الولاءات القبلية، ومن هنا فإن مكونات المجتمع المدني هي المؤسسات التي تكون في حالة منفصلة عن الدولة وليس عن المجال العام وعلى هذا يمكن اعتبار أن الأحزاب والنقابات المهنية والعمالية والاتحادات الطلابية و النوادي الرياضية و الثقافية والجمعيات المختلفة كالجمعيات البيئية و حقوق المرأة و حقوق الإنسان وغيرها هي جزء من مؤسسات المجتمع المدني:

1/ الأحزاب السياسية: فهي احد مكونات المجتمع المدني، قد أثير جدلا كبيرا بين المفكرين حيث يرى الكثير منهم أن الأحزاب السياسية لا تدخل في تشكيل المجتمع المدني، وإنما تدخل في إطار المجتمع السياسي وهو النخبة السياسة المؤطرة وهو الذي يعبر عن سلطة الدولة وكل ماله علاقة في اتخاذ القرارات و التعبير عن السيادة و السلطة العامة.[2]و من هنا يرى العديد من المفكرين أن ما يميز مؤسسات المجتمع المدني استقلاليتها عن الدولة فقط وإنما يمتد إلى استقلاليتها عن المجتمع السياسي أيضا.

---

[1] ليندة لطاد بن محرز، **المجتمع المدني في الجزائر دراسة في الأسس والأهداف**. أطروحة دكتوراه، جامعة الجزائر3، كلية العلوم السياسة والإعلام، قسم العلوم السياسية والعلاقات الدولية، 2012-2013، ص: 123.

[2] أمير وحشي، **دورالمجتمع المدني في التحول الديمقراطي في تونس**. رسالة ماجستير، جامعة محمد الصديق بن يحيى، جيجل، كلية الحقوق و العلوم السياسية، قسم العلوم السياسية، 2012-2013، ص: 52.

فـالأحزاب السياسـية تتميـز بانعـدام السـيطرة علـى القـرار السياسـي ونقـص فـي التنظـيم الاجتماعي ويظهر جليا هذا من خلال ضعفها في الوصول إلى الجمهور وتوفير مطالبهم.

وقـد أقصـى الكثيـر مـن المفكـرين الأحـزاب السياسـية عـن مؤسسـات المجتمـع المـدني لكـون هـدفها يكمـن فـي الوصـول إلـى السـلطة، وبالتـالي تـم تصـنيفها فيمـا يعـرف بـالمجتمع السياسـي، إلا أنـه ثمـة مـن يقـول بـأن الأحـزاب تـدخل فـي تكـوين المجتمـع المـدني وهـذا لـدورها الاجتمـاعي والثقـافي مـن خـلال تنظـيم الكثيـر مـن الأنشـطة والتظـاهرات وتقـديم مختلـف الانجـازات والمسـاهمات، كمـا تقـوم بـدور كبيـر فـي نشـر الـوعي السياسـي والاجتمـاعي وتنـوير الـرأي العـام وتكوينـه وتشـكيله بمـا يحقـق حقـوق الجمهـور فـي اتخـاذ القـرارات الصـائبة لحـل المسـائل التـي تهمـه وكمـا قلنـا سـابقا فـان الأحـزاب تعـاني مـن سـيطرة نخـب قليلـة علـى القـرار السياسـي وتعـاني ضـعف التنظـيم الاجتمـاعي مـن خـلال ضـعفها فـي الوصـول إلـى الجمهـور وتوفير مطالبهم.[1]

2/ النقابات المهنية والعمالية:

يتكون المجتمع المدني أساسا من تشكيلات عديدة منها النقابات العمالية والمهنية التي تعتبر الإطار المنظم للطبقة العاملة والشغيلة، حيث تستند في تعيين حدودها إلى متغيرات مهنية واقتصادية انطلاقا من تكتلات في مواجهة السياسات الحكومية وفق استراتيجيات معينة تفرض استخدام وسائل ضغط لإقامة علاقة مستقلة عن الحكومة لأجل تحقيق العدالة الاجتماعية والمحافظة على الحقوق المكتسبة، حيث تقوم النقابات بعدة مهام أساسية تتمثل في رعاية مصالحها الخاصة داخل مجالها الخاص، وحماية أعضائها ضد الأحداث الجزئية العارضة و تزويدهم بالتربية اللازمة لتكوين الآخرين ليصبحوا أعضاء في النقابة وكذا المشاركة في تنفيذ خطط التنمية والعمل على توفير الكفاية الإنتاجية والمستوى الثقافي والاجتماعي لأعضائها و تعميق الوعي لديهم، إضافة إلى المساومة الجماعية من أجل رعاية مصالح أعضائها الاقتصادية والاجتماعية عن طريق الضغط على الحكومات ومختلف الهيئات.[2]

[1] وحشي أمير، **المرجع السابق**. ص ص: 52-53.
[2] كنزة عيشور، **مرجع سابق**. ص: 123

كما تعتبر النقابات المهنية والعمالية روح المجتمع المدني، وذلك لعدة اسباب:

- الموقع الذي تتمتع به في العملية الانتاجية والخدماتية، وبالتالي فهي تمتلك القدرة على اصابة الدولة بالشلل في حالة ما إذا قررت القيام بإضراب عام.

- العضوية و الانخراط فيها، حيث تضم أكثر فئات المجتمع تعليما.

- البعد الوطني و الاقليمي للنقابات، وكذا لصلاتها الخارجية مع مختلف التنظيمات المماثلة على المستوى الدولي، ما يعطيها المزيد من القوة والدعم.[1]

إضافة إلى هذا نجد أن النقابات العمالية و المهنية تعاني من عدة مشاكل أساسية أهمها: عدم اعتبار النقابات كشريك اجتماعي حقيقي يساهم في رسم السياسات العامة للدولة وخاصة الاقتصادية، وكذا عملية تجديد هياكل النقابات بعد سيطرة حزب ما أو صعوده للسلطة مما يجعلها مسيسة، وضعف التنظيم واهدار الطاقات البشرية الكفؤة والمؤهلة مما يجعل دورها يتقلص.[2]

3/ الحركة الجمعوية (الجمعيات المدنية): تعتبر أحد أهم مكونات المجتمع المدني في الوقت الراهن، وقد ظهرت أحيانا قبل نشوء الأحزاب السياسية وشكلت نواة المجتمع المدني وتكمن أهميتها في القدرة على التعبئة والحشد الجماهيري والمجتمعي وتجنيب الدولة من التفتت الديني أو الانقسام العرقي.[3] و"تعمل الجمعيات المدنية على مبدأ الطوعية وإرادة العمل الحرة من دون أي ضغط أو توجيه من جهة معينة، وتعمل أيضا على بناء حياة الجماعة اللصيقة بالطبيعة الإنسانية باعتبارها بديلا عن الحياة الفردية، وقد أولت مختلف النظم والقواعد القانونية في المجتمعات المعاصرة أهمية كبيرة لدور الجمعيات المدنية في تنوير الرأي العام وتعبئته اتجاه مختلف قضايا المجتمع والصالح العام وهو ما يبدو جليا من خلال مختلف القوانين والمراسيم التي تعطي الحق للأفراد في تكوين وانشاء مختلف الجمعيات".[4]

---

[1] وحشي أمير، **مرجع سابق**. ص: 54.
[2] أحمد شكر الصبيحي، **مرجع سابق**. ص: 98.
[3] أحمد شكر الصبيحي، **المرجع السابق**. ص: 98.
[4] كنزة عيشور، **مرجع سابق**. ص: 124

والجمعيات المدنية هي تعبير يطلق عامة على تجمع عدة أشخاص للدفاع عن مصالح مشتركة ضمن حدود معينة واضحة ويتنوع نشاطاها بين الجمعيات المهنية و الخيرية و الإنسانية وهناك جمعيات تخدم فئات اجتماعية معينة كالجمعيات الخاصة بالأنشطة الشبانية وأخري بكبار السن وجمعيات المرأة والمعوقين وبالبيئة وأخرى بالحيوانات....، وتلعب الجمعيات دورا مهما في التنشئة الاجتماعية، ويطلق عليها "جمعيات النفع العام" وهي من بين أكثر أنواع المجتمع المدني انتشارا، وتعني بتسطير وتنفيذ البرامج الاجتماعية، والدفاع عن حقوق الأفراد وحرياتهم.[1]

وتؤدي هاته منظمات دورا هاما في تكريس وتعزيز دور مؤسسات المجتمع المدني في عملية التحرك الديمقراطي، والدفاع عن حقوق الإنسان ويعتبر عملها هذا هدف نبيل ورسالة أخلاقية، فهي تعتبر تكتلا حقيقيا في مواجهة الدولة والقطاع الحكومي، فالجمعيات المدنية تشكل نواة المجتمع المدني فهي ليست كالأحزاب همها للمشاركة في السلطة و يستند إلى عقيدة سياسة تختلف فيها الاتجاهات والمدارس والمذاهب، ويرى البعض أنها أكثر تعبيرا عن روح المجتمع المدني، وتوجد هناك منظمات الرعاية تقدم خدمات صحية وتعليمية وأنشطة ثقافية ورياضية لإشباع الحاجات الأساسية للبشر، كما توجد هناك جمعيات تهتم بالجانب التنموي هدفها جعل الانسان إلى منتج عبر مشاريع مصغرة، إضافة إلى جمعيات تنعي بالجانب الدفاعي، ويدخل في إطارها جملة المنظمات غير الحكومية، و أكثر قدرة على مساءلة الدولة.

[1] حسن توفيق ابراهيم، **النظم السياسية العربية والاتجاهات الحديثة في دراستها**. بيروت: مركز دراسات الوحدة العربية،ط1، 2005، ص: 171.

المبحث الثاني: النظريات المفسرة للمجتمع المدني ومؤشرات قياس أدائه:

المطلب الأول: النظريات المفسرة للمجتمع المدني:

1/ المجتمع المدني من منظور فلاسفة العقد الاجتماعي:

يكاد يكون إجماع كبير بين مختلف المفكرين في مجال الفكر السياسي على اعتبار التجربة التي مرت بها المجتمعات الأوربية في القرنين 17 و 18 خاصة في فرنسا و انجلترا، بمثابة الإطار العام الذي هيأ ظهور فكرة المجتمع المدني لأول مرة بكيفية واضحة و متميزة، ومعروف أن النتيجة التي تمخضت عن هذه التجربة التاريخية على المستوى الفكري هو ما يعرف بنظرية العقد الاجتماعي وهي نظرية أرسى مبادئها الأولى مفكرون كبار أهمهم: جون جاك روسو، جون لوك و توماس هوبز، وأقيمت هذه النظرية على الحق الطبيعي للأفراد حيث يعيشون في حرية تامة وكل شخص مستقل وغير مرتبط بالأخر، حيث يعيش الأفراد مجردين من كل رابطة اجتماعية، وتعتبر هذه هي النقطة الأساسية التي اتفق فيها كل مفكري مدرسة العقد الاجتماعي.

وقد عبر **جون جاك روسو J.J. Rousseau** في مؤلفه **"العقد الاجتماعي"** على إلزامية خلق نظام مدني واجتماعي جديد يتقاطع مع النظام القديم وتوقيع عقد إيديولوجي جديد يؤسس لميلاد المجتمع المدني، يهتم على الغايات والأهداف البعيدة الفلسفة التعاقد وهي (حق الحياة وحق الحرية و حق الملكية) والدفاع على الحقوق الأساسية للفرد، لذلك فإن السلطة السياسية للدول والحكومات الناشئة عن نظرية التعاقد فلا تعتبر سلطة مطلقة، مع سحب البساط من النظام الكنسي القائم.[1]

في حين **جون لوك J. Locke** يعادل إذا بين المجتمع المدني و المجتمع السياسي أو الدولة ، فكلاهما يعبران عن شيء واحد، هو الاختلاف و الانتقال من حالة الطبيعة إلى حالة الاجتماع السياسي، ويرى أن مفهوم المجتمع المدني يقصد به ذلك المجتمع الذي يدخله الأفراد لضمان حقوقهم والتي تمتعوا بها في ظل القانون الطبيعي، وأن أي غياب للسلطة القادرة على الضبط في المجتمع

[1] أمين بلعابد تواتي، **دور المجتمع المدني في التنمية السياسية بالجزائر بين النظرية والتطبيق (1989-1999)**. رسالة ماجستير، جامعة الجزائر، كلية العلوم السياسية و الإعلام، قسم العلوم السياسية و العلاقات الدولية، 2018، ص: 16.

الطبيعي كان يهدد ممارسة الأفراد حقوقهم، لذلك اتفق الأفراد على انشاء ذلك المجتمع المدني ضمانا لحقوقهم وصيانتها.[1]

أما **توماس هوبز Hobbes** .T فيرى أن: "أصل المجتمع هو ضرورة الخروج من الصراع اللامتناهي الذي يتولد عن قانون حالة الطبيعة" أي بمعنى أن من حق كل شخص في أن يفعل ما يبدو له مناسبا لحماية نفسه والوصول إلى الغاية المنشودة التي يراها، وهي احلال الأمن في المجتمع و تحقيق الطمأنينة في النفوس،[2] فالتعاقد هو التنازل الإرادي والطوعي عن الحرية، و إذا كان الأفراد في حاجة إلى التعاقد فعلا فإنه وجب أن يكون ذلك التعاقد يقتضي الالتزام بأحكام ميثاقين اثنين يتكاملان فيما بينهما تكاملا تاما، و يسلم أحدهما إلى الآخر ويعرف بـ "ميثاق التعاون أو الاتحاد" من جهة و"ميثاق الخضوع" من جهة أخري، فأما الميثاق الأول فيعني حصول القرار بالتعاقد، أما الثاني فبواسطته يحفظ الأول و يقوى وبه تكون به القوة التي يبايعها الإنسان عن طواعية و يتنازل لها عن حقه الطبيعي في تلقائية.[3]

لذا فإن المجتمع المدني عند فلاسفة العقد الاجتماعي هو المجتمع الذي يعتمد على التعاقد بين أفراده حتى ولو كان في شكل الحكم المطلق، وأن دخول الأفراد المجتمع المدني والسياسي يعتبر دخول تلقائي وطوعي هدفه الحفاظ على الحقوق المتساوية لهم، التي كانوا يتمتعون بها في ظل القانون الطبيعي، ووجب أن تتكفل سلطة قوية بحماية هذه الحقوق و تسهيل ممارستها، فيلتزم الأفراد بطاعة هذه السلطة والخضوع لها بمثابة المقابل لنجاح السلطة في أداء وظيفتها.

2/ المجتمع المدني من منظور فردريك هيجل:

اتجه **فريدريك هيجل F. Hegel** في كتابه **"مبادئ فلسفة الحق"** إلى نقد نظرية التعاقد الاجتماعي في الدولة، حيث نفى أي انسجام حاصل في نظرية التعاقد الاجتماعي، والمجتمع المدني في صياغته التعاقدية عاجز عن تحقيق الأمن والحرية والعدالة، ولا يتأتى هذا إلا في إطار الدولة التي تضمن تحقيق وحماية هاته الحقوق والحريات المختلفة، فالدولة هي الإطار القوي و القادر

[1] أحمد حسين حسن، **الجماعات السياسية الاسلامية والمجتمع المدني**. القاهرة: الدار الثقافية للنشر، ط1، 2000، ص: 93..
[2] محمد الغيلاني، **المجتمع المدني، حججه مفارقاته، ومصانره هل سيتم الاحتفاظ به**. بيروت: دار الهادي، ط1، 2004، ص: 77
[3] بلعابد تواتي أمين، **مرجع سابق**. ص: 17

وحده على تحقيق تلك الغاية، والمجتمع المدني يمثل فضاء للمنافسة و المواجهة بين المصالح الاقتصادية للأفراد بصفتها سمة تميز بين المجتمع والاقتصاد البرجوازي الذي يقوم على الأسس الليبرالية و الذي يحتاج إلى دولة قوية، متموقعة فوق المجتمع المدني. فهذا الأخير بالنسبة له ليس في تناقض مع الدولة، بل هو جزء منها، و لا يمكن أن يوجد أو أن يظهر من دونها، فلا الدولة يمكن أن تستغني عن المجتمع المدني ولا المجتمع المدني يمكن أن يستغني عن الدولة.[1] وأعطى هيجل نظرة يبرز فيها بأن الدولة هي الوسيلة والغاية في أن واحد، فهو يعتبرها وسيلة تحقيق المجتمع المدني و غاية لأنه يعني عقلنة الإنسان، ويرى أن القيمة التي يمتلكها الإنسان من حقيقة روحية لا مكن أن يملكها إلا واسطة الدولة، وأن المجتمع المدني في غياب الدولة هو مجتمع يغلب عليه طابع الغاب، ويفتقر لأية قيمة أخلاقية، ولا يتحقق له استقراره ولا وحدته إلا في كنف الدولة، فالدولة تعتبر بأنها العنصر الروحي الحقيقي للحضارة وهي المثل العقلاني في التطور، ولا يقوم المجتمع المدني إلا بها حتى أثناء قيامه بأدواره الأساسية التي لا يستقيم أداؤها إلا بوجود التنظيمات التي تضعها الدولة.[2]

ويعتبر هيجل أول مفكر قد وضع الصفات الأساسية لمفهوم المجتمع المدني وهي:

أ- صفة الطوعية أو الفعل الإرادي: و ذلك بربط حرية الفرد بحرية اختيار جماعته الجديدة التي تختلف عن جماعته الأولى أو ما تسمى بالأسرة و الدولة.

ب- صفة الوسطية والوساطة: وهذا من خلال سلسلة من الوسائط بين الفرد و الدولة من جهة و إلى عدم التخلي نظرية عن البني العضوية المشاركة التي لا يغترب فيها الأفراد عن الجماعة من جهة أخرى.

ج- صفة الحاجة و الأنانية: وذلك لأن معظم الأفراد لا يرون إلا مصالحهم الخاصة ، و يتعاملون فيما بينهم لتحقيق حاجاتهم المادية. [3]

---

[1] محمد الغيلاني، **مرجع سابق**. ص: 185.

[2] سعيد بن سعيد العلوي وأخرون، **المجتمع المدني في الوطن العربي ودوره ف تحقيق الديمقراطية**. بيروت: مركز دراسات الوحدة العربية، ط1، 2001، ص: 644.

[3] توفيق المديني، **المجتمع المدني والدولة السياسية في الوطن العربي**. دمشق: منشورات اتحاد الكتاب العرب، ط1، 1997، ص:65.

وعامة فإن هيغل يرى إلى المجتمع المدني باعتباره يشكل واحدا من مستويات تمظهر الدولة، كما أنه يتحدث عن النقابة و معنى هذا أن المجتمع المدني في نظر هيجل هو مجال تقسيم العمل و إشباع الحاجات المادية و هو في الوقت نفسه مجال لتنافس المصالح الخاصة و المتعارضة، إنه يحمي الحق المطلق للفرد و يزيد من حاجات الناس وإشباعها، ودعا هيجل إلى تأسيس الدولة القوية باعتبارها الوسيلة التي تكفل تحقيق المصلحة الخاصة و العامة فالدولة في فكر هيغل ليست تركيبا اصطناعيا وقع بسبب التعاقد الحر بين المواطنين بل الدولة هي الجوهر والأصل وأصبح الأفراد مجرد إنتاج فقد استهزأ هيجل بدولة الحاجة و التعاقد و الإنتاج التي هي دولة الواقع كما يعرفها الفرد المنتج، وهذا الاستهزاء هو بالذات الحاجز الذي منع هيجل من فهم تلك الدولة و المجتمع المدني عنده لا يطابق المجتمع السياسي أو الدولة في نظرية التعاقد، بل إنه يستخدم ليشير إلى مجال إنتاج و تبادل الخبرات المادية على أنها الأداة التي تترك الحرية الكاملة في السوق لدعم كل ما يمكن أن يساهم في الإنتاج و التبادل الرأسمالي.[1]

3/ المجتمع المدني من منظور كارل ماركس:

أما بالنسبة **كارل ماركس K. Marx** فقد كان مفهوم المجتمع المدني عنده كما عند هيغل فرأى بأنه حقل للصراع على المصالح الاقتصادية حسب القيم البورجوازية، وقد نظر إلى المجتمع المدني باعتباره الأساس الواقعي للدولة، وقد شخصه في مجموعة من العلاقات المادية بين الأفراد في مرحلة من مراحل تطور قوى الإنتاج، أي أن المجتمع المدني يشكل الحياة الاجتماعية قبل نشوء الدولة، ويحدد المستوى السياسي أو الدولة بوصفه مستوى تطور العلاقات الاقتصادية،[2] وقد أخذ ماركس مفهوم المجتمع المدني عن هيجل ولكنه أضاف إليه معني وأبعادا مختلفة، فقد عمل على التخصيص و تعديله بما يخدم نظريته و رأى أن مصير الدولة مرتبط بمصير الأسرة والمجتمع المدني، فالدولة السياسية لا تستطيع الاستمرار في وجودها بدون وجود الأساس الطبيعي ألا وهو الأسرة وكذا الأساس الاصطناعي ألا وهو المجتمع المدني، فالدولة هي منتوج لهما وليس العكس.[3] وعند دراسته لطبيعة المجتمعات الرأسمالية كان يرى بأن الدولة هي الأداة الطبقية لسلطة الطبقة

[1] كمال عبد اللطيف، **نشأة وتطور المجتمع المدني في الفكر العربي الحديث**. بيروت: مركز دراسات الوحدة العربية، ص ص: 77-78.
أحمد شكر الصبيحي، **مرجع سابق**. ص: 23. [2]
[3] أحمد حسين حسن، **مرجع سابق**. ص: 108.

السائدة اقتصاديا وإيديولوجيا، وقد كان الصراع الطبقي و البنية التحتية والبنية الفوقية و استراتيجية الثورة البروليتارية في إخراج للوجود رؤية فلسفية سياسية متطورة مقارنة مع مخرجات نظريات التعاقد الاجتماعي.[1]

4/ المجتمع المدني من منظور أنطونيو غرامشي:

ينظر **أنطونيو غرامشي A. Gramsci** إلى المجتمع المدني بأنه مجموعة التنظيمات الخاصة التي ترتبط بمفهوم السيطرة و الهيمنة، ولم يقصد اعتبار المفهوم جزءا من البنية الفوقية، هذه البنية هي التي ميز فيها بين المجتمع المدني والمجتمع السياسي،[2] حيث تتمثل وظيفة المجتمع المدني هي الهيمنة والسيطرة عن طريق الثقافة، في حين وظيفة المجتمع السياسي هي السيطرة و الإكراه عن طريق السلطة، كما أنه لم يستعمل هذا المفهوم في مجال البحث عن وسائل لتبرير ضرورة سيطرة الدولة الجوهرية القادرة على تجاوز التأخر الحاصل في محيط المجتمع المدني، مجتمع يتنافس على الحاجات المادية بغية إشباعها بل استعمله في إطار إشكالية نظرية سياسية جديدة هي إشكالية البحث عن كيفية تحقيق ثورة اشتراكية في دولة غربية كإيطاليا،[3] وفي خضم هذا المسعى تم حصر مختلف أفكاره في مفاهيم متعددة غير مفهوم المجتمع المدني، مفاهيم يتداخل بعضها البعض من أجل معرفة الآليات والنظم التي أفرزها التطور الرأسمالي في الغرب، و لم تكن واردة في مجتمع القرن التاسع عشر وبعده، المجتمع الذي عملت المادية الجدلية لـماركس على صياغة بنيانه وصراعاته، ولا في المجتمع الروسي الذي استطاع فيه الحزب البلشفي أن يقيم أول ثورة اشتراكيه بدايات القرن العشرين. والسؤال الذي جعل غرامشي يستدعي مفهوم المجتمع المدني هو: ماهي الشروط الاجتماعية التي استطاعت بواسطتها الطبقة العاملة أن تستولي على السلطة في روسيا رغم خصوصيتها الاقتصادية و الاجتماعية المتميزة عن أوروبا؟ واستنتج أن سبب هذا النجاح يكمن في أن الدولة في روسيا كانت تمثل كل شيء في حين كان المجتمع المدني هشا، بينما في الغرب وجب

[1] كمال عبد اللطيف، **مرجع سابق**. ص ص: 78-79.

[2] Antonio Gramsci, **La formation des intellectuelles, dans Antonio Gramsci Gramsci dans le texte**. Paris : Editions sociales, 1977, P P : 606,607.

[3] سعيد بن سعيد العلوي وأخرون، **مرجع سابق**. ص: 70

تطوير استراتيجية جديدة مخالفة لاستراتيجية الثورة البلشفية تقوم على استخدام المثقفين للإنتاج رأسمال رمزي تهيمن فيه النقابات لتحقيقه.[1]

ويعتبر غرامشي مفاهيم الدولة، السيطرة، الهيمنة، الايديولوجيا، الثقافة، استراتيجية والثورة، مفاهيم ضرورية من أجل إنجاز التغيير السياسي الثوري في إيطاليا في إطار الحزب الشيوعي الإيطالي، وتصور غرامشي للمفهوم أن المجتمع المدني ليس حقلا للمنافسة الاقتصادية كما رأى كل من هيجل وماركس بل هو حقل للتنافس الايديولوجي، كما أن هناك أمرين أساسيين يحددان المجال العام الذي استثمر في إطار المفهوم معرفيا و سياسيا:

أولا: أن دلالة المفهوم في نظرية التعاقد كانت تتجه لإبعاد الدين عن المجتمع حيث تمت صياغة نظرية التعاقد كاتفاق بين المجتمع المدني و السياسي من جهة بين الأفراد من جهة أخرى لتأسيس السلطة بمعيار مدني.

ثانيا: مكونات المفهوم في سياق تطور المجتمع الرأسمالي ويتعلق بوضع المجتمع المدني أمام الدولة لصياغة مواثيق جديدة تحمي المجتمع من هيمنة الدولة و تتيح للمؤسسات المدنية التي ينشئها الأفراد إمكانية إعادة صياغة المجتمع[2].

5/ المجتمع المدني من منظور الفكر العربي:

للتطرق لمفهوم المجتمع المدني في الفكر العربي، يجدر بنا الرجوع إلى بعض الصعوبات والمتمثلة في: ضعف التأصيل النظري للمفهوم في العلم العربي، خاصة وأن المفهوم له امتداد تاريخى وامتداد فكري، ومن ثم هناك عناصر الانتقائية إظافة إلى التحيز في استخدام المفهوم، والترويج له، مما قد يجعله يحمل مبالغات كبيرة من خلال الفجوات بين السياق الغربي والواقع العربي خاصة مع استخدام هذه المصطلحات المنقولة من ثقافة أخرى.[3] ففي إطار الحديث عن المجتمع المدني في الفكر العربي، توجد معظم الكتابات الغربية وبعض الكتابات العربية، تؤكد على مفهوم هيمنة الدولة، وغياب أية مساحة تسمح

[1] عبد الله كبار، **النخبة الجامعية واشكالية التواصل مع منظمات المجتمع**. أطروحة دكتوراه، جامعة الجزائر، كلية العلوم الانسانية و الاجتماعية، قسم علم الاجتماع، 2013-2014، ص: 49.

[2] سعيد بن سعيد العلوي وأخرون، **مرجع سابق**. ص ص: 84-85.

[3] أحمد شكر الصبيحي، **مرجع سابق**. ص: 25.

للمجتمع المدني العربي أن يتحرك، وبالمقابل هناك دراسات تؤكد بوجود مساحة للقطاع المدني من تنظيمات تطوعية، تواجدت في التاريخ العربي المبكر، وقد لعبت دورا مهما، وحققت بعض التوازن بين الأنظمة من جهة والمجتمع من جهة أخرى، ففي التاريخ الإسلامي تواجد عدد كبير من المنظمات غير الحكومية التي كانت لها مكانا بين الدولة والأفراد، كالمؤسسات الوقفية التي تهتم بالمساجد والمدارس والمستشفيات، وكذا الزوايا ومساهمتها في انتشار الطرق الصوفية التي ظهرت منذ القرن الثاني الهجري واندماجها بأشكال ومؤسسات مختلفة بين الدولة والأوساط الشعبية.[1]

وفي الفكر العربي المعاصر فظهر فيه تياران، الأول: من أجل انتصار أفكار النهضة الأوروبية، كالطهطاوي وخير الدين التونسي، حجتهم أن الأفكار التنويرية الغربية كان لها تأثيرا مباشرا على الفكر العربي النهضوي المغترب، أما الثاني: تيار الإصلاح الديني استقطب رجال بارزين، أمثال جمال الدين الأفغاني ومحمد عبده، والكواكبي وهذا التيار يؤكد على ضرورة الملائمة بين الإسلام والتطور الحديث.

وسوف نعرض باختصار محاولات بعض الرواد في صياغة مشروع نهضوي اسلامي حديث يؤكد تبني المواثيق الدستورية والأنظمة والقوانين وسيادتها في الدولة.

أ- الطهطاوي رفاعية (1801-1873) وأوضح أن فلسفة الحكم في الدولة الحديثة تقوم على أساس أن الأمة مصدر السلطات، وان الميثاق الدستوري يحدد الإطار القانوني لممارسة هذه السلطات، لذلك كانت قناعته الثابتة بضرورة اقامة الحكم على أساس الميثاق الدستوري الذي يرتضيه المجتمع ويلتزم به الحاكم، وأن أهم مقومات الحقوق المدنية للمجتمع هي: الحرية والمساواة، ويعد الطهطاوي اول مفكر عربي حديث حاول تأصيل فكرة الحريات والحقوق العامة في الدولة الحديثة، والحرية على أشكال عدة عن الطهطاوي: حرية الدين، حرية الرأي، والحرية السياسة وحرية التملك وهي ملازمة للتسوية وكلتاهما ملازمة العدل، اما على صعيد المساواة، فقد شدد على مبدأ المساواة بين المواطنين إذ أن الحرية تفرض على الدولة التعامل مع المواطنين على قدم المساواة، ولم

[1] فرانك أدلوف، ترجمة حيدر عبد السلام، **المجتمع المدني النظرية والتطبيق السياسي**. القاهرة: مركز المحروسة للنشر، 2008، ص: 173.

تكـن المسـاواة فـي الواجبـات المفروضـة علـى المـواطنين تتضـمن المسـاواة فـي المعاملـة الضريبية على أساس القواعد نفسها دون أية إعفاءات فردية أو فئوية أو اسرية.[1]

ب- خيـر الـدين التونسـي: حـرص التونسـي علـى مبـدأ الحريـة حيـث حريـة المـواطنين وسـيادة القـانون فـي الدولـة، وهـذا حتـي يتسـنى مشـاركة هـؤلاء فـي أمـور دولـتهم. فالحريـة فـي نظـره بـدورها او أهميتهـا هـي أسـاس ازدهـار المجتمـع وقـوام السـعادة الدنيويـة وقسـم الحريـة إلـى نوعين:

حريـة الشخصـية: ويقصـد بهـا "إطـلاق تصـرف الانسـان فـي ذاتـه ونفسـه، مـع أمنـه علـى نفسـه وعرضه وماله، ومساواته لأبناء جنسه في الحكم"

حريـة السياسـية: وهـي مشـاركة المـواطنين فـي سياسـة الدولـة، وابـداء الـرأي فـي مـا هـو الأصـلح لهـا، ولهـذا فـأن المجتمـع المنشـود عنـد التونسـي هـو المجتمـع الـذي تسـوده الحريـة ومبـادئ الشـورى، ويطالـب التونسـي بإصـلاحات والاسـتفادة مـن التجربـة الأوروبيـة،[2] وأظهـر التونسـي ملازمـة الحريـة لسـيادة القـانون فـي الدولـة، فهـو يـرى أنـه لا يجـوز بحـال مـن الأحـوال الاسـتبداد بالسـلطة والانفـراد بهمـا، ولا بـد مـن تقييـد تصـرفات الحـاكم فـي الدولـة بالقانون والأنظمة المقيدة.

ج- جمـال الـدين الأفغـاني (1839-1897) واهـتم بالجانـب السياسـي أكثـر مـن اهتمامـه بتقـديم فلسـفة متكاملـة، فالإشـكالية تكمـن فـي تقليـد الشـعوب العربيـة والاسـلامية للغـرب فـي مظـاهر الأمـور، فالبنيـة الفكريـة عنـده قـد انحرفـت عـن مسـارها الأخلاقـي والسياسـي وخضـعت لتأثيرات عربية وداخلية على الفكر الاسلامي تبعده عن أصوله وجذوره.[3]

د- محمـد عبـده: (1849-1905): وهـو مـن رواد الاصـلاح يـدعو إلـى حكـم القـانون والسـلطة المقيـدة بالدسـتور، فكـان يـرى أن تـأخير اعطـاء الشـعوب حقوقهـا السياسـية يعـد إعـداد تربويـا وسياسـيا يؤهلـه لإعطـاء هـذه الحقـوق، وعندئـذ يمكـن العـودة إلـى المطالبـة بـالحكم الدسـتوري والدولـة المفيـدة بـالقوانين، وينظـر محمـد عبـده إلـى المجتمـع علـى أنـه أشـبه بالجسـد الإنسـاني

[1] وحشي أمير، **مرجع سابق**. ص ص: 38،39.
[2] وحشي أمير، **المرجع سابق**. ص: 40.
[3] أماني قنديل، **الموسوعة العربية للمجتمع المدني**. القاهرة: الموسوعة العامة للكتاب، 2008، ص: 58.

الواحد، تترابط أطرافه ترابطا عضويا ويتأثر بعضها ببعض تأثرا شديدا ينتظم أمر هذا الجسد عندما يقوي العضو بقوة المجموع ويختل امره عندما يقوي العضو على حساب المجموع.[1]

ه- عبد الرحمن الكواكبي (1854-1902): يعتبر موضوع الاستبداد من أهم الموضوعات الأساسية التي عالجها الكواكبي خاصة السياسي، إذ رأى أن الاستبداد السائد في الأمة الإسلامية سبب أساسي في تخلف المسلمين والعرب بعد عصورمن الازدهار التي تميزت بالعدل والإنصاف والمشاركة والشورى، رأى فكرية قومية جديدة هي: ما هو الشعب؟ وماهي الأمة؟ هل هي جمعية عبيد لمالك متغلب؟ أم هي جمعية جمعت بينهم روابط جنس ولغة ووطن وحقوق مشتركة وجامعة سياسة اختيارية.[2]

إن المجتمع المدني في الوطن العربي بمفهومه المعاصر والحديث انتشر خلال سنوات الثمانينات والتسعينات من القرن العشرين، حيث بدأ مصطلحه يظهر في الكتابات العربية بكثرة، وازداد الجدل حوله بسبب ارتباطه بسياق غربي وتطور تاريخي على مدى القرنين الماضيين على الأقل في الغرب نفسه، وهو ما أدى إلى البحث عن أصول له في الفكر السياسي العربي عامة، وفي الحضارة الإسلامية على وجه الخصوص، وتم توظيفه كذلك في الخطاب السياسي في معظم الدول العربية، وهذا راجع للمتغيرات الحاصلة على المستوى العالمي والاقليمي، التي ساهمت ببروز المجتمع المدني إلى الساحة العربية، والتي أهمها:

- انهيار الاتحاد السوفيتي وإعلاء النموذج الرأسمالي والنهج الديمقراطي والحريات الفردية، وحقوق الإنسان.

- التغير في الاقتصاد العالمي واتجاهه نحو السوق الحر وخصخصة القطاع العام، مما ساهم في دفع العديد من المنظمات التي تقدم خدمات في مواجهة تراجع الدولة غير المنظم.

---

[1] أماني قنديل، **المرجع السابق**. ص: 58.

[2] عبد الرحمان الكواكبي، تحقيق حمد عمارة، **الأعمال الكاملة لعبد الرحمن الكواكبي**. القاهرة: الهيئة المصرية العامة للتأليف والنشر، 1970، ص: 218.

- المساهمة الكبيرة للعولمة حيث أدت إلى إصلاح سياسي وديمقراطي ووفرت إمكانيات تكنولوجية وسياسية واقتصادية.

- المساهمة الكبيرة للإتحاد الأوروبي والولايات المتحدة الأمريكية، وكذا من جانب مؤسسات التمويل العالمية خاصة البنك الدولي، حيث أرجعت هذه الأطراف غياب التنمية وعدم مشاركة المواطنين في الحياة السياسية في كثير من الدول العربية، ولهذا فإن تفعيل مشاركة المجتمع المدني تؤدي إلى مستويات تنموية أعلى.

- انعقاد مؤتمرات عالمية برعاية الأمم المتحدة، ومنتديات لمنظمات غير حكومية، حيث برز فاعلا جديدا في الساحة العالمية، واتجهت هذه المنظمات لمناقشة قضايا مهمة للغاية أبرزها: حقوق الإنسان والبيئة والتنمية والمناخ، وكذا قمة العالم للتنمية الاجتماعية ومنتدى المجتمع المدني عام 2000، والأهداف الإنمائية للألفية، حيث صادق زعماء العالم على مخرجاتها ونتائجها، وقد شارك في هذه المؤتمرات منظمات المجتمع المدني العربية، مما ساهم في احتكاكها بغيرها من الدول الغربية ونتج عنه تبادل الخبرات وتوعية المنظمات العربية.

- توجه الأنظمة العربية التي تبني الخطاب الإصلاحي وتغيير التشريعات المنظمة للمجتمع المدني لتقليل من هيمنة الدولة.

- التحول الديمقراطي الحاصل في الوطن العربي من طرف الدول الغربية في مطلع القرن الواحد والعشرون.[1]

وكذا ضغوط المجتمع المدني في الوطن العربي على الأنظمة، وخاصة بعد الثورات الشعبية التي شهدتها بعض الدول العربية.

وتعتبر هذه المتغيرات لعبت دورا مهما وكبيرا في انتشار وتوسع مفهوم المجتمع المدني في الوطن العربي من خلال نشطاء المجتمع المدني العربي، وقاموا بتوظيفه في الخطاب السياسي والإعلامي وكذا والدراسات الأكاديمية والجامعية.

[1] أماني قنديل، **المرجع السابق**. ص ص: 53،55.

وبناءا على هذا فإن مفهوم المجتمع المدني لم يحظ باهتمام كبير في الفكر العربي كما حدث في الفكر الغربي، إلا أن مساهمة بعض المفكرين العرب في العصر الحديث والتي تناولت المجتمع المدني انطلاقا من خصائص تثبته، وصولا إلى محاولة تكيفه مع التغيرات الحاصلة في العالم كشفت عن مدى أهميته في الدول العربية الإسلامية. وقد اهتم الفكر العربي المعاصر على ضرورة احياء المؤسسات المدنية التقليدية وتشكيل مؤسسات حديثة وتكيفها مع المتغيرات الحاصلة عالميا واقليميا وكذا تماشيا مع خصائص القطر العربي وبيئيته السياسية.

المطلب الثاني: مؤشرات قياس أداء المجتمع المدني:

لقياس مؤشرات أداء المجتمع المدني وجب على مختلف الجمعيات والمنظمات أن تنشأ لإشباع حاجات أعضائها وتحقيق أهدافهم والالتزام بالمعايير الاساسية لقيام المجتمع المدني، وذلك بـ:

1- التنظيم الجماعي حيث أن هذه المنظمات تحبذ الإدارة الجماعية وغالبا ما يتم ذلك بواسطة الانتخاب لتولي مناصب الإدارة المختلفة، هذا بالإضافة إلى المشاركة الجماعية سواء فيما يتعلق بصياغة القرارات أو في تنفيذ السياسات.

2- المنظمات المدنية عادة ما يكون لها كيانا له مقرا وديمومة يميزها عن المجتمعات المختلفة للأفراد ولها شكل رسمي خاص بها.

3- إدارتها حيث تستند إلى أعضائها المؤسسين أو الذين انخرطوا فيها فيما بعد، وغالبا يكون الأعضاء المؤسسون أو الفاعلون في هذه المنظمات يميلون إلى الأعمال الخيرية.

4- انفصال هذه المنظمات مؤسسيا عن الدولة أي أن لها ميزانيتها ومصادرها في التمويل، وكذلك لها سياساتها وأهدافها ومجالاتها التي تحددها خاصة بها منفصلة عن الدولة.

5- الدوام والاتساع والفاعلية ويقصد بها أن تعمل المنظمة على تطوير مصادرها المادية والبشرية.

6- يجب أن لا ترتبط المنظمة بأعمال حزبية أو تكون ذات طبيعة حزبية، ولا يعني ذلك أن لا يكون من بين أنشطة المنظمة التوعية السياسية بقضايا المجتمع و العمل من أجل تغيير المجتمع إلى الأفضل.

7- وجب أن تدار المنظمة إدارة ذاتية، وتكون إدارتها نحو توجه أنشطتها، ووجب أن لا تكون موضوع تحكم أي قوى أجنبية عنها، تؤثر على استقلالها في صياغة أهدافها و سياستها.

8- اعتماد السلوكيات على مستوى الأفراد أو على مستوى المنظمة إلى البعد السلوكي أو الأخلاقي الذي يبرز أثناء أي الاختلاف.

9- هذه المنظمات غير الحكومية مؤسسات خدماتية لا تستهدف الربح حتى وإن كنت بعضها تحقق بعضا من الأرباح، إلا أن هذه الأرباح تكون في حدود قليلة.

10- المشاركة التطوعية من طبيعة وسمات المنظمات غير الحكومية سواء في الأنشطة التي تقوم بها أو في داخلها أو في إدارة شؤونها.[1]

و تعتبر هاته المعايير في مجموعها المرجعية التي يقاس على أساسها أداء المجتمع المدني لكونها تشكل الطبيعة، من ثم يقاس على أساس هذه المرجعية مدى تقيد باقي مكونات المجتمع الأخرى بهذه المعايير أو انحرافه عنها، ونرى أن المنظمات غير الحكومية نواة أخرى للمجتمع المدني لأنه يعتبر نسيج متشابك من العلاقات التي تقوم بين أفراده من جهة، وبينهم من جهة أخرى، وهي علاقات تقوم على التفاهم والاختلاف والحقوق والواجبات والتعاقد و التراخي وتبادل مختلف المصالح والمنافع، والمسؤولية ومحاسبة الدولة في كافة الأوقات التي يستلزم فيها الأمر محاسبتها، حيث تزداد أهمية المجتمع المدني ونضج مؤسساته، كما له دور بارز في تنظيم وتفعيل مشاركة الناس في تقرير مصيرهم ومواجهة السياسات الحكومية التي تؤثر في معيشتهم وتزيد من افتقارهم، وما يقوم به من دور في نشر ثقافة خلق المبادرة وثقافية بناء المؤسسات و هو الدور الرئيس للمنظمات غير الحكومية.[2]

وفي هذا السياق نرى أن مفهوم المجتمع المدني لا يخلو من ميل إيديولوجي ومن غايات عملية سياسية وبهذا يمكن القول أن المجتمع المدني بمثل نمطا من التنظيم الاجتماعي و السياسي و الثقافي خارج سلطة الدولة فهو ذلك الهامش الواسع أو الضيق الذي يعبر فيه الفرد عن ذاته ومقاوماته، ويعطي فكرة الطوعية للأفراد، واحتواءه على عدة خيارات منها الانتماءات المهنية: كالنقابات، الأحزاب السياسية،...وهي ضرورية لاستقرار المجتمع المدني، وتمتعه بالوحدة و أدائه لوظائفه

[1] إبراهيم سعد الدين، **التقرير للمجتمع المدني والتحول الديمقراطي في الوطن العربي**. القاهرة: مركز بن خلدون للدراسات الانمائية، 2000، ط1، ص ص: 14-13.

[2] وحشي أمير، **مرجع سابق**. ص: 58.

بفعالية، إضافة إلى تمتع الأفراد في المجتمع المدني بالاستقلالية من النواحي الادارية والتنظيمية والمالية، ووفقا لهذ فإنها تؤكد قدرة الأفراد على التكتل والتنظيم.

خلاصة:

من خلال ما سبق و بعد دراستنا للمجتمع المدني وتتبع سيرورته التاريخية وأهم نظريات تفسيره، وكذا مؤشرات قياسه، وجدنا أن المجتمع المدني خرج عن المفهوم التقليدي ولم يعط مرتبطا بالدولة أو منفصلا عنها، حيث أنه من خلال التطور الحاصل في المفاهيم ودخول فواعل جديدة سواء في رسم السياسات العامة أو لبناء نظم ديمقراطية، إلا أن المجتمع المدني أضحى يثير الكثير من الاشكاليات التي توجب الانتباه لها وحل رموزها وشيفراتها، وبالتالي المجتمع المدني لم يعد حبيس النشاط المجتمعي والخيري، بل تعدى ذلك كونه أصبح يعرف بالدور الذي يلعبه وتأثيره على الجوانب خصوصا ما تعلق الأمر بالدولة والنظام السياسي بجميع سلطاته وتترجم هذه الأدوار في موقعه ضمن السلطة التشريعية التي هي أحد المؤشرات التي تعرف قوة التأثير وفعاليته عليها.

الفصل الثاني

مفهوم السلطة التشريعية وعلاقتها بالمجتمع المدني

الفصل الثاني: مفهوم السلطة التشريعية وعلاقتها بالمجتمع المدني:

تمهيد:

إن الحديث عن الأنظمة السياسية في الدول يختلف دوما حسب طبيعته وكذا مؤسساته وتعبيرا عن مقوماته وأصول نشأته، ومما لا شك فيه أن الأنظمة عموما وإن لم نقل كلها تعرف تقسيما موحدا في تشكيل سلطاته التي تنقسم إلى ثلاث سلطات، كل تسعى إلى تبيان السياسة العامة للدولة التي تدل على أنها قضية تشريعية بحتة تحمها اجراءات وقواعد ملزمة تقوم بها السلطة التشريعية مهما كان نوعها وشكلها.

انطلاقا من هذا لابد من دراسة السلطة التشريعية كمفهوم بما يحمل من معاني ومدلولات، وكذا دراسة اختصاصاتها وتشكيلاتها وعلاقتها بجميع الفواعل (المجتمع المدني نموذجا) المؤثرة في سير عملها وطبيعة مخرجاتها، كما نأخذ بالدراسة أيضا آليات تعزيز العلاقة بها.

وتناولنا في هذا الفصل المبحثين التاليين:

المبحث الأول: - مفهوم السلطة التشريعية ومؤسساتها

المطلب الأول: - مفهوم السلطة التشريعية

المطلب الثاني: - اختصاصات السلطة التشريعية وتشكيلاتها حسب أنظمة الحكم

المبحث الثاني: - علاقة المجتمع المدني بالسلطة التشريعية وآليات الربط بينهما

المطلب الأول: - علاقة المجتمع المدني بالسلطة التشريعية

المطلب الثاني: - آليات تعزيز العلاقة بين المجتمع المدني و السلطة التشريعية

المبحث الأول: مفهوم السلطة التشريعية ومؤسساتها:

المطلب الأول: مفهوم السلطة التشريعية

1/ تعريف السلطة التشريعية: وهي تلك "الهيئة مكوّنة من مجموعة من الأشخاص في بلد معين، ومسؤولة عن سنّ القوانين فيها وتعديلها، وتُعتبر الجهة المسؤولة عن صياغة القوانين ومراجعتها، حيث تنقسم معظم البرلمانات إلى أغلبيّة وأقليّة، بحيث تُمثّل الأغلبيّة الحكومة، بينما تُمثّل الأقليّة المعارضة، ويجتمع أعضاء الهيئة التشريعيّة خلال فترة مُحدّدة لمناقشة التشريعات في البلاد".[1]

وتعرف أيضا بأنها: "المؤسسة السياسية الرئيسية التي تمثل مختلف أطياف المجتمع، وتعد الهيئة التي تعبر عن اختيارات الشعب وهو المؤسسة التي تسهم وفقا لما يقرره الدستور في الدولة في مجال التشريع و رقابة أداء السلطة التنفيذية".[2]

وتعرف السلطة التشريعية أيضا بأنها: "الأعضاء والهيئات التي لها حق سن والقوانين والتي يلتزم الجميع بمراعاتها، وتكون هذه الهيئات مخولة قانونا من قبل الشعب صاحب السلطة أساسا".[3]

والمؤسسة التشريعية هي المؤسسة التي تجسد خيارات الشعب في تنوعه وآرائه وهو الذي يوجه هذا التنوع في الواقع، ويعمل على معالجة مختلف التوترات وحفظ التوازنات بين المصالح المتنافسة المتمثلة في التنوع و الذي يسعى إلى تقوية الانسجام و التضامن الاجتماعي، ويكمن دوره أساسا في التشريع و توزيع الموارد المالية ومراقبة العمل الحكومي، كما تمثل السلطة التشريعية عصب النظام النيابي في كل دولة ومصدر قوة الدفع فيها، وهذا لمكانتها العليا في الدولة، ومهمتها التشريع وإقرار السياسات العامة ومساءلة الحكومة فالسلطة التشريعية تستمد أهميتها في اختصاصاتها التشريعية والرقابية أوفي كونها معبرة عن الإرادة الشعبية.[4]

2/ تصنيفات السلطة التشريعية: تختلف تصنيفات السلطة التشريعية إلى عدة أصناف تتحكم في تصنيفها مختلف المتغيرات يمكن من خلالها تحديد طبيعتها وفهم دورها في إطار العملية السياسية،

---

[1] **السلطة التشريعية.** https://mawdoo3.com تاريخ التصفح: 2020/08/20.

[2] حسن أبشر الطيب، **الدولة العصرية دولة مؤسسات**. القاهرة: الدار الثقافية للنشر، 2000، ص: 146.

[3] ضو مفتاح غمق، **السلطة التشريعية في ظل الحكم الاسلامي والنظم المعاصرة**. مالطا: دار الهدى للطباعة والنشر والتوزيع، 2002، ص: 17.

[4] عبلة بريكات، **دور المؤسسة التشريعية في ترشيد السياسة العامة في الجزائر**. مذكرة ماستر، جامعة محمد بوضياف ،المسيلة، كلية الحقوق و العلوم السياسية، قسم العلوم السياسية، 2012-2013، ص ص: 13،12.

إلا أنه أشهرها تصنيف ماكس فيبر الذي اعتمد على الميكانيزمات في أداء الوظيفة البرلمانية وتصنيف مارفين وينباوم الذي بين فيه العلاقة بين السلطة التشريعية والتنفيذية.

أ- تصنيف ماكس فيبر: حيث تبني ماكس فيبر تصنيفا للسلطة التشريعية اعتمد على الميكانيزمات المعتمدة في أداء الوظيفة التشريعية، حيث بين نوعين من البرلمانات في مجال عملهم وهم:

- برلمانات التعايش: وهي البرلمانات التي يسودها الحوار والنقاش والذي يظهر أهمية ودور النائب البرلماني ويسود هذا النوع في الدول المتقدمة والتي توفر مناخ سياسي ملائم.

- برلمانات عاملة: وهي تلك البرلمانات التي تعتمد في انجاز وظائفها على لجان العمل في مجالات التشريع و الرقابة وتعرف بفنية الأداء.[1]

ب- تصنيف مارفين وينباوم: وفيه بين مارفين وينباوم طبيعة العلاقة بين السلطة التشريعية والسلطة التنفيذية في أداء المهام وحدد خمسة أنواع هي:

- مؤسسة تشريعية قوية: وهي التي تكون فيها السلطة التشريعية قوية بمؤسساتها والسلطة التنفيذية تخضع لها وتؤثر في عملية التشريع بشكل رئيسي.

- مؤسسة تشريعية منسقة: وفيه تكون علاقة السلطة التشريعية علاقة تعاون واعتماد و تبادل مع السلطة التنفيذية، وتوجد في النظم البرلمانية بشكل رئيسي.

- مؤسسة تشريعية متداخلة مع السلطة التنفيذية: وتكون فيها السلطة التشريعية منقسمة وفقدانها للقيم السياسة وقرارها في اصدار القوانين والتشريع ليس بيدها.

- مؤسسة تشريعية تابعة: وتكون فيه السلطة التشريعية تابعة أساسا للسلطة التنفيذية ويكون هذا النمط في الدول التي يوجد فيها حكومة حزب أغلبية واحد متماسك.

- مؤسسة تشريعية خاضعة: وتكون فيها السلطة التشريعية خاضعة خضوعا تاما للسلطة التنفيذية و هي عبارة عن هيئة شكلية فقط.[2]

---

[1] المرجع السابق، ص:16.

[2] أحمد طعيبة، **دور المؤسسة التشريعية في دعم التحول الديمقراطي (حالة الجزائر)**. أطروحة دكتوراه، جامعة الجزائر، كلية العلوم السياسية و الاعلامة، قسم العلوم السياسية والعلاقات الدولية، 2007، ص: 62.

3/ خصائص السلطة التشريعية: تمثل السلطة التشريعية دورة مهمة وأساسية في البناء المؤسسي وفق الدستور للدول الحديثة فهي تشتمل على الخصائص التالية:

أ- البرلمان هيئة لتمثيل المواطنين في السلطة: حيث يعتبر البرلمان الهيئة الرئيسية التي تمثل المواطنين في شؤون السلطة والحكم، واعتبار أن الشعب هو السيد والكلمة في الأخير له، وبهذا فالديمقراطية النيابية هي أكثر صور الديمقراطية استجابة للضرورات العملية في تطور المجتمع.

ب- البرلمان محور نظام الحكم: وذلك كون أن البرلمان يمارس وظائف أساسية، أهمها في المجال التشريعي والرقابية وحتى في المجال السياسي. حيث تنبثق منه الحكومة في حد ذاتها في الأنظمة البرلمانية وتلعب الدور الرئيس في التأثير على السياسة العامة في الدولة وتوجيهها.

ج- البرلمان قاعدة شعبية: حيث قديما كانت البرلمانات في بداياتها عبارة عن مجالس تحتوي عدد معين من النبلاء و الأعيان وكبار الملاك، ثم تطورت هانه المجالس لتصبح مجالس شعبية مفتوحة أمام كافة المواطنين حيث أتيح لهم الانتخاب والترشح، و صارت مجالس شعبية بعدما كانت مجالس نخب.[1]

د- البرلمان قاعدة النظام الديمقراطي: وهذا لتجسيده لمبادئ الحرية و المساواة ولقيم المشاركة السياسية والسيادة الشعبية فحيث هو:

- المؤسسة التي تضم أكبر عدد من الأعضاء يمثلون مختلف التيارات ومن مختلف المناطق.

- المؤسسة الأكثر ارتباطا بالمواطنين وهو المؤسسة الوحيدة التي تدور مناقشاتها علنيا وبصيغة شفافة مقارنة بمختلف مؤسسات الدولة.

- المؤسسة التي تضم أكبر عدد من الأعضاء يمثلون مختلف التيارات ومن مختلف المناطق.

- المؤسسة الوحيدة التي تتميز عن غيرها فيما يخص قاعدة المساواة بين أعضائها سواء أغلبية أو أقلية سواء معينين أو منتخبين وهذا في إطار الطابع المساواتي للبرلمان.

---

[1] علي الصاوي، **البرلمان**،: **https://Sciencejoridiquealmontada.com** تاريخ التصفح: 2020/07/17.

- المؤسسة الوحيدة التي تجمع بين وظيفتين رئيسيتين في الدولة، فهو هيئة تشريعية تسن القوانين، وكذا نيابي يعبر عن آراء المواطنين.

- المؤسسة الوحيدة التي تعتمد على آلية الانتخاب وهو تجسيد للديمقراطية من خلال مشاركة المواطنين في الحياة السياسية وحرية اختيار ممثليهم.

هذا ولا تتحقق السيادة الشعبية إلا من خلال جعل السلطة التشريعية في خدمة كل أفراد المجتمع وتحت تصرف كل المواطنين.[1]

ومنه فإن البرلمان يمكن النظر إليه على أنه أسلوب لمشاركة المواطنين في الحياة السياسية، وهو مؤسسة نيابية تشريعية لها وزنها في الدول الديمقراطية القائمة على أساس الفصل بين السلطات، ويلعب البرلمان دورا مركزيا في البناء المؤسسي للدولة الحديثة، فهو يتبوأ بصفته الجهاز المنتخب وبوصف بكونه وكيلا عن الشعب، فهو يمثله في التعامل مع مؤسسات الحكم الأخرى ومدى فعالية القدرة التمثيلية لديه.

[1] عبلة بريكات، **مرجع سابق** ص ص: 14،15.

المطلب الثاني: اختصاصات السلطة التشريعية وتشكيلاتها حسب أنظمة الحكم

1/ اختصاصات السلطة التشريعية: إن اختصاصات السلطة التشريعية تبتن المكانة التي يمكن أن تؤديها هاته السلطة في وظيفتها وفي مدى تحكمها في المهام الموكلة بها، خاصة إذا تعلق الأمر بوظيفتي التشريع و الرقابة، التان تعتبران من أهم اختصاصاتها:

أ- الاختصاص التشريعي: تعتبر عملية التشريع أهم ما يقوم به البرلمان، حيث أن تسمية البرلمان مرادفة للسلطة التشريعية في مختلف الأنظمة السياسية، حتى أنه لا يوجد أي برلمان في الدساتير المعاصرة إلا و يتمتع بهذا الاختصاص، حيث تجسدت قيم الديمقراطية في إنشاء نظام الحكم يعتمد على تمثيل الشعب، وتحقيق المشاركة والمساواة بين المواطنين، وارتكز هذا النظام على وجود هيئة تقوم بدور النيابة عن الشعب ومن أهم أمور تنظيم حياة المجتمع هي وضع القواعد التي يجب أن يسير عليها الجميع من أجل حماية قيم الحرية والمساواة. ولهذا فإن دور البرلمان الأول أصبح هو وضع تلك القواعد، مجسدة في مختلف القوانين، وللسلطة التشريعية سلطة الاقرار و التشريع للسياسات العامة، وإن كانت تطورات أنظمة الحكم و تعقيدات ممارسة السلطة قد تجاوزت هذا الوضع وهذا بسبب تزايد قوة السلطة التنفيذية في المجال التشريعي، ويرجع هذا لتشعب جهاز الدولة وتداخل وظائف السلطات العليا فيه، ونمو منجزات العلم و التكنولوجيا وما عكسته على واقع هذه السلطات وعلى صلاحياتها مما أدى لجعل السلطة التنفيذية تعزز نفوذها على حساب السلطة التشريعية، إن هذا الاختصاص للبرلمان جعل منه أهم سلطة في الدولة وذلك لكونه ممثل الشعب، فهو الذي يضع القوانين ويناقشها ويعدلها ويقرها، فالتشريع يأتي لوضع الأولويات السياسية وتحديد ملامح السياسات العامة المطلوبة، ومن هنا نستطيع التحدث عن سياسة تشريعية، التي منظومة متكاملة من القواعد والقوانين وكيفية وضعها وطريقة تنفيذها،[1] حيث أن بداية ممارسة البرلمان لدوره التشريعي لم يكن يعرف ما يسمى اليوم بـ "المبادرة التشريعية للعضو" أنها ذات وزن كبير مؤثر حتى مقارنتها مع مشروعات القوانين التي تقدمها الحكومة للبرلمان، حيث بدأ بروز دور الحكومة تدريجيا حتى أصبح هو الأغلب مما ساهم ببروز ظاهرة سلبية تعرف باسم "هيمنة السلطة التنفيذية على السلطة التشريعية"، مما أدى لزيادة تفعيل المبادرات التشريعية لأعضاء البرلمان بصفة

[1] علي الصاوي، **مرجع سابق**

طردية للوقوف ندا ضد المؤسسة التنفيذية التي تمتلك من الخبرة الفنية والتحكم في الآليات والتكنولوجيا على عكس المؤسسة التشريعية.

وتمر العملية التشريعية بمرحلتين خاصة بالبرلمان وهما: **المداولة** و**التصويت**

ومرحلتين خاصة بالحكومة وهما: **التصديق** و **الإصدار**

ومرحلة تكون مشتركة بينهما وهي: **الاقتراح**، وتكون هذه المرحلة وفق ما يلي:

المبادرة بالتشريع: وهي إيداع نص يتعلق بقانون أو ميزانية أو لائحة ما من أجل المصادقة والتصويت عليها من طرف أعضاء البرلمان.

المناقشة والتصويت: ويكون من طرف أعضاء لبرلمان.

التصديق والإصدار: التصديق أي مصادقة رئيس الدولة على القانون أو المقترح، ونشر القانون في الجريدة الرسمية للدولة.[1]

وعليه فإن عملية التشريع تكون حسب الأوضاع السياسية القائمة، فهناك منهج تشريعي يختلف من نظام لآخر ويتأثر بكونه:

- نظام سلطوي: وهنا لا يكون للسلطة التشريعية دورا كبيرا مقارنة بالسلطة التنفيذية، وبالتالي يكون برلمانا تابعا وخاضعا، ويكون دوره مجرد عملية تشريع لتصرفات السلطة التنفيذية اي بمعنى إدخال ما تراه مناسبا لها في إطار قانوني.

- نظام ديمقراطي. فوجود تعددية سياسية و أحزاب مستقلة ومنظمات مدنية مستقرة فإن السياسة التشريعية تكون محصلة لتفاعل هذه الأطراف الاجتماعية والقوى السياسية.

ب- الاختصاص الرقابي: ويعتبر هذا الاختصاص تطبيقا لمبدأ الفصل بين السلطات، ولتحقيق التوازن بين السلطتين التشريعية والتنفيذية، وضمانا لتنفيذ سليم للسياسة العامة للدولة، ومن هنا تكون الرقابة البرلمانية الجانب الرئيس في النشاط البرلماني،[2] وفكرة الرقابة البرلمانية استوحيت من كون أعضاء السلطة التشريعية منتخبين من قبل الشعب وبالتالي وجب على السلطة التنفيذية الخضوع

[1] عبلة بريكات، **مرجع سابق** ص: 21.

[2] ملفي رشيد مرزوق الرشيدي، **التحقيق البرلماني**. **مجلة البحوث القانونية والاقتصادية**، جامعة المنصورة، العدد 49، أفريل 2011، ص: 320.

لرقابة السلطة التشريعية وبذلك يتحقق التعبير عن إرادته، لذا فإن واجباتهم المترتبة على ذلك تكمن في ضرورة مراقبة السياسة العامة للدولة من أجل العمل والحفاظ على مع ما يخدم مصالح الشعب.[1]

وتعتبر الرقابة من المهام الرئيسية للسلطة التشريعية الهدف منها حماية المساءلة للجهاز التنفيذي في جميع مظاهره من خلال الابقاء على السلطة التنفيذية تحت الرقابة البرلمانية ويقصد بالرقابة في هذا الإطار حق السلطة التشريعية في الرقابة على السلطة التنفيذية، وما يقتضيه هذا الحق حيث يبدأ من إبداء الرغبات في طرح الأسئلة إلى الاستجواب وتقصي الحقائق والتحقيق وطرح الثقة بوزير معين أو بالحكومة كلها، حيث أن اللجوء إلى هذه الوسائل تتطلب وجود قوانين وذلك لمنع التعسف في استعمال هذا الحق، وذلك من أجمل التعامل بمسؤولية مع الحكومة من خلال تثمين نجاحاتها وابراز سلبياتها من أجل الإصلاح والتقويم، وهو الهدف الأساسي من الرقابة البرلمانية.

وبالتالي فإن الرقابة التي يمارسها البرلمان على السلة التنفيذية تعتبر من أقدم وظائف البرلمان تاريخيا، وأشهرها سياسيا، حيث البرلمان هو المسئول عن متابعة وتقييم أعمال الحكومة، ولكن عملية رقابة البرلمان على السلطة التنفيذية لا تتم بدون توازن في القوة السياسية بينهما، حتى لا تتقلب إلى سيطرة، وتصبح السلطة التنفيذية خاضعة تماما للبرلمان، وبالتالي ينهار مبدأ الفصل بين السلطات، الذي هو شرط الاستقرار السياسي، ولهذا فالرقابة البرلمانية وسيلة لحماية مصلحة الشعب، ومنع الانحراف، والالتزام بالسياسية التنموية التي وافق عليها البرلمان، والالتزام بالميزانية التي أقرها، حفاظا على الأموال العامة من الإهدار، ويعتبر البرلمان سلطة رقابة سياسية على السلطة التنفيذية تحاسبها وتراقب تصرفاتها وأعمالها وقراراتها، ويستطيع البرلمان من خلالها التحقق من مشروعية تصرفات السلطة التنفيذية وأعمالها ومدى استهدافها الصالح العام، ويكون له مراجعتها وإعادتها إلى الطريق الصحيح إذا انحرفت، وتعتبر هذه الرقابة مقياسا هاما لكفاءة البرلمان ومؤشرا على درجة الديمقراطية في المجتمع، وكذلك هي دراسة وتقييم أعمال الحكومة، وتأييدها إن أصابت ومحاسبتها إن أخطأت. و تتنوع صور العلاقة الرقابية بين البرلمان والسلطة التنفيذية في

[1] عبلة بريكات، **مرجع سابق** ص: 21.

النظم الديمقراطية، ففي بعضها يقوم البرلمان بانتخاب رئيس السلطة التنفيذية وبالتالي يستطيع عزله وفي البعض الآخر لا يستطيع البرلمان ذلك، والنظم الرئاسية والتي تأخذ بمبدأ الفصل الواضح بين السلطات عموما، يظل للبرلمان القدرة على الرقابة والعمل باستقلالية بعيدا عن تدخل الحكومة، ولأن الرقابة البرلمانية عملية متعددة الأبعاد، فهناك وسائل متعددة أمام النواب لممارسة مهام الرقابة على الحكومة أهمها :المناقشات، الرقابة والإشراف على العمل الحكومي، توجيه الأسئلة للوزراء كتابية كانت أم شفوية، والرقابة على الإدارة، ويعود الثقل الكبير للوظيفة الرقابية في نظر المجتمع وأعضاء البرلمان إلى عدد من الأمور التي أملتها التطورات السياسية، أهمها:

أ- مدى هيمنة الحكومة على صنع السياسات العامة: فهي مصدر معظم التشريعات، وهي التي تمتلك القدرة على التنفيذ، وهي المخولة بوضع اللوائح التنفيذية للقوانين، وتمتلك القدرات الفنية والإدارية وقواعد المعلومات اللازمة لصنع وتنفيذ السياسة، بحيث لا يتبقى للبرلمان الكثير من هذه القدرات لكي يقوم بصنع السياسة ورسم الأولويات. | وبالتالي، يتجه اهتمام البرلمانات في ظل هذه الأوضاع الى محاولة استثمار وتفعيل ما هو ممكن من وسائل وآليات للمساهمة في صنع القرار، وأهمها الرقابة.

ب- التوازنات السياسية والحزبية في البرلمان: والتي قد تحد من قدرته على توجيه الحياة السياسية وصنع السياسات العامة، لاسيما في ظل وجود تكتل أو أغلبية حزبية كبيرة مؤيدة للحكومة، وبالتالي تصبح الرقابة أهم الوسائل المتبقية أمام المعارضة للتأثير في السلطة التنفيذية.

ج - الثقافة السياسية السائدة في المجتمع: والتي قد تنظر الى الدور الرقابي للبرلمان بشكل أكثر تقديرا وإعجابا من نظرتها لدوره التشريعي، وينطبق ذلك بوضوح على نظرة الرأي العام الى أعضاء المعارضة البرلمانية أو المستقلين، حيث يميل الرأي العام وتتجه وسائل الإعلام الى الانبهار وربما تبجيل العضو الذي يستطيع إحراج الوزراء ويقتنص الفرص لإظهار التقصير في أداء الحكومة، بل وربما يفاخر الأعضاء أنفسهم بذلك ويعتبرونه علامة في تاريخهم البرلماني.[1]

[1] الموقع الرسمي لمجلس الشعب السوري، http://www.parliament.gov.sy مقالة بعنوان: **"أدوات الرقابة البرلمانية في النظم السياسية". منشورة بتاريخ:** 08 أوت 2014

2/ تشكيل السلطة التشريعية: تتنوع تشكيلة السلطة التشريعية في مختلف الأنظمة الديمقراطية، فهي من الناحية المؤسسية قد تتشكل من نظام الجلس الواحد أو من نظام المجلسين، ويرجع ذلك لعدة عوامل التي يعرفها تاريخ الحياة البرلمانية في دولة ما، حيث نجد:

أ- نظام المجلس الواحد:

ويفهم من نظام المجلس الواحد هو اكتفاء السلطة التشريعية بمجلس تشريعي واحد، ويكون عن طريق الانتخاب غير أنه لا يشترط أن يتم اختيار كل أعضائه بهذه الطريقة، فأحيانا يكون اختيارهم بين طريقة الانتخاب والتعيين، حيث يقوم الناخبون باختيار بعض الأعضاء في حين يتولى رئيس الدولة أو الملك بتعيين البعض الآخر، شريطة أن يكون عدد الأعضاء المنتخبين أكبر من عدد المعينين حتى يبقى المجلس التشريعي يحتفظ بصيغته النيابية،[1] و ظهر نظام المجلس الواحد في أعقاب الحرب العالمية الأولى، وتم تطبيقه أكثر بعد الحرب العالمية الثانية في العديد من الدول حديثة النشأة.

مزايا وعيوب نظام المجلس الواحد:

المزايا:

- تحري البساطة و البعد عن التعقيد وهو ما جعل الكثير من الدول الحديثة العهد بالديمقراطية تأخذ بهذا النظام.
- تجنب العيوب العملية لنظام المجلسين مثل بطء وتعطل العملية التشريعية التي قد تؤدي إلى عرقلة التشريعات والنصوص والقوانين.
- إمكانية تصادم وتعارض المجلسين التشريعيين واختلافهما مع بعض في عدة مسائل مما يتعارض مع المصلحة العامة.

العيوب:

- التسرع في سن واصدار بعض القوانين.
- التصادم السلطة التنفيذية في الكثير من الأحيان.

[1] أحمد طعيبة، **مرجع سابق**. ص: 68.

- انعدام تمثيل متوازن لمختلف الفئات والمكونات الاجتماعية في البرلمان.[1]

ب- نظام المجلسين:

يعتبر نظام المجلسين في السلطة التشريعية هو النظام الأكثر شيوعا في الأنظمة الديمقراطية، حيث ارتبط ظهوره بسببين رئيسيين: **الأول**: فيتعلق بشكل الدولة الذي يعتمد على تقسيم المناطق داخل الدولة لولايات أو فدراليات، حيث يمثل المجلس الأول الولايات، أما المجلس الثاني يمثل عموم الشعب. أما السبب **الثاني:** فيتعلق بطبيعة السلطة التشريعية داخل بريطانيا والذي أصبح يعتبر حقيقة تاريخية لا يمكن تجاوزها وهذا بانقسامه إلى مجلسين مجلس اللوردات ومجلس العموم، وفي ظل هذا النظام تنقسم السلطة التشريعية إلى مجلسين هما:

- **مجلس أعلى**: وهذا لعلاقته بالسلطة العليا في الدولة ويختلف في تسميته من دولة لأخرى، وتشكيله يكون بين الانتخاب والتعيين.
- **مجلس أدني**: وهو عادة ما يتشكل بالانتخاب وغالبا ما يكون أكثر تعبيرا عن الجماهير والشعوب[2]

مزايا نظام المجلسين:

- تحقيق تمثيل مختلف الطبقات والفئات والمصالح المختلفة في كلا المجلسين.
- دعم و تعزيز العملية التشريعية من حيث الدقة والتمحيص بين المجلسين.
- رفع مستوى كفاءة السلطة التشريعية، فمن خلال التعيين يمكن اختيار الكفاءات و تعويض النقص أو سوء اختيار الناخبين في تشكيل المجلس الأدنى.
- وسيلة لتخفيف الخلاف الذي قد يحدث بين كل من السلطتين التشريعية والتنفيذية.

بعد التطرق لكل من نظام المجلس الواحمد و نظام المجلسين، لابد من الإشارة إلى أنه لا توجد قاعدة محددة للأخذ بهذا الأسلوب أو ذاك سوى إرادة المجتمع، وما يقرره إطاره الدستوري و القانوني.[3]

---

[1] علي الصاوي، **مرجع سابق**.
[2] بريكات عبلة، **مرجع سابق** ص: 18.
[3] علي الصاوي، **المرجع السابق**.

3/ السلطة التشريعية حسب بعض أنظمة الحكم

يختلف كل دستور عن غيره من الدساتير في مختلف النظم السياسية الأخرى، لكن أغلبها يتفق في اعتماد أحد الأنظمة السياسية المعروفة والتي تشمل النظام الرئاسي، النظام البرلماني والنظام شبه الرئاسيي،[1] هذا ما جعلنا نبحث في مكانة ودور السلطة التشريعية في هذه الأنظمة وتحديد درجة تأثرها بخصائص كل نظام.

أولا: في النظام الرئاسي

تقوم السلطة التشريعية في النظام الرئاسي على الاستقلال التام عن السلطتين التنفيذية والقضائية ورئيس الدولة هو رئيس الحكومة ولا يمكن مساءلته من طرف البرلمان ويتم اختيار أعضائه من طرف الشعب ولا يملك الرئيس القدرة على حله، ولا يمكن للرئيس أو الوزراء أن يكونوا أعضاء في البرلمان.[2] ويتميز النظام الرئاسي بالدور البارز للسلطة التنفيذية حيث يتمتع رئيس الدولة بسلطات واسعة خاصة في مجال السياسة الخارجية مع توازن نوعي في المجال الداخلي مع سلطة البرلمان بمعنى وجود رئيسا قويا و برلمانا قويا يكمل أحدهما الآخر،[3] ومن أمثلة النظام الرئاسي نظام الولايات المتحدة الأمريكية حيث نجد أن السلطة التنفيذية تتجسد في يد الرئيس وطاقمه من الوزراء والسلطة القضائية في القضاة والمحاكم، في حين السلطة التشريعية تتجسد في الكونغرس الذي سوف نتطرق لتركيبته:

- تركيبة الكونغرس الأمريكي: يعتير الكونغرس الهيئة التي تمارس السلطة التشريعية في الولايات المتحدة الأمريكية ويتكون من مجلسين هما مجلسا النواب والشيوخ:

أ- مجلس النواب: يتكون مجلس النواب من 435 عضو وينتخب رئيسه من بين أعضائه الذي عادة ما يكون من الأغلبية ويتولى رئيس مجلس النواب رئاسة الجمهورية عند غياب كلا من رئيس

[1] kenneth newton, john w. van deth, **Foundations of Comparative Politics**. New York: Cambridge University Press, 2010, p: 60.

[2] kenneth newton, john w. van deth, **Op. cit, p: 61.**

[3] علي الدين هلال، نيفين مسعد، **النظم السياسية العربية، قضايا الاستمرار والتغيير**. بيروت: مركز الوحدة العربية، 2000، ص: 134.

الجمهورية ونائبه معا، وينتخب المجلس اللجان الدائمة وعددها عشرون لجنة كما يمكن للمجلس أن يعين لجانا مؤقتة كلجان تقصي الحقائق او لجان تحقيق، [1]

كما يتكون المجلس من كتلتين هما كتلة الأغلبية وكتلة الأقلية، ويقود زعيم الأغلبية النواب داخل المجلس وهو المسؤول عن إدارة العمل اليومي الضروري لبناء ائتلافات سياسية والمصادقة على المشاريع والقوانين أو معارضتها التشريع أو معارضة نصوص قانونية.[2]

ب- مجلس الشيوخ: يتكون مجلس الشيوخ من 100 عضوا، أي عضوين عن كل ولاية وينتخبان من طرف الشعب عن طريق الاقتراع العام لمدة ست سنوات، و لكل نائب صوت واحد. يشترط في المترشح لعضوية مجلس الشيوخ أن يكون قد بلغ الثلاثين من العمر وأن تكون مضت عليه تسع سنوات وهو من مواطني الولايات المتحدة، ويكون من سكان الولاية التي يتم اختياره عنها ورئيس مجلس الشيوخ هو نائب رئيس الولايات المتحدة الأمريكية، ولكنه لا يدلي بصوته مالم تتعادل الأصوات. يختار مجلس الشيوخ رئيسا مؤقتا في غياب نائب الرئيس أو عند توليه لمهام رئيس الولايات المتحدة.[3]

ثانيا : النظام البرلماني

تعد بريطانيا رائدة النظام البرلماني، ويقوم هذا النظام على الفصل النسبي بين السلطات، حيث تكون علاقة تعاون بين السلطات أثناء ممارستها لوظائفها، وتشترك عدة هيئات في ممارسة بعض الوظائف، وتمارس نوع من الرقابة تجاه بعضها البعض دون المساس باستقلال كل هيئة، وهنا كل هيئة لا تستقل بوظيفتها استقلالا تاما بل تشاركها الهيئة الأخرى في ممارسة جزء منها، وفي هذا النظام تتداخل السلطة التشريعية مع السلطة التنفيذية، فالتشريعية منتخبة من الشعب أما التنفيذية فرئيس الدولة الذي يتولى منصبه بالوراثة كالملوك والأمراء أو بالانتخاب بالنسبة لرئيس الجمهورية

[1] حافظ علوان الدليمي، **النظم السياسية في أوربا الغربية والولايات النتحدة الأمريكية**. عمان: دار وائل للطباعة والنشر، 2001، ص: 259.
[2] عبلة بريكات، **مرجع سابق** ص: 27.
[3] موريس بي قيورينا وأخرون، ترجمة لميس فؤاد اليحي، **الديمقراطية الأمريكية الجديدة**. عمان: دار الأهلية للنشر والتوزيع، 2008، ص: 318.

او رئيس الوزراء حيث يقوم الحزب صاحب الأغلبية البرلمانية بتشكيل الحكومة وتكون مسؤولة أمام البرلمان الذي يستطيع سحب الثقة منها أو عن أحد أعضاءها.[1]

أ- مجلس العموم: ويتألف من 650 نائبا يتم انتخابهم عن طريق الاقتراع العام السري والمباشر ويمكن أن يترشح لعضوية مجلس العموم كل مواطن بريطاني أو إيرلندي بلغ من العمر واحد وعشرين سنة، وينتخب رئيس مجلس العموم من طرف النواب، وعادة ما يتم اختياره من بين أحد نواب الرئيس نظرا لخبرتهم في تسيير شؤون المجلس، وعادة ما يستقيل رئيس مجلس العموم من الحزب الذي ينتمي إليه بعد انتخابه وهذا من أجل الحفاظ على حياده داخل المجلس، وتتمثل مهامه في رئاسة المجلس وإدارة جلساته والحفاظ على النظام داخله وإقامة التوازن بين النواب بمختلف انتماءاتهم الحزبية في إعطائهم الفرصة في التدخل، وله حق طلب عقد دورة استثنائية للمجلس ، وكذا تمثيله في المناسبات، ويسهر على حسن سير الجلسات.[2]

ب- مجلس اللوردات: ويتألف من 830 عضوا يعينون من طرف الملكة باقتراح من الوزير الأول، ويحتوي على ثلاثة فئات من اللوردات: اللوردات المعينون مدى الحياة، اللوردات الذين يمثلون الكنيسة واللوردات بالوراثة الذين هم من أقرباء العائلة المالكة. غير أن الإصلاح الذي عرفه هذا المجلس سنة ووود ألغى نظام اللوردات بالوراثة، ومجلس اللوردات هوأقل تمثيلا ديمقراطيا مقارنة بمجلس العموم لأنه في الأصل يمثل الأغنياء والنبلاء والإقطاعيين، وانفتح المجلس ليشمل أعضاء من خارج هذه الفئة، ولم يكن يبدي المجلس اهتماما كبيرا بالشأن العام مثل مجلس العموم ولا تستطيع رفض مشاريع وافق عليها مجلس العموم المنتخب مباشرة من طرف الشعب، ويتمتع بشرعية شعبية كبيرة. كما أنه ليس من صلاحياته مناقشة قوانين المالية أو التي لها آثار مالية، وقد تناقصت صلاحياته وضعفت مع تطور النظام السياسي البريطاني، خاصة بعد صدور قانون 1911 القاضي بسحب اختصاصاته المالية بعدما كانت مساوية لاختصاصات مجلس العموم.[3]

---

[1] عبلة بريكات، **مرجع سابق** ص: 29.

[2] Robert Rogers and Rhondri Walters, **How parliament works**. London: Pearson education limited, 6th Edition, 2006, pp: 30,31.

[3] حافظ علوان الدليمي، **مرجع سابق**. ص: 97.

ثالثا: في النظام شبه الرئاسي

ويمثل النظام شبه الرئاسي نظام جمهورية فرنسا حيث يتميز بوجود رئيس منتخب من الشعب ويتمتع بسلطات واسعة تمكنه من السيطرة على الحياة السياسة في الدولة، وفي هذا النظام نجد أن السلطة التشريعية يضمحل دورها لصالح السلطة التنفيذية، فالبرلمان الفرنسي لا يراقب النشاط الحكومي مراقبة فعالة ولا يقيم السياسات العامة كما ينبغي.

- تركيبة البرلمان الفرنسي: يتكون البرلمان الفرنسي من مجلسين هما:

أ- الجمعية الوطنية: وتتألف من 577 نائبا حيث يتم انتخابهم عن طريق الاقتراع العام السري والمباشر لمدة خمس سنوات بالأغلبية المطلقة للأصوات في دورتين ويمكن للمرشح الفوز في الدور الأول إذا تحصل على الأغلبية والتي تمثل على الأقل ربع الناخبين المسجلين كما يشترط في النائب المترشح أن يكون بالغا 23 سنة على الأقل وألا يكون قد حكم عليه بسبب جناية أو جريمة رشوة أو في حالة تصفية قضائية، ويتم انتخاب رئيس الجمعية الوطنية من طرف النواب لمدة خمس سنوات، كما تتكون الجمعية الوطنية من مكتب وثمانية لجان دائمة.

ب- مجلس الشيوخ: ويتألف من 348 عضوا ينتخبون عن طريق الاقتراع غير المباشر لمدة ست سنوات مع تجديد جزئي كل ثلاث سنوات وهذا ما جعل الكثير من الفقهاء يصفون هذا النظام بأنه غير متساو لأن أعضاء الجمعية الوطنية ينتخبون مباشرة من طرف الشعب بينما ينتخب أعضاء مجلس الشيوخ بطريقة غير مباشرة. ويشترط في المترشح لمجلس الشيوخ ألا يقل عمره عن 30 سنة، وينتخب رئيس مجلس الشيوخ من طرف أعضاء المجلس بعد كل تجديد جزئي. و رئيس مجلس الشيوخ يعتبر هو الشخص الثاني في الدولة، حيث يتولى رئاسة الدولة في حالة شغور منصب رئيس الجمهورية بسبب الوفاة أو الاستقالة، ويتكون مجلس الشيوخ من مكتب وست لجان، و يمكن تشكيل لجنة خاصة يمكن أن تشكل بصفة مؤقتة بطلب من الحكومة من أجل القيام بتحقيق أو عملية رقابية، ويوجد في المجلسين لجنة خاصة مكلفة بالشؤون الأوروبية.[1]

[1] محمد خليفي، **دور السلطة التشريعية في رسم السياسة العامة (حالة الجزائر)**. رسالة ماجستير، جامعة الجزائر، كلية العلوم السياسية و الاعلام، قسم العلوم السياسية والعلاقات الدولية، 2012/2011، ص ص: 96، 97.

ويتمتع عضو البرلمان عامة بحصانة برلمانية في إطار ممارسته لمهامه وصلاحياته، و لا يمكن اتخاذ أي إجراء ضده يحد من حريته بسبب جناية أو جنحة ارتكبها إلا بعد موافقة من البرلمان.

المبحث الثاني :علاقة المجتمع المدني بالسلطة التشريعية وآليات الربط بينهما

المطلب الأول : علاقة المجتمع المدني بالسلطة التشريعية

إن العلاقة بين المجتمع المدني والسلطة التشريعية تعطي اعطاء فعالية أكبر للمشاركة المدنية، والمشاركة لم تعد تخص حالة المواطن فقط، والبرلمان لم يعد مطمئنا إلى ولايته التشريعية بدون متابعة من طرف فعاليات المجتمع المدني، وإن حالة التباعد واللاتواصل التي شهدتها الساحة السياسية في المراحل السابقة من قطيعة بين السلطة التشريعية والمجتمع المدني لم تعد مقبولة الآن وعليه يتطلب الأمر البحث والتقصي عن السبل الممكنة لتطوير العلاقة بين السلطة التشريعية ممثلة في البرلمان والمجتمع المدني، إن في اشكالية النظام التمثيلي المتمثلة في قدراته على ضمان مشاركة مباشرة وفعالة للمواطن في العملية السياسية، في إطار الدمقراطية، ولا يتأتى هذا إلا بفتح الباب أمام منظمات وفعاليات المجتمع المدني الذي بإمكانه التقرب من هذه العملية وتغطية النقائص الموجودة في النظام التمثيلي الذي هو غير ممثل أصلا، إن التفكير في إيجاد علاقة بين السلطة التشريعية والمجتمع المدني داخل مسار الديمقراطية وليس خارجها يرتبط هذا مباشرة بمفهوم الديمقراطية التشاركية أو ديمقراطية الحوار والتداول، ومن هنا تكون مبادئ عمل البرلمان مؤشر إيجابي لتواصل المجتمع المدني مع السلطة التشريعية، مع مساهمة هيئات المجتمع في عمل السلطة التشريعية من تشريع، رقابة وتقييم، و في هذا السياق يحدث دليل الممارسة الجيدة لعلاقة المجتمع المدني بالسلطة التشريعية، وقد أعد الاتحاد البرلماني الدولي سنة 2006 الوسائل التي يمكنها جعل البرلمان متاحا لأكبر عدد من المواطنين سواء أفرادا أو جماعات وهذا باستعمال:

- ابراز الأساليب والقنوات التي تسمح بالاتصال المباشر بين المواطنين ونوابهم.
- تمكين المواطنين من وسائل لرفع مشكلاتهم ورفع الظلم عنهم في حالة تعرضهم له.

- اعطاء المواطنين الفرص لمشاركتهم في مراحل سن التشريعات وغير ذلك من أعمال لجان البرلمان.[1]

وتعترض بعض المشاكل العلاقة بين المجتمع المدني والسلطة التشريعية مما يساهم في عرقلة السير الطبيعي للعمل التشريعي، ويتعلق الأمر بمدى تمثيلية منظمات المجتمع المدني للشريحة الاجتماعية المفترض الدفاع عن مصالحها مثلا، أو بمدى استقلالية هذه الجمعيات عن الحكومة أو عن باقي مختلف القوى السياسية الأخرى، أو من خلال الضغط الذي تمارسه بعض منظمات المجتمع المدني ذات النفوذ القوي على اتجاه سير عمل السلطة التشريعية، ضف إلى هذا الفساد الذي تعيشه هذه المنظمات داخلها ويمزق جسدها.[2]

1/ أسباب ضعف المجتمع المدني في علاقته بالسلطة التشريعية:

- تسييس منظمات المجتمع المدني مما يؤدي لفقدانها لموضوعيتها ولأهدافها التي أنشأت لأجلها، فبهذا تتحول من منظمة تعتمد على أعضائها المؤسسين و المنتمين لها، إلى منظمة تابعة تسيطر عليها الأحزاب والطبقة السياسية لخدمة مصالحها الخاصة.

- تنافس منظمات المجتمع المدني غير الشريف داخل دواليب السلطة عامة مما يساهم في تحريفها عن مساراتها الصحيحة، فتتسم العلاقة التي تنظم أنشطتها بالتسابق المحموم وراء أهداف ثانوية، بعيدة كل البعد عن تلك التي تواجدت تلك المنظمات من أجل تحقيقه.

- عدم تنسيق منظمات المجتمع المدني فيما بينها، حيث بدلا من تعاونها مع بعضها سخرت وسائلها وقواها التي بين أيديها في عمليات التنافس، من أجل الاستحواذ وحب الظهور، وتهميش منظمات المجتمع المدني الأخرى، والاقتراب أكثر من دوائر السلطة مما يؤدي إلى قتل روح المنافسة الشريفة، ويطفئ جذوة العمل الجاد من أجل التفوق.

---

[1] حسن طارق، **المجتمع المدني والبرلمان : أية تقاطعات وظيفية؟ (ملاحظات أولية حول مساهمة المجتمع المدني في العمل التشريعي)**، تاريخ التصفح: 2020/06/25 https://www.aljabriabed.net/n93_03tarik.htm

[2] نورالدين حاروش، **تطوير علاقة البرلمان بالمجتمع المدني، البرلمان المدني** تاريخ التصفح: 2020/06/18 https://manifest.univ-ouargla.dz/archives/facult%C3%A9-de-droit-et-des-sciences-politiques

- سيطرة مؤسسات الدولة وهيمنتها، حيث وصفها الكاتب محمد نور فرح، قائلا: "يمكن القول إنه حيث تواجد الدولة المهيمنة التي تدعى لنفسها القدرة على القيام بوظائف شديدة الاتساع والشمول بدءًا من الأمن الداخلي والخارجي حتى إدارة وتوجيه الاقتصاد مرورا بصور الرعاية الاجتماعية والصحية المختلفة، في ظل هذه الدولة تضمحل أو تكاد تتلاشى مبادرات الأفراد في تنظيم أنفسهم في شكل تنظيمات طوعية من أجل الوفاء بمختلف حاجاتهم الاجتماعية، بل إن الدولة المهيمنة ذاتها تضيق بهذه المبادرات ولا تشجعها لموقفها المبدئي المعادي لمبادرات الأفراد" حيث أنه في ظل هاته السيادة و الهيمنة المطلقة تفقد منظمات المجتمع المدني دورها المساهم في التعامل والتعاون مع السلطة التشريعية، وتتحول إلى واحدة، ولو اختلف مظهرها الخارجي.

- غياب الثقافة الديمقراطية، حيث أنه في كثير من الأحيان عندما يصبح التعامل مع انتخابات السلطة التشريعية كمنصة للاستحواذ والسيطرة وعدم الفصل بين عضوية الكتلة الانتخابية وبين عضوية المجلس التشريعي، حيث من المفترض ان يصبح عضو المجلس ممثلاً للشعب رغم ان كتلة انتخابية وحزباً سياسياً ما هو الذي أفرزه .«مثل هذا المستوى من غياب الثقافة الديمقراطية يقلص من حضور السلطة التشريعية في الفضاء المدني من جهة، ويوصد أبواب التعاون بين تلك السلطة ومنظمات المجتمع المدني من جهة أخرى[1].

2/ أسباب ضعف السلطة التشريعية في علاقتها بالمجتمع المدني:

- عدم اهتمام السلطات لدور منظمات المجتمع المدني في تعزيز دوره خاصة في السلطة التشريعية حيث أنه مهما بلغ شأن السلطة التشريعية في قدرتها على ممارسة دورها، ستبقى قوتها محدودة ودون تأثير ما لم تعتمد وبشكل كبير على دور منظمات المجتمع المدني القادرة على نقل مشروعات السلطة التنفيذية، وخاصة ذات الثقل الاستراتيجي منها، من حجرات تلك السلطة الضيقة، إلى رحاب المجتمع الواسع. ولا يقف الأمر عند تلك الحدود، بل يشمل ذلك أيضا توفير الحماية التي تحتاجها تلك المشروعات، والاستمرارية التي لا تستغنني عنها.

[1] عبيدلي العبيدلي، **تقويم العلاقة بين السلطة التشريعية ومنظمات المجتمع المدني (1).**
تاريخ التصفح: 2020/05/15 https://www.alayam.com/Article/courts-article/411480/Index.html

- عدم الثقة في منظمات المجتمع المدني حيث هي ليست مجرد منظمات تدافع عن التشريعات التي تسنها السلطة التشريعية، وإنما أيضا لها دور في تزويد السلطة بما تحتاجه لممارسة دورها التشريعي على النحو الأفضل.

- عدم وجود لتشريعات وقوانين التي من شأنها تحقيق الحماية اللازمة لمنظمات المجتمع المدني تكفل لها ممارسة مسؤولياتها المدنية بعيدا عن الملاحقات القضائية والأمنية، وبالقدر ذاتها التي تبعدها عن الانخراط، بقصد أو بغير قصد في أنشطة تعرضها لتجاوز ما هو حق مشروع لها مثل هذه الممارسة داخل السلطة التشريعية التي تعطيها السياج الذي يضمن لها الترعرع في بيئة سليمة تؤهلها للقيام بدورها على النحو الصحيح، والسير في الاتجاه الذي يوصلها لتحقيق أهدافها[1].

المطلب الثاني :آليات تعزيز العلاقة المجتمع المدني بالسلطة التشريعية :

إن العلاقة بين المجتمع المدني و السلطة التشريعية علاقة غير مرتبطة أساسا في أغلب الحالات، ويغلب عليها الطابع الشخصي أو الخاص، فلهذا يتوجب إيجاد طرق وآليات لتعزيز هاته العلاقة وتفعيلها وقد يمكن إجمال هاته الإجراءات والصيغ المفترض إعمالها ضمانا لتواصل أفضل بين المجتمع المدني والبرلمان، في قائمة من البنود سبق "لدليل الممارسة الجيدة" المعد من طرف الاتحاد البرلماني الدولي أن حددها من مختلف التجارب المقارنة والتي لا يجب أن تنسينا الإمكانيات المتاحة للضغط على البرلمانيين أو الإمكانيات التي تقدمها بعض الأنظمة الدستورية التي تعطي لمنظمات المجتمع المدني والمواطنين المساهمة في العمل التشريعي وفقا لشروط محددة، والتي كانت كما يلي:

- اقتراح جعل سجل عام متاح للجمهور ويضم المنظمات غير الحكومية منظم حسب الموضوع اهتمام هذه المنظمات ومرتب أبجديا.

- وجود سجل خاص بالخبراء وأصحاب الاختصاص.

- الدعاية اللازمة و الفعالة وذلك باستخدام وسائل الإعلام والاتصال المختلفة بغية إبلاغ الجمهور بمختلف مشروعات القانون، وجلسات الاستماع البرلمانية.

[1] عبيدلي العبيدلي، **تقويم العلاقة بين السلطة التشريعية ومنظمات المجتمع المدني (2)**
https://www.alayam.com/Article/courts-article/411480/Index.html 2020/05/16 تاريخ التصفح

- دعوة المنظمات المدنية والخبراء المعنيين، بمن فيهم الممثلون عن المجموعات المهمشة متى كان ذلك ملائما ليقدموا ملاحظاتهم أو يعرضوا أدلتهم.
- وضع إجراءات لطرح ملاحظات منظمات المجتمع المدني والمواطنين من الأفراد للمناقشة والاستفسار.
- وجود سجل عام على شبكة الأنترنيت يضم جميع الملاحظات المقدمة.
- تنظيم جلسات استماع في المراكز المحلية وإعداد ملخصات مكتوبة للأدلة الشفهية المقدمة من مختلف الفاعلين.[1]

ولتعزيز العلاقة بين المجتمع المدني والسلطة التشريعية وتأخذ مجراها الطبيعي، ودورها الصحيح ينبغي توفر الظروف الموضوعية الآتي ذكرها:

- اجتناب الضغوط السياسية من طرف الإدارة والسلطة والاحزاب السياسية سواء كانت موالية أو معارضة من الاستمرار في تسييس منظمات المجتمع المدني.
- اعطاء حق منظمات المجتمع المدني وحق أعضائها كأفراد في ممارسة حقوقهم السياسية في إطار تنظيمي لا يشوه دور هاته المنظمات في المسار السياسي الصحيح.، وللوصول إلى مثل هذه المعادلة الصحية القابلة للتطبيق يجب أن تكون في مجتمعات يحظى مواطنوها بحقوقهم الديمقراطية كاملة.
- توسيع نهج الديمقراطية بين أفراد المجتمع.، وينبغي توضيح الفرق الشاسع الذي يفصل بين الديمقراطية والعمل التشريعي، التي غالبا ما تختلط صورتاهما في أذهان الأفراد.
- تبيين الفرق بين من يمارس العمل السياسي وبين من ينخرط في أنشطة منظمات المجتمع المدني، فحيث كثيرا ما نرى أن من ينجح في الوصول إلى المقعد البرلماني هم أكثر الناس بعدا عن ممارسة الديمقراطية في حياتهم اليومية، ونجد أن هناك الكثير ممن يتصدر مشهد منظمات المجتمع المدني، وهم أكثر الناس إمعانا في تسييسه، وهذا حتى لا يتم تشويه المسؤولية الديمقراطية التي يفترض ممارستها من طرف منظمات المجتمع المدني[2].

[1] حسن طارق، **مرجع سابق**.
[2] عبيدلي العبيدلي، **مرجع سابق**.

ومن أجل تطوير عمل السلطة التشريعية وتعزيز علاقتها مع منظمات المجتمع المدني يلزم الانفتاح والتواصل معها، وذلك باتخاذ:

- ضرورة إصدار تشريعات تحدد بوضوح وشفافية قنوات تدخل المجتمع المدني، هذه التشريعات التي بإمكانها العمل على تشجيع هيئات المجتمع المدني التي ليس لها أهداف ربحية،

- عقد جمعيات وجلسات عامة ودورية لمختلف فئات المجتمع المدني في البرلمان.

- قيام النواب وأعضاء البرلمان بزيارات دائمة ومتكررة إلى دوائرهم الانتخابية قصد الالتقاء بالمواطنين والتطرق لمشاكلهم والبحث عن حلول لها وتكون تحت تنظيم هيئات المجتمع المدني.

- وجوب احداث أنظمة اتصالات متطورة يستخدمها المجتمع المدني والمواطنين على حد السواء للاتصال بالبرلمان واسماع صوته.

- إلزامية إنشاء مراكز لهيئات السلطة التشريعية تضم خبراء و متخصصين لا تخلو من عضوية ومشاركة المجتمع المدني، وكذا الانفتاح على مراكز الأبحاث و الدراسات.

- ابراز واظهار المساوئ التي تفسد صورة المجتمع المدني وتشوهه كانعدام العمل التطوعي، والتبعية المالية لجهة ما وضعف التمثيل الشباني والنسائي مما يوحي بانعدام أو ضعف معايير الديمقراطية داخله.

- وجوب التزام أعضاء البرلمان بتقديم حصيلة دورية لمنتخبيهم بمشاركة المجتمع المدني، يقدمون فيها الأعمال المنجزة في البرلمان خلال هذه الفترة.

- وجوب إشراك المجتمع المدني واستشارته في العمليتين الأساسيتين لعمل السلطة التشريعية (التشريع والرقابة).

- ضرورة تواصل النائب بشكل دوري مع الناخبين.

- اشتراط إنشاء سجل عام يضم جميع الهيئات المدنية الساعية للمشاركة في التأثير على العمل البرلماني.

- إنشاء مكتب أو لجنة معارضة لتلقي الشكاوى والعرائض من المواطنين مع إتاحة الفرصة لهم لمعرفة الردود عليها.

- يُوصى للحيلولة دون تحول التواصل المدني البرلماني إلى ضغط معلن لأصحاب النفوذ والقوة المالية على المشرعين، على أن يتضمن هذا السجل كافة التفاصيل عن الأعضاء ومصادر الدخل.
- وجوب مشاركة المجتمع المدني في التجمعات والتظاهرات التي تقام في مختلف المناسبات من طرف البرلمان وهذا بغية زيادة الوعي للمواطنين.[1]

وبهذا فإن المجتمع المدني ملزم بأن بنشر الوعي السليم بالمهمات المكلف بها والمسؤوليات المنوطة بها، والأهداف التي يعمل من أجل تحقيقها، والدفاع عن حقوق ومصالح المواطنين والتعبير عن متطلباته، وكذا وجب الحرص على حماية نفسه من التسييس، ووجب فتح القنوات لتي تحقق أهداف كل من المجتمع المدني والسلطة التشريعية، وكذا الحرص التام من طرف هيئات ومنظمات المجتمع المدني في إطار فئته المجتمعية التي يمثلها ويدافع عن حقوقها القيام بالتواصل مع السلطة التشريعية لضمان تعزيز هذه العلاقة في اتجاهين متوازيين يخدمان كلا من منظمات المجتمع المدني لتحقيق الأهداف التي تسعى إليها من جهة ولضمان حق للسلطة التشريعية في ممارسة دورها من جهة أخرى، ولتحقيق هذا ووجب أن تكون منظمات المجتمع المدني واعية وسلطة تشريعية مسؤولة وقادرة على تلبية حقوق المواطنين إلى التشريعات تضمن له حقوقه دون الإنقاص في واجباته، ووجب على منظمات المجتمع المدني والسلطة التشريعية التعاون معا ولكل منهما في مجال مهامه وأطر اختصاصه التصدي لأي مساعي تهدف لحرمان المجتمع المدني من ممارسة حقه السياسي وهذا بامتلاك المرونة من طرف المجتمع المدني التي تسمح له بأداء دور سياسي في إطار حدوده للمشاركة في العملية السياسية حاصة ما تعلق بالمسؤولية الملقاة على عاتقه من طرف المواطنين والأفراد اتجاه السلطة التشريعية لخدمة المجتمع والصالح العام.

[1] ياسين ربوح ، **التواصل المدني البرلماني كآلية لتطوير العمل البرلماني في الجزائر.**
تاريخ التصفح 2020/06/19 https://manifest.univ-ouargla.dz/archives/facult%C3%A9-de-droit-et-des-sciences-politiques

خلاصة:

بعد دراستنا للسلطة التشريعية ومعرفة اختصاصاتها وآليات تشكيلها نجد أنها لا تختلف كثيرا كمفهوم بين الدول والأنظمة، إلا أن علاقتها بالمجتمع المدني هي نقطة الخلاف الكبرى بالرجوع إلى نوع النظام وطبيعته وكيفية تشكيل السلطة التشريعية فيه مما خلق مساحة كبرى بين السلطة التشريعية والمجتمع المدني على ضوء فكرة المشاركة السياسية وتفعيل دور منظمات المجتمع المدني من خلال تعزيز آليات التمثيل، الرقابة والمساعدة في الأداء وكذا النزاهة، ومنه الوصول لتحقيق غايات واهداف مشبعة لحاجيات ورغبات المجتمع، والبعد كل البعد عن الضغط السلبي عن السير الطبيعي والحسن لأداء السلطة التشريعية وبالتالي تعارض أهداف السياسة العامة مع منفذيها من خلال السلطة التنفيذية، مما يؤدي حتما إلى اضمحلال الساحة السياسية عموما وفقدان المجتمع المدني لأسباب وجوده خصوصا زواله ودخول النظام السياسي أو الدولة إلى مرحلة الانسداد.

الفصل الثالث

مفهوم السلطة التشريعية وعلاقتها بالمجتمع المدني في تونس

الفصل الثالث: مفهوم السلطة التشريعية وعلاقتها بالمجتمع المدني في تونس

تمهيد: نظرة عامة على تونس

تونس دولة عربية تقع في شمال أفريقيا، عاصمتها مدينة تونس، يحدها شمالا وشرقا البحر الأبيض المتوسط ومن الجنوب والجنوب الشرقي ليبيا، وغربا الجزائر، تبلغ مساحتها 610 163 كم^2، ويبلغ عدد سكانها حسب إحصائيات 2014 ما يقارب 10 ملايين و982 ألف نسمة،[1]

وأصل التسمية يعود على أحد الجبال المحيطة بتونس وتأتي تسمية البلاد من تسمية عاصمتها التي تمتلك نفس الاسم وتختلف الآراء من تسمية هذه المدينة، حيث يعتقد البعض أن اسم تونس يعود إلى الحقبة الفينيقية حيث عادة ما تسمى المدينة بآلهتها الرئيسية، في حين رجحت بعض المدارس العربية أصل الكلمة يعود إلى جذور عربية من خلال المدينة القديمة ترشيش، حيث كانوا ينزلون للمدينة ترشيش ويتأنسون براهب هناك، فيقولون هذه الجمعة تونس فلازمها هذا الاسم وأصبحت تعرف تونس.[2]

ويتميز التوزيع الجغرافي للسكان في تونس بالتفاوت بين المناطق الساحلية الشرقية التي توجد لها كثافة سكانية مرتفعة وتتناقص في المناطق الداخلية والجنوبية، وإن هذا التباين في التمركز السكاني لظروف طبيعية وبشرية واقتصادية كما يشهد المجال السكاني في تونس تباين أخر يتمثل في ارتفاع نسبة السكان في المدينة وانخفاضها في الريف نظرا للهجرة الداخلية والنزوح الريفي نحو المدن إذ تهيمن المجموعة الحضرية لتونس العاصمة على مالا يقل عن خمس مجموع السكان ككل ولقد تسبب هذا الانفجار الحضري في بروز مشاكل السكان والبطالة وظهور الأحياء الفوضوية.

وتنقسم تونس إلى إقليمين حددهما الامتداد الجبلي للأطلس التلى والصحراوي وهما:

أ- إقليم الشمال: من جبال الأطلس يشمل حوالي ثلث من مساحة تونس ويقطنه حوالي 70% من السكان، وهو من اكبر المناطق استغلالا اقتصاديا إذ يساهم وادي مجردة وسهل تونس بنصيب كبير من إنتاج القمح التونسي، كما أن أكبر المدن التونسية تقع في الشمال

---

[1] [1] موسوعة ويكيبيديا، **تونس**

تونس/https://ar.wikipedia.org/wiki تاريخ التصفح: 2020/06/22

[2] وحشي أمير، مرجع سابق. ص: 111

ب إقليم الجنوب : فيشمل القسم الثاني من مساحة تونس، يمكن تقديمه إلى عدة أقاليم وهي:

1- السهل الشرقي: ويمتد على طول الساحل حبوب الجنوب، يشتهر بزراعة الزيتون.

2- الأراضي التلية: وهي عبارة عن هضاب ومراعي جافة وحشائش الحلفاء وتتميز بتربية المواشي.

3- تونس الجنوبية: تنتشر بها بعض الواحات وتتميز وانتاج التمور، وفيها خليج قابس من الشرق ويعتبر من اهم مناطق صيد الأسماك.[1]

وتناولنا في هذا الفصل المبحثين التاليين:

المبحث الأول: - المجتمع المدني وتطوره في تونس

المطلب الأول: - المجتمع المدني من البداية إلى ثورة الياسمين

المطلب الثاني: - الاتحاد العام التونسي للشغل

المبحث الثاني: - السلطة التشريعية في تونس وطبيعة وعلاقتها بالاتحاد العام التونسي للشغل

المطلب الأول: - السلطة التشريعية في تونس

المطلب الثاني: - تأثير الاتحاد العام التونسي للشغل على السلطة التشريعية

[1] وحشي أمير، **مرجع سابق**. ص: 107.

المبحث الأول :المجتمع المدني وتطوره في تونس

المطلب الأول : المجتمع المدني من البداية إلى ثورة الياسمين

يعود تاريخ تأسيس المجتمع المدني في تونس الى أواخر القرن التاسع عشر، وقد لعب الاتجاه الاصلاحي قبل ذلك في أواسط القرن التاسع عشر دورا كبيرا في ذلك خاصة في محاولته لتحديث الدولة ومؤسساتها عبر عصرنة التعليم والنظام السياسي مثل إلغاء الرق واصدار الدساتير وانشاء مدارس عسكرية ومدنية عصرية كالمدرسة الصادقية، غير أن محاولاته لم تكتمل بسبب تراجع البايات عن دعمهم وفساد حاشيتهم، وبسبب قدوم الاستعمار الفرنسي لاحتلال تونس[1].

وقد احتل المجتمع المدني في تونس موقعا مميزا في تاريخ تونس المعاصر خلال الفترة الممتدة بين: 1924-1952 إذ اكتسح جميع المجالات الاجتماعية والسياسية و الاقتصادية والثقافية وساهم في إثراء الفكر التونسي، وتعتبر سنة 1924 سنة ولادة التنظيم النقابي التونسي المستقل عن التنظيمات النقابية الأجنبية حيث تم تأسيس جامعة العموم العملة التونسية، وهو حدث جد مبكر إذا ما تم مقارنته بأوضاع البلدان المجاورة التي هي تحت وطأة الاستعمار.[2]

وقد هيمن الحزب الحر الدستوري المؤسس سنة 1920على مختلف اتجاهات المجتمع المدني التونسي إلى غاية أواخر سنوات السبعينيات، وهذه الهيمنة التي انفرد بها الحزب الحر الدستوري هي نتيجة لضعف المجتمع المدني التونسي، وقد سمح الاستعمار الفرنسي بتكوين نقابات عمالية في تونس، وكنت أول نقابة عمالية مستقلة 1924 و كانت مستقلة عن النقابات الفرنسية و عن الحزب الحر الدستوري، وقد ساعد الحزب هذه النقابة ماليا، غير أنه لم يكن ليسمح بوجود نقابة عمالية مستقلة عنه استقلالا تاما، وتدخل لفرض أحد زعماء الحزب ككاتب عام للنقابة، مما عجل بوأد هاته النقابة في أشهرها الأولى، وحلت الحكومة الفرنسية هذا التنظيم النقابي بعدما حاول الحزب الدستوري استعمال النقابة كواجهة لصراع مع النظام الاستعماري.

---

[1] محمد رامي عبد المولى، **لمجتمع المدني" في تونس: قرن من الوجود والصراع**، مقال منشور في جريدة **السفير العربي**. بتاريخ: 2019/05/24، http://assafirarabi.com/ar تاريخ التصفح: 2020/08/25.

[2] وحشي أمير، **مرجع سابق**، ص ص: 112،113.

ثم تم بعد ذلك محاولة ثانية لتأسيس جامعة عموم العملة التونسية الثانية بتاريخ: 14 جوان 1936 خلال اجتماع نظم بتونس من طرف مجموعة من الأحزاب ليعلن عن عزم العمال التونسيين على إحياء جامعتهم النقابية ووضع مشروعهم وساعد الحزب الحر الدستوري الجديد هذه المنظمة النقابية في مرحلة التأسيس، وساهم بتكوين الاتحاد العام التونسي للشغل كمنظمة نقابية مستقلة، كما أدخلت حركية جديدة في المجتمع المدني التونسي، وانشئت الجمعيات النقابية الشبانية الكشفية والطلابية والرياضية بدور مماثل في تدعيم الحزب الحر الدستوري بصفة مستقلة تلقائية.

وفي محاولة أخرى سنة 1944 نجح العمال التونسيون وأسسوا تنظيمهم النقابي المستقل.

وفي سنوات الأربعينيات و الخمسينيات من القرن العشرين عرفت تونس ميلاد معظم المنظمات التي ما زالت موجودة لغاية اليوم: كالاتحاد العام التونسي للشغل سنة 1947، والاتحاد التونسي للصناعة والتجارة سنة 1948، و الاتحاد التونسي للفلاحة والصيد البحري سنة 1949، والاتحاد العام لطلبة تونس سنة 1952.[1]

فقد قام المجتمع المدني تونسي (الحزب الحر الدستوري، الحزب الشيوعي، والحزب الجديد، والجمعيات الكشافة والهلال الأحمر التونسي، الجمعيات الثقافية، والنقابات اتحاد الشغل ، واتحاد عملة القطر التونسي واتحاد الفلاحين واتحاد الصناعة والتجارة واتحاد الطلبة) منذ 1953 في النضال ضد السياسة الاستعمارية وذلك بفضل نضجه السياسي الفكري ووعيه العميق بحقوقه وواجباته.[2]

وتكثف العمل التعبوي ليشمل مختلف الشرائح والقطاعات، واعتبر الحزب الحر الدستوري الجديد المحرك الرئيسي للعمل الوطني حيث تغلغل في مختلف المدن والأرياف حتى أصبحت مختلف الجمعيات والمنظمات أذرعا للحزب، وقد كانت لهذه النضالات الكبيرة للشعب التونس مساهمة كبيرة من أجل نيل والشروع في بناء الدولة الوطنية.[3]

وقد كان قادة المجتمع المدني التونسي يؤمنون بالتعددية وباختلاف الرأي واحترام الطرف الآخر، أصبح قاعدة ثابتة لدى النخبة التونسية وذلك من خلال إرساء نظام حكم يكفل للشعب ممارسة

[1] محمد رامي عبد المولى، **مرجع سابق**.
[2] وحشي أمير، **مرجع سابق**، ص: 117.
[3] محمد رامي عبد المولى، **مرجع سابق**.

السلطة و احترام حقوق الإنسان والمواطن، كما تم التركيز على مسألة التقدم الاجتماعي من خلال تمكين التونسيين في حقهم في التعليم والصحة و الشغل والسكن،

وهكذا ساهم رواد المشروع الوطني الديمقراطي والحداثي في تونس في تأصيل المدنية والمشاركة الحرة للمواطنين، وبهذا اصبح المجتمع المدني في تونس يمتاز بنوعية اجتماعية وحركية اقتصادية ونضج سياسي، وتفوق به عن باقي الدول في المغرب العربي خاصة أثناء احتلال وغداة الاستقلال.

وبعد الاستقلال وفي زمن الحبيب بورقيبة سعى النظام الى اقصاء المعارضة والى وتحييد أي منظمة أو حزب يمكن أن يكون سلطة مضادة فعمل على جعل المجتمع المدني إلى هيئات تابعة للحزب الحاكم وأجهزة تابعة للدولة. وفي عهده أصبح من العبث الحديث عن مجتمع مدني، فالغالبية العظمى من المنظمات والجمعيات صارت أدوات تعبئة ودعاية لصالح الحزب الواحد والرئيس بورقيبة،

وفي سنة 1977. تأسست "الرابطة التونسية للدفاع عن حقوق الإنسان"، ودخل الاتحاد العام التونسي للشغل في صدام سنة 1978 مع السلطة انتهى بمقتل واعتقال المئات من النقابيين، تبعتها موجة من القمع والمحاكمات الصورية والأحكام القاسية وفي سنوات الثمانينات سمح النظام بانفتاح سياسي محدود، سمح بالتعددية الحزبية ومنح بعض الحريات، لكن الأمر لم يدم طويلاً وسرعان ما عاد نظام بورقيبة الى نهجه القمعي وانغلاقه، الى ان وقع الانقلاب الذي قاده زين العابدين بن علي سنة 1987 والذي اعتبره بادرة أمل لنظام ديمقراطي جديد، حيث في بدايات عهده تأسست آلاف الجمعيات وبتمويل سخي، وتركز نشاطها أساساً في مجالات الرياضة والترفيه، أما المنظمات التي ناضلت للدفاع عن الحريات فحوصرت وحرمت من التمويل العمومي ومن تنظيم الاجتماعات ومنعت من عقد مؤتمراتها الانتخابية وأهمها الاتحاد العام لطلبة تونس والرابطة التونسية للدفاع عن حقوق الانسان، ومع تشديد القمع على العمل الحزبي المعارض، تحول المجتمع المدني المستقل إلى العمل السياسي خاصة تيارات ذات التوجه اليساري والإسلامي، واستطاع أن يُحدث بعض الثغرات وتخفيف حدة القمع عن المعارضين.

وبعد الثورة سمح مناخ الحريات بظهور جمعيات ومنظمات تُعنى بقضايا كان من شبه المستحيل الحديث عنها من قبل كجمعيات تهتم بمراقبة الانتخابات وأخرى لمحاربة الفساد، وجمعيات تراقب العمل الحكومي والنيابي والرئاسي، جمعيات تدافع عن حقوق الأقليات.

وهكذا فالمجتمع المدني بعد ثورة الياسمين كان في الصفوف الأولى لبناء نظام ديمقراطي تعددي، هذا وعلى الرغم المكونات الجديدة، فإن الجمعيات القديمة بقيت هي الاكثر بروزاً وفعالية بحكم المراكمة التاريخية وقوة هياكلها،[1] خصوصاً الاتحاد العام التونسي للشغل الذي أصبح الرقم الصعب في المعادلة التونسية.

المطلب الثاني: الاتحاد العام التونسي للشغل

تم بتاريخ: 20 جانفي سنة 1946 تأسيس الاتحاد العام التونسي للشغل في مؤتمر انعقد بالمدرسة الخلدونية، والتي كان يديرها فرحات حشاد، وتأثر فرحات حشاد بالحركة النقابية والعمالية ورأى بأن تكون حركة قومية سياسية في تونس تدافع عن العمال، وأسندت رئاسته للشيخ العلامة الفاضل بن عاشور، فيما انتخب فرحات حشاد أمينا عاما، وحضر المؤتمر التأسيسي 55 نقابة، كان قد ربط فرحات حشاد علاقات مع مسؤوليها منذ سنة 1945، ويستمد الاتحاد شرعيته القانونية من مرسوم الباي بتاريخ 16 نوفمبر سنة 1932، حيث ينص على حرية العمل النقابي والتي جاء في مادته الأولى :" يجوز تكوين نقابات وجمعيات مهنية بحرية وبدون استرخاص الحكومة من طرف الأشخاص الذين يعملون فوق التراب الوطني منذ عام على الأقل، والذين يملكون نفس المهنة أو مهن متقاربة أو مترابطة".[2]

يهدف الاتحاد العام التونسي للشغل إلى الدفاع عن المصالح المادية والمعنوية لمنخرطيه، وقد ارتفع عدد المنخرطين في الاتحاد العام التونسي للشغل حيث عام 1946 حوالي 12 ألف منخرط وارتفع عام 1947 إلى 74 ألف وفي عام 1950 وصل عدد المنخرطين إلى 100 ألف وهذا للنشاط الكبير الذي كان يقوم به فرحات حشاد، لإيمانه بأن يرتقي بمستوى العامل التونسي إلى

[1] محمد رامي عبد المولى، **مرجع سابق**.

[2] محمود آيت مدور، **الحركة النقابية المغاربية بين 1945 و 1962 (الجزائر وتونس نموذجا)**. الجزائر: دار هومة للطباعة والنشر والتوزيع، 2013، ص ص: 212، 213.

الأفضل،[1] وسعى جاهدا ليكون الاتحاد العام التونسي للشغل مشروعا ناجحا ويتم من خلاله تحقيق كل أمال الشعب التونسي.

وقد حدد الاتحاد العام التونسي للشغل أهدافه وبرنامجه وتبن في الجمعية التأسيسية عدة مطالب كانت قد تقدمت بها مختلف النقابات تتركز حول قضايا عمالية مهمة أهمها:

- العقود المشتركة والزيادة العامة في الأجور.
- أنظمة التقاعد.
- المنح العائلية ومجالس التحكم والعطل المدفوعة الأجر.
- المشاكل الاقتصادية المتعلقة بالمواد الغذائية.
- تحسين وضعية العمال الفلاحين من ناحية الأجور والمنح العائلية والعطل المدفوعة الأجر
- تحديد أسبوع عمل بـ 40 ساعة لكافة عمال القطاعات.
- بالإضافة إلى مطلب إصدار جريدة "صوت العامل".[2]

وقام لاتحاد العام التونسي للشغل بعق مؤتمر ثاني في ديسمبر1947 خصص للأسعار وارتفاعها وتأثيرها على القدرة الشرائية للشغالين، كما كان قد خصص لقاءات تخص الدستور والمطالبة بتعديله، وفي المؤتمر الثالث المنعقد خلال شهر أفريل من عام 1949 حدد الاتحاد برنامجا مهما للنضال أهم نقاطه:

- تأميم المؤسسات الكبرى ذات المصلحة العامة.
- المقاومة الفعالة ضد البطالة.
- الاعتراف بحق العمل للجميع.
- الرفع من المستوى الاجتماعي والاقتصادي للشعب عبر إقرار إجبارية التعليم.
- تحقيق توزيع عادل للثروات الوطنية بما يضمن طموحات جميع المواطنين.[3]

وقد دعم فرحات حشاد الاتحادات النقابية المغاربية والعربية من أجل الدفاع عن حقوق الطبقة الشغيلة، وبناء تكامل اقتصادي و تحقيق الوحدة العربية وقضاياها، حيث جاء على لسانه: " إن

[1] البشير الحاج بن عثمان الشريف ،**أضواء على تاريخ تونس الحديث**. تونس: دار ابو سلامة للطباعة والنشر والتوزيع، 1981، ص: 72.
[2] محمود آيت مدور، **مرجع سابق**. ص: 215.
[3] محمود آيت مدور، **المرجع السابق**. ص ص: 225،226.

حركتنا العمالية لا يمكن أن تبقى منكمشة داخل الحدود التونسية...فمنظمتنا تحتاج إلى الاعتماد على وحدة عمل جميع منظمات البلاد ذات الخطوط المشتركة في ميادين الحياة الأخرى، وأعني بذلك توحيد الحركة النقابية بشمال أفريقيا وهو مشروع عزيز علينا طالما حلمنا به وسوف لا نحيد عن سبيل تحقيقه والتعاون مع الحركات النقابية في العالم طبقا لمبادئ الاتحاد العام التونسي للشغل ومساندة جميع الشعوب المضطهدة والمكافحة من أجل استرداد سيادتها وتقرير مصيرها"[1]

مبادئ الاتحاد العام التونسي للشغل:

يقوم الاتحاد العام التونسي للشغل على الوطنية والجدية في العمل والإخلاص والنضال، ومن هنا جاءت مبادئه وتمثلت فيما يلي:

- **الثورية**: وهو شعار كل عضو من أعضاء الاتحاد العام التونسي للشغل متمسكا به هو "لا ركود ولا خمول في المجتمع مادام المستعمر موجودا". وهو نفس المبدأ الذي قامت عليه الحركة النقابية الأولى.

- **العمل**: اعتبر الاتحاد العام التونسي للشغل أن التفاني في العمل هو أساس العمل النقابي لذا وجب على العامل تجاه هذه الحركة هو لعمل بإخلاص ويعتبر العمل الذي يقدمه خدمة للوطن، ونضال لتحصيل الحقوق وتحقيق الأهداف.[2]

- **التنظيم**: حيث يقوم العمل داخل الاتحاد على أساس التنظيم والتوعية والتثقيف، من أجل أن تكون القيادات النقابية وتكوينهم تكوينا قوميا، والتنظيم هو عمود العمل النقابي الأساسي عند التحاد، لأن أي عمل لا يقوم على أسس تنظيمية مصيره الفشل.[3]

- **الوطنية**: مصطلح الوطنية متبلور في فكر الحركات النقابية حيث أن تكوين عمال واعيين ومدركين لغرس روح الانتماء الوطني في نفوسهم وتحميلهم لواء المقاومة وطرد الاحتلال.[4]

---

[1] حياة شيباني و رفيقة حنكة، **الاتحاد التونسي للشغل وعلاقته بحزبي الدستور القديم والجديد (1948-1956)**. مذكرة ماستر، جامعة حمة لجضر الوادي، كلية العلوم الاجتماعية والانسانية، قسم العلوم الانسانية، 2018/2017، ص ص: 23، 24.

[2] عبد الله الطاهر، **الحركة الوطنية التونسية رؤية شعبية قومية جديدة (1956-1983)**. سوسة: دار المعارف للطباعة والنشر، ص: 198.

[3] عبد الله الطاه، **المرجع سابق**. ص: 200

[4] حياة شيباني و رفيقة حنكة، **مرجع سابق**. ص: 25.

المبحث الثاني: السلطة التشريعية في تونس وطبيعة وعلاقتها بالاتحاد العام التونسي للشغل

المطلب الأول: السلطة التشريعية في تونس

يتكون البرلمان التونسي من غرفة واحدة الآن وهي مجلس نواب الشعب، وهذا منذ سنة 2014، وسابقا كان يتكون من غرفتين هما مجلس النواب ومجلس المستشارين خلال الفترة الممتدة من 1959 و 2011،[1] وقد عرفت المؤسسة التشريعية في تونس عدة تطورات على امتداد تاريخها السياسي، وحددت صلاحياتها وآلياتها وهذا بداية من دستور 1861 ثم دستور 1959 إلى غاية دستور2014.

1/ السلطة التشريعية في دستور 1861

يرجع إنشاء أول برلمان تونسي حديث إلى عام 1861 تاريخ إنشاء محمد الصادق باي للمجلس الأكبر الذي كان يضم ستين عضوا يعينهم الباي،[2] يباشر السلطة التشريعية المجلس الأكبر الذي يتركب من مستين عضوا يعرفون بمستشاري المملكة، عشرون من الوزراء وموظفين الكبار، وأربعون من الأعيان والوجهاء، ويعينون لمدة خمسة سنوات، ويتمتعون بالحصانة، وخصص هذا الدستور الباب السابع لهذا المجلس، وتضمن عشر فصول، وجاء في الفصل الأول: بأن هذا" المجلس الأكبر هو المحافظ على العهود والقوانين والحامي لحقوق جميع السكان والمانع من وقوع ما يخالف أو يضعف أصول القوانين وكل مالا يقتضي عدم مساواة الناس لدى الحكم، ويقبل شكاية المحكوم عليه من المجلس التحقيق ليطابق الحكم على القانون إذا كان النازلة في جناية وهو القاطع لسائر أعذار المحكوم عليه، كما يمنع عزل أحد من أعضاء مجلس الحكام إلا بذنب ثبت عندهم واقتضى ذلك الذنب عزله".[3]

---

[1] موسوعة ويكيبيديا، **البرلمان التونسي**، البرلمان التونسي/https://ar.wikipedia.org/wiki تاريخ التصفح: 2020/05/17.

[2] موسوعة ويكيبيديا، **السلطة التشريعية في تونس**، السلطة التشريعية في تونس/https://ar.wikipedia.org/wiki تاريخ التصفح: 2020/05/17.

[3] خولة سعداوي، **دور المؤسسة التشريعية في عملية الانتقال الديمقراطي تونس نموذجا**. مذكرة ماستر، جامعة محمد خيذر بسكرة، كلية الحقوق والعلوم السياسية ، قسم العلوم السياسية ، 2019/2018، ص ص: 53، 54.

وكان المجلس الأكبر كان يتمتّع بصلاحيات واسعة وكان يغلب عليه الطابع الأوليغارشى، حيث يقوم على تحييد الشعب وإبعاده عن الشؤون العامّة، واحتكر المماليك والأعيان السلطة بالتوازي مع تهميش الأوساط القروية والبدوية التي لم يقع تشريكها في تركيبة هذا المجلس، وتم تعليق العمل بهذا الدستور بانتصاب نظام الحماية الفرنسية على تونس بفعل اتفاقيات ماي 1881 ودخلت توني مرحلة جديدة تعطّلت خلالها الحركة الإصلاحية بغضّ النّظر عن حدوده، غير أنّ تبلور الحركة الوطنية في إطار أحزاب وخاصة منها الحزب الحرّ الدستوري الّذي تأسّس سنة 1920 ثمّ الحزب الحرّ الدستوري الجديد منذ 1934 مكّن من إعادة إحياء المسار الإصلاحي من جديد في إطار مطالب وطنية تدرّجت من الدفاع عن حقوق المواطنين إلى المطالبة بالاستقلال التام وقد مثّلت الفعاليات الوطنية المطالبة بإيجاد برلمان وطني عنصرا أساسيا من الحراك الوطني وتجسّدت بصفة خاصّة إبان مظاهرات 9 أفريل 1938.[1]

2/ السلطة التشريعية في دستور 1959

حدد دستور 1959 الباب الثاني منه للسلطة التشريعية التي ينتخب أعضاؤها بالاقتراع العام الحر المباشر والسري، وتمارس هذه السلطة من قبل مجلس الامة، ينتخب فيها النواب لفترة نيابية مدتها خمس سنوات، ويعمل النظام الانتخابي فيه بنظام التمثيل التناسبي على المستوى الوطني، وتم تغيير تسمية البرلمان من مجلس الأمة إلى مجلس النواب بتاريخ 31 جانفي 1980 في تعديل دستوري ، وقد جاء في نص التعليل لتغيير التسمية ما يلي "اجتنابا لما تشكّله تسمية المجلس النيابي بـ"مجلس الأمّة" من تكرار لمبدأ وقع الإعلان عنه بصفة واضحة، وحرصا على جعل الانسجام في النصّ الدستوري بين الشكل والمضمون فإّننا نقترح استعمال عبارة "مجلس النوّاب"[2]

وطريء تعديل آخر بتاريخ جانفي 1994 تسنى بموجبه لأحزاب المعارضة الحصول على مقاعد في مجلس النواب لأول مرة في تاريخ تونس، والرفع في عدد مقاعد مجلس النواب إلى 63 مقعد إلى 141 مقعد، وذلك لضمان تمثيل أوسع للجهات ومختلف

---

[1] مراد مهني، **الثقافة السياسية وتطوّر المؤسّسة البرلمانية: قراءة سوسيوتاريخية في التجربة التونسية (1861-2011)** .
تاريخ التصفح: 2020/05/18 https://revues.univ-ouargla.dz/index.php/numero-12-2015-dafatir/2219-1861-2011

2 رافع ابن عاشور, **المؤسسات والنظام السياسي بتونس**. تونس: مركز النشر الجامعي, 2000, ص: 106.

مكونات المجتمع، وفي التعديل الدستوري بتاريخ 01 جوان 2002، تم انشاء غرفة ثانية عرفت بمجلس المستشارين وتتكون من 126 عضو لفترة ست سنوات؛ حيث نص الفصل 19 من الدستور " يتكون مجلس المستشارين من أعضاء لا يجاوز عددهم ثلثي أعضاء مجلس النواب، ويحدد القانون الانتخابي طريقة ضبط هذا العدد كل ست سنوات باعتبار عدد أعضاء المجلس المستشارين"[1]، وقد نض الفصل 19 من دستور 1959 للجمهورية التونسية على نظام تركيبة أعضاء مجلس المستشارين والذي يبيّن وجود ثلاث صيغ وهي انتخاب غير مباشر على المستوى الجهوي وانتخاب غير مباشر على المستوى الوطني وتعيين مباشر من قبل رئيس الجمهورية،[2] ولرئيس الجمهورية وأعضاء مجلس النواب على السواء حق عرض مشاريع القوانين، ويصادق مجلسي النواب والمستشارين على القوانين الأساسية بالأغلبية المطلقة للأعضاء وبأغلبية الأعضاء الحاضرين على القوانين الأساسية على أن لا تقل هذه الأغلبية عن ثلث أعضاء المجلس المعني، ويصادق كلا من مجلسي النواب والمستشارين على مشاريع قوانين الميزانية وختمها طبق الشروط المنصوص عليها بالقانون الأساسي للميزانية، وإذا لم يصادق مجلس المستشارين على مشاريع القوانين الميزانية وصادق عليها مجلس النواب قبل 31 ديسمبر من السنة، فتعرض على رئيس الجمهورية للمصادقة والإمضاء.

3/ السلطة التشريعية في دستور 2014

يعتبر دستور تونس لسنة 2014 ثالث دستور في تاريخ تونس، الذي صدر عقب نجاح الثورة التونسية التي كانت شرارتها من ولاية سيدي بوزيد بتاريخ 17 ديسمبر 2010 والتي أطاحت بنظام زين العابدين بن علي، وعلى اثرها تم تأسيس المجلس الوطني التأسيسي التونسي وأصدر قانون "التنظيم المؤقت للسلطة العمومية" علق بموجبه العمل بدستور 1959 لحين إقرار الدستور جديد، وحدد الباب الثالث من هذا القانون مهام السلطة التشريعية واختصاصاتها حيث تم الاستغناء عن الغرفة العليا أي مجلس المستشارين والابقاء على مجلس واحد سمي مجلس نواب الشعب ويضم

[1] خولة سعداوي، **مرجع سابق**. ص: 54.
[2] مراد مهني، **مرجع سابق**.

217 مقعد، ينتخب أعضائه بالاقتراع العام الحر المباشر والسري، وحدد دستور 26 جانفي 2014 مهام السلطة التشريعية في الباب الثالث منه وخصص فصلا لها 21 من الفصل 50 إلى غاية الفصل70، وحدد كيفية انعقاد مجلس نواب الشعب ودوراته في الفصل 57 حيث جاء فيه: "يعقد دورة عادية تهتدي خلال شهر أكتوبر من كل سنة وتنتهي خلال شهر جويلية ، على أن تكون بداية الدورة الأولى من المدة النيابية المجلس نواب الشعب في أجل أقصاه خمسة عشر يوم من الإعلان عن النتائج النهائية للانتخابات بدعوه من رئيس المجلس، وفي صورة تزامن بداية الدورة الأولى من المدة النيابية لمجلس نواب الشعب مع عطلته تعقد دورة استثنائية إلى غاية منح الثقة للحكومة، ويجتمع مجلس نواب الشعب أثناء عطلته في دورة استثنائية بطلب من رئيس الجمهورية أو من رئيس الحكومة أو من ثلث أعضائه للنظر في جدول أعمال محدد"،[1] أما عن تركيبته فقد جاءت في الفصل 59 منه حيث نص على "ينتخب مجلس نواب الشعب في أولى جلسة له رئيسا له من بين أعضائه، ويشكل مجلس نواب الشعب لجانا قارة ولجانا خاصة تتكون وتتوزع المسؤوليات فيها على أساس التمثيل النسبي، ويمكن لمجلس نواب الشعب تكوين لجان تحقيق ، وعلى كافة السلطات مساعدتها في أداء مهامها".[2]

المطلب الثاني: تأثير الاتحاد العام التونسي للشغل على السلطة التشريعية

يمتلك الاتحاد العام التونسي للشغل مكانة مرموقة في المشهد السياسي التونسي وهذا لما له من ثقل اجتماعي بارزا، كما يعتبر شريكا اجتماعيا بارزا وعنصر توازن مجتمعي فعّال في علاقة الدّولة بالمجتمع، وفضاء رحبا للقوى الديمقراطية خاصّة بعد خوضه معركة الاستقلالية في أواخر السبعينات، وكان دائما حريصا على الربط بين البعد النقابي المهني و البعد السياسي العام الوطني خاصة فيما يخص الاستقلال و السيادة الوطنية و الحريات العامّة و الدّيمقراطية.

وقد بدأ الدور السياسي للاتحاد يتضخم شيئا فشيئا بعد الثورة خاصة في مجال البرلمان والسلطة التشريعية، وقبل هذا كان الاتحاد جزءا من منظومة الحكم السابق هذا باعتباره الطرف البارز في الوحدة الوطنية إلى جانب طرفها السياسي القوى المتمثّل في الحزب الدستوري، ومن

[1] الجمهورية التونسية، **دستور تونس**. ص:12
[2] المرجع السابق، ص: 12.

دلالات ذلك الانخراط السياسي الوطني العام للاتحاد في الفترة البورقيبية بتقديمه برامج اقتصادية واجتماعية للبرلمان، وكما أن هناك دائما أعضاء نقابيون في البرلمان - مجلس الأمّة آنذاك- في قوائم فردية أو في قوائم الحزب الدستوري إلى جانب مشاركة بعض نقابيين منه كوزراء في الحكومة.

وبعد الثورة واصل الاتحاد العام التونسي للشغل الاهتمام بالشأن السياسي الوطني العام اجتماعيا وسياسيا وشارك النقابيون بحماس في التحركات الجهوية واحتضنت مقرّات الاتحاد العديد من الاجتماعات التشاورية، ووصلت قمة اهتمامات الاتحاد بالشّأن الوطني السياسي المباشر في إشرافه على جلسات الحوار الوطني التي أدّت إلى إحداث الانفراج في الحياة السياسية التونسية وإلى فوز الاتحاد وشركاؤه في الإشراف على الحوار الوطني بجائزة نوبل للسلام.

ومنذ ذلك الحين اخذ الدّور السياسي للاتحاد يتصاعد ويتنامى حتى أصبح يعتبر احد مراكز التوازن السياسي وأحد مراكز الموافقة أو المعارضة لأغلب القرارات و التوجّهات السياسية الصادرة من السلطة التنفيذية والتشريعية حتى أصبح الكثير من الملاحظين يتساءلون عن حدود التدخل السياسي للمنظمة الشغيلة وعمّا إذا صار هناك تحوّل من التدخل العام في السياسة إلى التدخل في التفاصيل و إلى الاقتراب أكثر من الدور السياسي الحزبي البحت و الصّرف و الانخراط في تحالفات وعلاقات عادة ما تكون من خاصيات الأحزاب، وقد تحوّل انشغال الاتحاد بالسياسة إلى ما يشبه "التحزّب" وهذا التحزّب بدا "يتغوّل" تدريجيا كلما استطاع الاتحاد فرض بعض شروطه ومواقفه باعتماد "سلاح" الإضرابات العامّة و القطاعية كوسائل ضغط و التأكيد على انه لا يمكن تجاوز الاتحاد أكبر قوة في البلاد و التي لا يستطيع أحد أن يدبّر عليها وأن يبعدها عن الاهتمام بالمجال السياسي الوطني.[1]

وعرفت الساحة السياسية التونسية سابقا خلافا بين الحكومة والاتحاد العام التونسي بسبب موقف هذا الأخير من مجلس المستشارين وهو الغرفة التشريعية الثانية حيث تم إقراره بتعديل دستوري سنة 2002، وقدم على أنه هيكل دستوري أراده رئيس الدولة زين العابدين بن علي كهيئة أساسية ل ترسيخ مزيدا من الديمقراطية وإثرائها، حيث خصصت 10% من المقاعد بالمجلس

[1] مركز الدراسات الاستراتيجية والديبلوماسية، **الاتحاد العام التونسي للشغل بين النقابي والسياسي أو من النقابي إلى السياسي**.مقالة نشرت بتاريخ: 2020/09/03، تاريخ التصفح: 2020/09/17 https://csds-center.com

لممثلي العمال الذين يرشحهم الاتحاد التونسي للشغل، إلا أن الاتحاد عبر عن رفضه للنسبة المخصصة له والتي هي متناسبة مع حجم الاتحاد، مما أدى إلى مضاعفة العدد المخصص له، وفي انتخابات المجلس تأخر الاتحاد في ايداع قوائم مرشحين بعد نهاية الآجال مما أوجد مأزقا دستوريا في تونس وجعل الاتحاد يتعرض لهجمة وتتهم بالانحراف بالعملية الديمقراطية برمتها وتحويلها إلى مجرد تزكية.[1]

وبعد الثورة التونسية تغير الواقع السياسي حيث تميز بصراع أيديولوجي شديد وهذا لحداثة التجربة الحزبية رغم عددها الهائل (حيث بلغت 218 حزبا سياسيا) وعجزها عن قيادة المرحلة الانتقالية الديمقراطي، وجد الاتحاد العام التونسي للشغل المكان بأن يملأ بكل ثقله ذاك الفراغ السياسي الحاصل وهذا لما يملكه من نضال نقابي طويل ووقوفه مع الثورة؛ فعمل مع بعض الأطراف السياسية ومنظمات المجتمع المدني لمعارضة لحكومة "الترويكا" وعمل على إسقاطها، حيث ساهم بالإعداد للحوار الوطني العام في سبتمبر 2013، وذلك قبيل الانتخابات التشريعيَّة والرئاسيَّة نهاية سنة 2014، وقام الاتحاد على مطلب المعارضة المتمثِّل في حلِّ المجلس الوطني التأسيسي إلا أن قيادته رفضت ذلك لكون حله سيدخل البلاد في متاهة أخرى وحلقة مفرغة، وبفضل الرباعي الراعي للحوار ومن بينهم الاتحاد وبعض الأحزاب السياسية الفاعلة تجنَّبت البلاد سيناريو كاد أن يدخل البلاد في فوضى عامة، وهو أمر نال عليه الرباعي ثناءً واسعا تُوِّج بحصوله على جائزة نوبل للسلام في أكتوبر 2015.

ووجود الاتحاد العام التونسي للشغل في الشأن السياسي وجد قبولا من بعضٍ من مكونات المجتمع المدني والأحزاب السياسية، إلا أنه من يرى أن الأوضاع السياسية قد تغيَّرت، وأن العملية السياسية فمن الضروري أن يبتعد الاتحاد عن الشأن السياسي ويهتم بالقضايا النقابية والاجتماعية، ويترك للأحزاب المسائل السياسية العامة، إلا أن الاتحاد رفض هذا الأمر خلال مؤتمره المنعقد في جانفي 2017؛ حيث أكد الأمين العام للاتحاد نور الدين الطبوبي: "أن المرحلة القادمة هي مرحلة صعبة ودقيقة جدًّا، تتطلَّب ضرورة الحفاظ على مبادئ المسؤولية المشتركة بين الفاعلين السياسيين

[1] لطفي حجي، **خلاف بين الحكومة والشغل التونسي حول مجلس المستشارين**. مقالة نشرت بتاريخ: 2005/06/14
تاريخ التصفح: 2020/07/25 https://www.aljazeera.net/news/reportsandinterviews

في البلاد، والمحافظة على ثقافة الحوار الاجتماعي، والحوار الوطني الهادئ والهادف وسيبقى الاتحاد.

يوازن بين دوره الاجتماعي ودوره السياسي الوطني، وهذه الميزات ستبقى توجهاتٍ عامة للاتحاد طوال مسيرته".[1]

ومن وسائل تأثير الاتحاد العام التونسي للشغل على العمل السياسي خاصة التأثير على البرلمان، هو خوضه لإضرابات مست معظم القطاعات فاقت الـ 150 إضرابا منذ بداية عهدة البرلمان أكتوبر 2014، تتعلق بالضغط لأجل تبني تشريعات وقوانين للمساهمة في رفع أجور في القطاع العام، وهذا عبر ضغط على السلطة التنفيذية بتقديم مشاريع بذلك لمجلس نواب الشعب، إلا أن تماطل ذلك أدى إلى غلق البرلمان والاحتجاج أمامه، وخوضه لإضراب عام شامل امتد حتى لعمال للمؤسسات الخاصة.[2]

ولا تنتهي تدخلات الاتحاد العام التونسي للشغل في السلطة التشريعية، حيث أعلن عن رفضه التدخل التركي في ليبيا، معتبراً أنه احتلال، محذرا مجلس النواب من تشريع قانون يسمح بفتح المجال الجوي للطيران التركي، مؤكدا على ضرورة بقاء تونس قاعدة للحوار بين الأطراف الليبية دون تدخل طرف آخر ماعدا دول الجوار الليبي.

وفي تحدي صارخ من الاتحاد، ما يبرز دوره اللاديمقراطي قال الأمين العام للاتحاد في خطاب أعلن فيه الذهاب للبرلمان والاحتجاج لتعديل البوصلة السياسية كما يرى، معتبراً أن زمن حياد ووقوف الاتحاد على مسافة واحدة من الجميع قد انتهى، وقال أن الاتحاد يقف اليوم للدفاع عن مدنية الدولة التي اعتبرها مهددة بسبب الإسلام السياسي في رسالة موجهة إلى حركة النهضة التي تسيطر على أغلبية مقاعد البرلمان[3].

---

[1] مركز الجزيرة للدراسات، **خيارات الاتحاد العام التونسي للشغل بعد المؤتمر**. مقالة نشرت بتاريخ: 2017/02/02
تاريخ التصفح: (2020/05/14) https://studies.aljazeera.net/ar/reports

[2] محمد سميح بيجي عكاز، **قبيل مؤتمر الاتحاد: 06 سنوات من الصراعات والتوافقات**. مقالة نشرت بتاريخ: 2017/01/21
تاريخ التصفح: (2020/08/01) https://nawaat.org

[3] أنور الفرجاني، **اتحاد الشغل ينتفض ضد «النهضة» والتدخل الأجنبي في ليبيا**.مقالة نشرت بتاريخ: 2020/07/28
تاريخ التصفح: (2020/07/30) https://www.alroeya.com/

وحذّر الاتحاد من أنّ استمرار تعفين الأجواء السياسية بحملات التشويه والمغالطة والتعدي على الأعراض ونشر الأخبار الزّائفة، هي إشارة في استماتته في الدفاع عن نواب البرلمان من الحزب الدستوري الحر في إشارة إلى عبير موسي وزهير المغزاوي وسالم لبيض بأنها مقدّمات للعودة إلى العنف والترهيب التي تحنّ هذه الأطراف إلى إحلالها بدل الحوار والصراع على البرامج قاصدا حزب النهضة ونوابه، ما يعتبر وقوفه إلى صف دون آخر وهو ما يضعف مكانته، وخاصة أنه وقف ضد إرادة الناخبين في اختيار ممثليهم. [1]

كما قد أعلن الاتحاد العام التونسي للشغل نيته المشاركة في الانتخابات التشريعية التي اجريت في اكتوبر 2019 وذلك عبر برامج ورؤى، ورأت الأحزاب أن الاتحاد قد تفرغ للأنشطة السياسية مما يبعده عن عمله النقابي، ورأت أن الاتحاد يمثل كل التونسيين، ووجب أن يبعد نفسه عن الدخول في الصراعات السياسية، وعلى الاتحاد يترك العمل السياسي للأحزاب والأشخاص المستقلين والمؤهلين لذلك.

إلا أن الاتحاد برر عبر أمينه العام المساعد بقوله:" بأن الاتحاد لن يشارك في الانتخابات الرئاسية أو البرلمانية المقبلة بشكل مباشر، بل سيكون ذلك عن طريق طرح أفكار الاتحاد ومشروعاته للتكتلات السياسية المشاركة وتكون بشكل غير مباشر وهذا عبر دعوة الناخبين للمشاركة بكثافة لاختيار من يمثلهم ".

وبشأن الاتهامات الموجهة للاتحاد بالابتعاد عن الحياد بعد إعلانه المشاركة في الانتخابات، قال المباركي: "هؤلاء المشككون في الاتحاد يحاولون وهم المواطنين بأن الاتحاد ابتعد عن دوره النقابي، وتدخل في الشأن السياسي، لديهم هلع وخوف غير مبرر"، مشيرًا إلى أن "الاتحاد سيحرص على تأمين العملية الانتخابية، لضمان نزاهتها وشفافيتها، والشارع يختار من يمثله ويعبر عنه".[2]

من جهة أخرى، أكد الاتحاد العام التونسي للشغل، رفضه لدعوات البعض إلى تجريم الاحتجاجات السلمية ومصادرة الحرّيات ومنع النقد والمساءلة، مدينا بما وصفه بالوعيد الذي تطلقه قيادات

[1] ـــــــــــــــ، **اتحاد الشغل يتهم "بعض الأطراف" في البرلمان بالتحريض على العنف**، جريدة **الرأي الجديد**. مقال نشر بتاريخ: 2020/05/13 https://www.rayaljadid.com تاريخ التصفح: 2020/07/25

[2] زبير سويسي، **مشاركة اتحاد الشغل في انتخابات تونس... دعم سياسي أم تسييس نقابي**. مقال منشور بتاريخ: 2019/05/11 تاريخ التصفح: (2020/07/23) https://arabic.sputniknews.com/arab

سياسية ضد الشباب، وشدّد الاتحاد، على أن "الاحتجاج والنقد مكسبا فرضته تضحيات المناضلين والشهداء، لا يمكن التفريط فيه، وحقّا يكفله الدستور لا تنازل عنه تحت أيّ عنوان"، وأنّ الاستقرار السياسي وتماسك الدولة هو استمرار لتبادل الأدوار بين الحكومة والبرلمان هو رهن حل للمسائل الاجتماعية من بطالة وفقر وتهميش وإقصاء وتمييز وتدمير للقدرة الشرائية وتدهور للخدمات العمومية، وذلك عبر تنموية شاملة عادلة ذات عمق اجتماعي بارز وأفق سيادي، ويدعو الأطراف السياسية من وزراء ونواب وأحزاب ومجتمع مدني إلى طرح المسائل التي تشغل بال التونسيين بعيدا عن التجاذبات المصلحية والحزبية الخاصة[1].

[1] جريدة الرأي الجديد، **مرجع سابق**.

خلاصة:

وفي الاخير نستخلص مما سبق أن تونس لها تاريخ عريق في الديمقراطية، ومثال ذلك ما رأيناه في الجذور التاريخية للمجتمع المدني، هذا رغم أنها خضعت للاستعمار الفرنسي ، إلا أنه لم كن حجرة عثر، وإنما كان حافزا للشعب للتعبير عن متطلباته، ولعل الاتحاد العام التونسي للشغل أفضل مثال على ذلك لما له من مكانة كبيرة في المشهد السياسي العام، وكذا تأثيره بشكل فعال من خلال الربط بين البعد النقابي و البعد السياسي في جميع المجالات، وللحفاظ أيضا على المكتسبات الاساسية و الحريات العامة، ورغم ذلك يمكن القول أنه تجاوز في كثير من الأحيان حدود مجاله، حيث أصبح يؤثر تأثيرا سلبيا مما يؤدي لعرقلة الحياة السياسية عامة.

خاتـمة

خاتمة

إن ذكر المجتمع المدني كمصطلح أو آلية تأثير يعد الأكثر أهمية في وقتنا الراهن ولطالما ردد في جميع الخطابات سواء من خلال النظام ممثلا في سلطاته وحكوماته، أو على صعيد غير حكومي من خضم تشكيلاته.

وفي ضوء دراستنا له سعينا إلى الوقوف على معرفة جوانبه، وآليات تأثيره على السلطة التشريعية لا سيما التطور الهائل والحاصل في مؤسسات المجتمع المدني، مما يساعد في القول على أن هذه الأخيرة أصبحت أبرز روافد العملية التشريعية، إن لم نقل نواة رسم السياسة العامة.

ومن خلال ما سبق انطلقت دراستنا لهذا الموضوع من جانب نظري ومفاهيمي للمتغيرين المجتمع المدني والسلطة التشريعية، ثم أخذنا محاولة فهم واقع المتغيرين عامة، ثم في دولة تونس كمثال تطبيقي، وخلصت الدراسة في الأخير إلى ما يلي:

- رغم ما صاحب المجتمع المدني كظاهرة أو مصطلح وما صاحبه من تفسيرات إلا أنه أضحى يفسر بعض العلاقات المتشابكة في مجال السلطة والدولة بشكل عام، وكذا يبرز له الدور المنوط به كآلية للتغيير والتأثير من خلال خروجه من النمط المجتمعي إلى المشاركة السياسية.

- إن فكرة المشاركة السياسية هي جوهر العملية الديمقراطية، وبالتالي الوصول إلى سلطة تشريعية قوية تجمع جميع أطياف المجتمع المدني بمختلف تشكيلاته، ولا يتم هذا إلا من خلال تجسيد هذه الفكرة (المشاركة السياسية) بواسطة تعزيز آليات التمثيل النيابي و لرقابة في ظل نظام ديمقراطي بحت.

- إن انفتاح النظام السياسي لم يكن التصور المطلوب بقدر ما كان استراتيجية أحرى من أجل ذر الرماد في العيون، قصد حماية نخبة معينة في الحكم.

- إذا اعتبرنا أن العلاقة بين المجتمع المدني والسلطة التشريعية علاقة تكامل وليست علاقة تعارض، فإن طبيعة العلاقة بينهما توحي على أن الدولة لا تضع في أبجدياتها مؤسسات المجتمع المدني، بل ترى فيه معطلا لها ومصدر تهديد، لذا سعت إلى اظهار على أنه سندا لها رضوخا للضغط الخارجي، كما قيدت وجوده بالصعوبات والعراقيل القانونية و الإدارية.

- إن عدم فعالية المجتمع المدني بجميع مؤسساته ومنظماته يعود إلى انعكاس استراتيجية النظام السياسي عليه، وهذا من خلال منطق الهيمنة والسيطرة، ومن هنا تبرز قضية ولاء مؤسسات المجتمع المدني للدولة والنظام ، أي أنه مخترق ولا يعبر عن طموحات المجتمع.

- رغم تزايد عدد مؤسسات المجتمع المدني في جميع المجالات إلا أنها تعرف محدودية في الفعالية بسبب عوامل أبرزها: أنه نتاج الأحزاب السياسية مثل ما رأينا أن الاتحاد العام التونسي للشغل يتبع تنظيما وايديولوجيات الحزب الدستوري الحر.

- إن عدم تأثير المجتمع المدني في السلطة التشريعية بالشكل أو الهدف المنشود يعود حتما إلى عوامل عدة أبرزها ما تعلق به في حد ذاته، من خلال غياب الثقافة الديمقراطية ضمن تشكيلاته، وذلك في الصراع الناتج بين أعضائه مما يجعله في مرتبة الضعف أمام السلطة.

- إن مسألة تأثير المجتمع المدني على أداء ودور السلطة التشريعية يعود بالأساس في طبيعة البيئة المتواجد فيها سواء الاجتماعية أو السياسية أو الاقتصادية التي تشكل الحافز الذي يؤدي به إلى القيام بدوره على أكمل وأحسن وجه.

- إن قياس تأثير المجتمع المدني على أداء ودور السلطة التشريعية لا يقاس بمدى تزايد عدد مؤسسات المجتمع المدني، وإنما يقاس بالتطور الحاصل ضمنه من خلال التمتع بالثقافة الديمقراطية والتعبير عن آراء ومطالب المجتمع بصدقية تامة خلاف ذلك يكون مؤسسة مفرغة المحتوى والاهداف، لهذا يقاس هذا التأثير بمدى تفاعل واستجابة السلطة التشريعية لمدخلاته وقبول أرائه التي تعبر عنها فيما بعد مخرجات السلطة وآثارها على المجتمع بشكل عام.

ملخص الدراسة باللغة العربية:

تناولنا في هذه الدراسة الموسومة بـ:

"أثر المجتمع المدني على أداء ودور السلطة التشريعية"

والتي كانت حول دراسة التأصيل المفاهيمي للمتغيرين المجتمع المدني والسلطة التشريعية، وتناولنا ايضا العلاقة بينهما وآليات التأثير والتأثر، ولمعرفة مظاهر هذه العلاقة وآلية تعزيزها طرحنا الاشكالية الأساسية للموضوع، وجملة من التساؤلات الفرعية:

- ✓ ما هو المجتمع المدني وكيف نفسره؟
- ✓ ما هي السلطة التشريعية وما هي مؤسساتها ؟
- ✓ كيف نفسر العلاقة بين المجتمع المدني و السلطة التشريعية؟
- ✓ ما هي آليات تعزيز العلاقة بينهما؟
- ✓ ما هو الاتحاد العام التونسي للشغل ؟
- ✓ كيف أثر الاتحاد العام التونسي للشغل على قرارات السلطة التشريعية ؟

وتم بناء الدراسة على مقدمة، وثلاثة فصول وخاتمة.

ففي المقدمة تناولنا بشكل منهجي التعريف بالموضوع وطرح الإشكال وتعيين الفرضيات... وغيرها من عناصر المقدمة.

كما خصصنا الفصل الأول للحديث عن مفهوم المجتمع المدن وخصائصه ونظريات تفسيره ومؤشرات قياس أدائه.

أما الفصل الثاني خصص للحديث عن السلطة التشريعية ومؤسساتها، وكذا علاقة المجتمع المدني بالسلطة التشريعية نظريا.

وفي الفصل الثالث حاولنا القيام بعملية اسقاط للموضوع على تونس باعتبارها دولة مغاربية قريبة من الجزائر، وكذا أنها ذات تجربة رائدة في الديمقراطية خصوصا أنها كانت سباقة في التعبير عن رفض النظام السابق، وكانت أولى دول الربيع العربي.

ملخص الدراسة باللغة الأجنبية:

In this study tagged with:

The impact of civil society on the performance and role of the legislative authority

It was about studying the conceptual entrenchment of changing civil society and legislative authority, and we also dealt with the relationship between them and the mechanisms of influence and influence, and to know the manifestations of this relationship and the mechanism to strengthen it, we raised the basic problematic of the subject, as well as several sub-questions:

- ✓ What is civil society and how to explain it?
- ✓ What is the legislative authority and what are its institutions?
- ✓ How to explain the relationship between civil society and the legislative power?
- ✓ What are the mechanisms to strengthen the relationship between them?
- ✓ What is the Tunisian General Labor Union?
- ✓ How did the UGTT influence the decisions of the legislative authority?

The study was based on an introduction, three chapters and a conclusion.

In the introduction we systematically dealt with the definition of the subject, the presentation of the problem and the specification of hypotheses ... and other elements of the introduction.

We also devoted the first chapter to talking about the concept of an urban society, its characteristics, the theories of its interpretation and the indicators for measuring its performance.

The second chapter is devoted to talking about the legislative authority and its institutions, as well as the relationship of civil society with the legislative authority in theory.

In the third chapter, we tried to lead a process of abandoning the question on Tunisia, because it is a Maghreb country close to Algeria, and also that it has a pioneering experience in terms of democracy, especially since it was proactive in expressing the rejection of the previous regime, and it was the first of the Arab Spring countries.

قائمة المصادر والمراجع

أولا: باللغة العربية:

المصادر:

1- الجمهورية التونسية، **دستور 2014**.

2- أماني قنديل، **الموسوعة العربية للمجتمع المدني**. القاهرة: الموسوعة العامة للكتاب، 2008.

3- هيثم مناع، **الإمعان في حقوق الإنسان موسوعة علمية مختصرة**. دمشق :الاهالي للطباعة والنشر والتوزيع، ط1، 2000.

الكتب:

1- أحمد حسين حسن، **الجماعات السياسية الاسلامية والمجتمع المدني**. القاهرة: الدار الثقافية للنشر، ط1، 2000.

2- أحمد شكر الصبيحي، **مستقبل المجتمع المدني في الوطن العربي**. بيروت: مركز دراسات الوحدة العربية، ط1، 2000.

3- إبراهيم سعد الدين، **التقرير للمجتمع المدني والتحول الديمقراطي في الوطن العربي**. القاهرة: مركز بن خلدون للدراسات الانمائية، 2000.

4- البشير الحاج بن عثمان الشريف، **أضواء على تاريخ تونس الحديث** . تونس: دار ابو سلامة للطباعة والنشر والتوزيع، 1981.

5- توفيق المديني، **المجتمع المدني والدولة السياسية في الوطن العربي**. دمشق: منشورات اتحاد الكتاب العرب، ط1، 1997.

6- ثامر كامل محمد، **المجتمع المدني والتنمية السياسية (دراسة في الإصلاح والتحديث في العالم العربي)**. أبو ظبي: مركز الإمارات للدراسات و البحوث الاستراتيجية، ط 1، 2010.

7- جمال مجدي حسنين، **سوسيولوجيا المجتمع**. الإسكندرية: دار المعرفة الجامعية، 2007.

8- حافظ علوان الدليمي، **النظم السياسية في أوربا الغربية والولايات المتحدة الأمريكية**. عمان: دار وائل للطباعة والنشر، 2001.

9- حسن أبشر الطيب، **الدولة العصرية دولة مؤسسات**. القاهرة: الدار الثقافية للنشر، 2000.

10--حسن توفيق ابراهيم، **النظم السياسية العربية والاتجاهات الحديثة في دراستها**. بيروت: مركز دراسات الوحدة العربية، ط1، 2005.

11- رافع ابن عاشور, **المؤسسات والنظام السياسي بتونس**. تونس: مركز النشر الجامعي, 2000.
12- سعيد بن سعيد العلوي وأخرون، **المجتمع المدنى فى الوطن العربى ودوره ف تحقيق الديمقراطية**. بيروت: مركز دراسات الوحدة العربية، ط1، 2001.
13- سيف الدين عبد الفتاح اسماعيل، **المجتمع المدنى والدولة فى الفكر والممارسة الاجتماعية المعاصرة**. بيروت: مركز دراسات الوحدة العربية، 1992.
14- ضو مفتاح غمق، **السلطة التشريعية في ظل الحكم الاسلامي والنظم المعاصرة**. مالطا: دار الهدى للطباعة والنشر والتوزيع، 2002.
15- عبد الرحمان الكواكبي، تحقيق حمد عمارة، **الأعمال الكاملة لعبد الرحمن الكواكبي**. القاهرة: الهيئة المصرية العامة للتأليف والنشر، 1970.
16- عبد الله الطاهر، **الحركة الوطنية التونسية رؤية شعبية قومية جديدة (1956-1983)**. سوسة: دار المعارف للطباعة والنشر، ب س ن.
17- علي الدين هلال، نيفين مسعد، **النظم السياسية العربية، قضايا الاستمرار والتغيير**. بيروت: مركز الوحدة العربية، 2000.
18- فرانك أدلوف، ترجمة حيدر عبد السلام، **المجتمع المدنى النظرية والتطبيق السياسى**. القاهرة: مركز المحروسة للنشر، 2008.
19- كمال عبد اللطيف، **نشأة وتطور المجتمع المدنى فى الفكر العربى الحديث**. بيروت: مركز دراسات الوحدة العربية، ب س ن.
20- محمد الغيلاني، **المجتمع المدني، حججه مفارقاته، ومصائره هل سيتم الاحتفاظ به**. بيروت: دار الهادي، ط1، 2004.
21- محمود آيت مدور، **الحركة النقابية المغاربية بين 1945 و 1962 (الجزائر وتونس نموذجا)**. الجزائر: دار هومة للطباعة والنشر والتوزيع، 2013.
22- موريس بي قيورينا وأخرون، ترجمة لميس فؤاد اليحي، **الديمقراطية الأمريكية الجديدة**. عمان: دار الأهلية للنشر والتوزيع، 2008.

المقالات والدراسات العلمية:

1- عيسى نهوند القادري، **المجتمع المدني حقل مناورة باسم الرأي العام**. بحث مقدم إلى ندوة بعنوان: المجتمع المدني العربي والتحدي الديمقراطي، تجمع الباحثات اللبنانيات، 2004.

الرسائل والمذكرات الجامعية

أ- أطروحات الدكتوراه:

1- أحمد طعيبة، **دور المؤسسة التشريعية في دعم التحول الديمقراطي (حالة الجزائر)**. أطروحة دكتوراه، جامعة الجزائر، كلية العلوم السياسية و الاعلام، قسم العلوم السياسية والعلاقات الدولية، 2007.

2- عبد الله كبار، **النخبة الجامعية واشكالية التواصل مع منظمات المجتمع**. أطروحة دكتوراه، جامعة الجزائر، كلية العلوم الانسانية و الاجتماعية، قسم علم الاجتماع، 2014/2013.

3- كنزة عيشور، **دور جمعيات المجتمع المدني في تكريس مبادئ المواطنة في المجتمع الجزائري**. أطروحة دكتوراه، جامعة محمد خيضر بسكرة، كلية العلوم الانسانية و الاجتماعية، قسم العلوم الاجتماعية ، 2018/2017.

4- ليندة لطاد بن محرز، **المجتمع المدني في الجزائر دراسة في الأسس والأهداف**. أطروحة دكتوراه، جامعة الجزائر3، كلية العلوم السياسة والإعلام، قسم العلوم السياسية والعلاقات الدولية، 2013/2012.

ب- رسائل الماجستير:

1- أمير وحشي، **دور المجتمع المدني في التحول الديمقراطي في تونس**. رسالة ماجستير، جامعة محمد الصديق بن يحيى، جيجل، كلية الحقوق و العلوم السياسية، قسم العلوم السياسية، 2013/2012.

2- أمين بلعابد تواتي، **دور المجتمع المدني في التنمية السياسية بالجزائر بين النظرية والتطبيق (1989-1999)**. رسالة ماجستير، جامعة الجزائر، كلية العلوم السياسية و الإعلام، قسم العلوم السياسية و العلاقات الدولية، 2018.

3- عبد الله أكير، **المجتمع المدني و الدولة في الجزائر علاقات التفاعل و الصراع (1989-2010)**. رسالة ماجستير، جامعة الجزائر، كلية العلوم السياسية و الإعلام، قسم العلوم السياسية و العلاقات الدولية، 2012.

4- محمد خليفي، **دور السلطة التشريعية في رسم السياسة العامة (حالة الجزائر)**. رسالة ماجستير، جامعة الجزائر، كلية العلوم السياسية و الاعلام، قسم العلوم السياسية والعلاقات الدولية، 2012/2011.

ج- مذكرات الماستر:

1- حياة شيباني، رفيقة حنكة، **الاتحاد التونسي للشغل وعلاقته بحزبي الدستور القديم والجديد (1948-1956)**. مذكرة ماستر، جامعة حمة لخضر الوادي، كلية العلوم الاجتماعية والانسانية، قسم العلوم الانسانية، 2018/2017.

2- خولة سعداوي، **دور المؤسسة التشريعية في عملية الانتقال الديمقراطي تونس نموذجا)**. مذكرة ماستر، جامعة محمد خيذر بسكرة، كلية الحقوق والعلوم السياسية ، قسم العلوم السياسية ، 2019/2018.
3- عبلة بريكات، **دور المؤسسة التشريعية في ترشيد السياسة العامة في الجزائر**. مذكرة ماستر، جامعة محمد بوضياف ،المسيلة، كلية الحقوق و العلوم السياسية، قسم العلوم السياسية، 2013/2012.

المجلات:

1- حسنين توفيق ابراهيم، **التطور الديمقراطي في الوطن العربي-"قضايا وإشكاليات"، مجلة السياسة الدولية**. العدد 142، أكتوبر 2000.
2- ملفي رشيد مرزوق الرشيدي، **التحقيق البرلماني، مجلة البحوث القانونية والاقتصادية**. جامعة المنصورة، العدد 49، أفريل 2011.

المواقع الالكترونية:

أ- المواقع الرسمية:

1- الموقع الرسمي لمجلس الشعب السوري: http://www.parliament.gov.sy

ب- المقالات الإلكترونية:

2- أنور الفرجاني، **اتحاد الشغل ينتفض ضد «النهضة» والتدخل الأجنبي في ليبيا**. مقالة نشرت بتاريخ: 2020/07/28، تاريخ التصفح: 2020/07/30
https://www.alroeya.com

3- حسن طارق، **المجتمع المدني والبرلمان : أية تقاطعات وظيفية؟ (ملاحظات أولية حول مساهمة المجتمع المدني في العمل التشريعي)**. تاريخ التصفح: 2020/06/25
https://www.aljabriabed.net/n93_03tarik.htm

4- زبير سويسي، **مشاركة اتحاد الشغل في انتخابات تونس، دعم سياسي أم تسييس نقابي**. مقال منشور بتاريخ: 2019/05/11، تاريخ التصفح: 2020/07/23
https://arabic.sputniknews.com/arab

5- عبيدلي العبيدلي، **تقويم العلاقة بين السلطة التشريعية ومنظمات المجتمع المدني (1)**. تاريخ التصفح: 2020/05/15 https://www.alayam.com/Article/courts-article/411480/Index.htm

6- عبيدلي العبيدلي، **تقويم العلاقة بين السلطة التشريعية ومنظمات المجتمع المدني (2)** تاريخ التصفح 2020/05/16 https://www.alayam.com/Article/courts-article/411480/Index.html

7- علي الصاوي، **البرلمان،:** تاريخ التصفح: 2020/07/17
https://Sciencejoridiquealmontada.com

8- لطفي حجي، **خلاف بين الحكومة والشغل التونسي حول مجلس المستشارين**. مقالة نشرت بتاريخ: 2005/06/14، تاريخ التصفح: 2020/07/25
https://www.aljazeera.net/news/reportsandinterviews

9- محمد زاهي المغيربي، **الدولة و المجتمع المدني في ليبيا.** تاريخ التصفح: 2020/05/14
http://www.libyaforum.org/index

10- محمد سميح بيجي عكاز، **قبيل مؤتمر الاتحاد: 06 سنوات من الصراعات والتوافقات**. مقالة نشرت بتاريخ: 2017/01/21
تاريخ التصفح: 2020/08/01 https://nawaat.org

11- مراد مهني، **الثقافة السياسية وتطوّر المؤسّسة البرلمانية: قراءة سوسيوتاريخية في التجربة التونسية (2011-1861)** . تاريخ التصفح: 2020/05/18
https://revues.univ-ouargla.dz/index.php/numero-12-2015-dafatir/2219-1861-2011

12- مركز الجزيرة للدراسات، **خيارات الاتحاد العام التونسي للشغل بعد المؤتمر**. مقالة نشرت بتاريخ: 2017/02/02، تاريخ التصفح: 2020/05/14
https://studies.aljazeera.net/ar/reports

13- مركز الدراسات الاستراتيجية والديبلوماسية، **الاتحاد العام التونسي للشغل بين النقابي والسياسي أو من النقابي إلى السياسي**.مقالة نشرت بتاريخ: 2020/09/03، تاريخ التصفح: 2020/09/17
https://csds-center.com

14- نورالدين حاروش، **تطوير علاقة البرلمان بالمجتمع المدني، البرلمان المدني**. تاريخ التصفح 2020/06/18
https://manifest.univ-ouargla.dz/archives/facult%C3%A9-de-droit-et-des-sciences-politiques

15- ياسين ربوح ، **التواصل المدني البرلماني كآلية لتطوير العمل البرلماني في الجزائر.** تاريخ التصفح 2020/06/19
https://manifest.univ-ouargla.dz/archives/facult%C3%A9-de-droit-et-des-sciences-politiques.

ج- المجلات الإلكترونية:

16- محمد رامي عبد المولى، **لمجتمع المدني" في تونس: قرن من الوجود والصراع،** مقال منشور في جريدة **السفير العربي.** بتاريخ: 2019/05/24، تاريخ التصفح: 2020/08/25.
http://assafirarabi.com/ar

17- ـــــــــــــ ،**اتحاد الشغل يتهم "بعض الأطراف" في البرلمان بالتحريض على العنف،** جريدة **الرأي الجديد**. مقال نشر بتاريخ: 2020/05/13، تاريخ التصفح: 2020/07/25
https://www.rayaljadid.com

د- الموسوعة الإلكترونية:

18- موسوعة ويكيبيديا، **تونس،** تاريخ التصفح: 2020/06/22

https://ar.wikipedia.org/wiki/ تونس

19- موسوعة ويكيبيديا، **البرلمان التونسي،** تاريخ الزيارة: 2020/05/17

https://ar.wikipedia.org/wiki/البرلمان التونسي

20- موسوعة ويكيبيديا، **السلطة التشريعية في تونس،** تاريخ الزيارة: 2020/05/17

https://ar.wikipedia.org/wiki/السلطة التشريعية في تونس

ثانيا: باللغة الأجنبية:

1- Antonio Gramsci, **La formation des intellectuelles, dans Antonio Gramsci Gramsci dans le texte**. Paris : Editions sociales, 1977.

2- kenneth newton, john w. van deth, **Foundations of Comparative Politics**. New York: Cambridge University Press, 2010.

3- Robert Rogers and Rhondri Walters, **How parliament works**. London: Pearson education limited, 6th Edition, 2006.

فهرس المحتويات

الموضوع	الصفحة
كلمة شكر	
الإهداء	
مقدمة	**أ- ر**
الفصل الأول: ماهية المجتمع المدني و تطوره	
تمهيد	**02**
المبحث الأول: مفهوم المجتمع المدني و خصائصه	**03**
المطلب الأول: مفهوم المجتمع المدني	**03**
مفهوم المجتمع المدني	**03**
المطلب الثاني: خصائص ومكونات المجتمع المدني	**05**
أولا: خصائص المجتمع المدني	**05**
ثانيا: مكونات المجتمع المدني	**09**
1- الأحزاب السياسية	**09**
2- النقابات المهنية والعمالية	**10**
3- الحركة الجمعوية (الجمعيات المدنية)	**11**
المبحث الثاني: النظريات المفسرة للمجتمع المدني ومؤشرات قياس أدائه	**13**
المطلب الأول: النظريات المفسرة للمجتمع المدني	**13**
1- المجتمع المدني من منظور فلاسفة العقد الاجتماعي	**13**
2- المجتمع المدني من منظور فردريك هيجل	**14**
3- المجتمع المدني من منظور كارل ماركس	**16**

4- المجتمع المدني من منظور أنطونيو غرامشي	**17**
5- المجتمع المدني من منظور الفكر العربي	**18**
المطلب الثاني: مؤشرات قياس أداء المجتمع المدني	**24**
خلاصة	**27**
الفصل الثاني: مفهوم السلطة التشريعية وعلاقتها بالمجتمع المدني	
تمهيد	**29**
المبحث الأول: مفهوم السلطة التشريعية ومؤسساتها	**30**
المطلب الأول: مفهوم السلطة التشريعية	**30**
1- تعريف السلطة التشريعية	**30**
2- تصنيفات السلطة التشريعية	**30**
3- خصائص السلطة التشريعية	**32**
المطلب الثاني: اختصاصات السلطة التشريعية وتشكيلاتها حسب أنظمة الحكم	**34**
1- اختصاصات السلطة التشريعية	**34**
2- تشكيل السلطة التشريعية	**38**
3- السلطة التشريعية حسب بعض أنظمة الحكم	**40**
المبحث الثاني :علاقة المجتمع المدني بالسلطة التشريعية وآليات الربط بينهما	**44**
المطلب الأول : علاقة المجتمع المدني بالسلطة التشريعية	**44**
1- أسباب ضعف المجتمع المدني في علاقته بالسلطة التشريعية	**45**
2- أسباب ضعف السلطة التشريعية في علاقتها بالمجتمع المدني	**46**
المطلب الثاني :آليات تعزيز العلاقة المجتمع المدني بالسلطة التشريعية	**47**
خلاصة	**51**
الفصل الثالث: مفهوم السلطة التشريعية وعلاقتها بالمجتمع المدني في تونس	

تمهيد: نظرة عامة على تونس	**53**
المبحث الأول: المجتمع المدني وتطوره في تونس	**55**
المطلب الأول: المجتمع المدني من البداية إلى ثورة الياسمين	**55**
المطلب الثاني: الاتحاد العام التونسي للشغل	**58**
المبحث الثاني: السلطة التشريعية في تونس وطبيعة وعلاقتها بالاتحاد العام التونسي للشغل	**61**
المطلب الأول: السلطة التشريعية في تونس	**61**
1- السلطة التشريعية في دستور 1861	**61**
2- السلطة التشريعية في دستور 1959	**62**
3- السلطة التشريعية في دستور 2014	**63**
المطلب الثاني: تأثير الاتحاد العام التونسي للشغل على السلطة التشريعية	**64**
خلاصة	**70**
خاتمة	**72**
ملخص الدراسة باللغة العربية	**74**
ملخص الدراسة باللغة الأجنبية	**75**
قائمة المصادر والمراجع	**77**
فهرس المحتويات	**83**